



لِلْمَلِكَةِ الْغَيْرِ بِالسُّعُودِ
وَرَأَى السُّوْنُ الْإِسْلَامِيَّةَ وَالْأَوَاقِفَ وَالذَّعْوَةَ وَالْإِشَادَ
يَجْتَمِعُ الْمَلِكُ فِيهِ لَطَائِفُ الْمُنَاسِقَةِ الشَّرِيفِ
الْأَمَامَةِ السَّامَةِ
السُّوْنُ الْعَالِيَةِ

الْمُنْتَخَبُ مِنْ أَحَادِيثِ الْآدَابِ وَالْأَخْلَاقِ

إِعْدَادُ
مُنْتَخَبٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ





الملك عبدالعزيز آل سعود
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف
الأمانة العامة
الشؤون العالمية

المنتخب من أحاديث الآداب والأخلاق

إعداد
مجموعة من العلماء

③ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، ١٤٣٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف
المنتخب من أحاديث الآداب والأخلاق / مجمع الملك فهد
لطباعة المصحف الشريف - ط ٢ - المدينة المنورة ، ١٤٣٥ هـ

٣٤٤ ص ؛ ٢٣×١٦ سم

ردمك : ٨-٣٥-٨١٤٨-٦٠٣-٩٧٨

١- الوعظ والإرشاد ٢- الآداب الإسلامية أ. العنوان

ديوي ٢١٣ ١٤٣٥ / ٤٢٦٤

رقم الإيداع : ١٤٣٥ / ٤٢٦٤

ردمك : ٨-٣٥-٨١٤٨-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الثانية

كَلِمَةٌ

مَعَالِمُ الشُّعُورِ وَالْإِسْلَامِ مِنَ الْأَوَّلِ إِلَى الْآخِرِ وَالْإِسْلَامِ

الحمد لله رب العالمين الذي ربانا بنعمه، ومنّ علينا بهدايته، فأنزل كتابه الكريم يهدي للتي هي أقوم، وأرسل رسوله الأمين ﷺ ليبين للناس ما نزل إليهم، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده ﷺ.

وقد بين عليه الصلاة والسلام القرآن أتم بيان قولاً وعملاً، فكان ﷺ خلقه القرآن^(١)، ووَصَفَه ربه عز وجل بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وقال ﷺ: (إنما بُعِثْتُ لأتمم صالح الأخلاق)^(٢).

وفي هذا بيان لمكانة الآداب والأخلاق في الإسلام؛ إذ هي - بمعناها العام - تشمل الدين كله قال ﷺ: (الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ)^(٣)، وقال عليه الصلاة والسلام: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)^(٤).

ومن هذا المنطلق يأتي هذا الكتاب الذي بين أيدينا: «المنتخب من أحاديث الآداب والأخلاق» الذي اشتمل على ثلاثمائة حديث صحيح من

(١) انظر صحيح مسلم: (١ / ٥١٣، برقم: ٧٤٦).

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب المفرد: (برقم: ٢٧٦).

(٣) رواه مسلم: (٤ / ١٩٨٠، برقم: ٢٥٥٣).

(٤) رواه أبو داود: (٥ / ٦٠ رقم ٤٦٨٢) واللفظ له، والترمذي: (٣ / ٤٦٦ رقم ١١٦٢) وقال:

«حديث حسن صحيح».

أحاديث النبي ﷺ تناولت جملة من الآداب والأخلاق التي تهتمُّ المسلم في خاصة نفسه، وفيما بينه وبين ربه عز وجل، وبينه وبين الخلق. وقد عُلِّقَ على تلك الأحاديث تعليقات مفيدة ومختصرة.

ينشر هذا الكتاب ضمن السلسلة الميسرة التي اضطلعت وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ممثلة في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة بإعدادها ونشرها بين المسلمين في أنحاء العالم، وقد صدر منها:

- كتاب «التفسير الميسر».
 - وكتاب «أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة».
 - وكتاب «الذكر والدعاء في ضوء الكتاب والسنة».
 - وكتاب «الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة».
- وقد ترجم بعضها إلى عدة لغات.

يأتي ذلك كله تنفيذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله ابن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله ورعاه في خدمة المسلمين في جميع أنحاء العالم وإيصال الخير لهم، وتبصيرهم بأمور دينهم، وإظهار محاسن الإسلام المبني على الرفق واللين، والوسطية بين الإفراط والتفريط، والغلو والجفاء.

أسأل الله عز وجل أن يحفظ هذه البلاد رائدة في خدمة الإسلام والمسلمين،

وأن يحفظ ولادة أمرها، ويوفقهم لكل خير، وأن يجزيهم خير الجزاء، ويجعل هذه الجهود الموفقة في موازين حسناتهم، إنه جواد كريم.

كما أشكر القائمين على الأمانة العامة لمجمع الملك فهد على حسن اهتمامهم، وحرصهم على إنجاز هذه الأعمال الجليلة، عسى الله أن ينفع بها ويبارك في ثمارها.

والشكر موصول للأساتذة الفضلاء الذين شاركوا في إعداد هذا الكتاب.

أسأل الله عز وجل للجميع التوفيق والسداد

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

الترغف العام على مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف

كَلِمَةٌ لِلْإِمَامِ الْعَلَمِ الْمَجْمَعِ الْمَلِكِ وَفَهْدِ لَطِيفِ الْمُنْجِصِ الشَّرِيفِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين

أما بعد: فيسر الأمانة العامة بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف أن تقدم كتاباً جديداً ضمن سلسلة الكتب الميسرة التي عُنيَت الأمانة بإخراجها بتوجيه ومتابعة من معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المشرف العام على المجمع الشيخ صالح ابن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ حفظه الله ورعاه، وقد صدر من هذه السلسلة عدة كتب.

وها نحن اليوم نسعد بنشر كتاب: «المنتخب من أحاديث الآداب والأخلاق» الذي اشتمل على ثلاثمائة حديث من الأحاديث الصحيحة التي تناولت جملة من الآداب الرفيعة، والأخلاق الفاضلة التي حث عليها رسول الله ﷺ وأرشد إلى التحلي بها.

وما أحوج الأمة الإسلامية اليوم إلى العودة الصادقة إلى التمسك بالأخلاق الإسلامية العالية والآداب النبوية الفاضلة تعليماً وتعليماً، وتخلقاً بها ودعوة إليها، فإنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

وبهذه المناسبة نتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة الفضلاء الذين شاركوا في إعداد هذا الكتاب والإشراف على إخراجه وهم:

فضيلة الأستاذ الدكتور علي بن محمد ناصر فقيهي، وفضيلة الدكتور عبدالعزيز بن راجي الصاعدي، وفضيلة الدكتور صالح بن سعد السحيمي، وفضيلة الدكتور عوض بن أحمد الشهري.

كما نشكر الدكتور صالح بن حامد الرفاعي الذي علّق على أحاديث الكتاب وبيّن فوائدها وشرح غريبها، ولجميع الإخوة العاملين في الشؤون العلمية.

أسأل الله عز وجل أن يُعظم للجميع الأجر والثواب إنه على كل شيء قدير. وهذه الجهود المتواصلة التي يقوم بها المجمع ثمرة من ثمرات الرعاية الكريمة التي يوليها له قادة هذه البلاد المباركة، وعلى رأسهم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، وولي عهده الأمين نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع، صاحب السمو الملكي الأمير سلمان ابن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز وليّ العهد حفظهم الله تعالى، وأدام لهذه البلاد عزها وأمنها واستقرارها، إنه سميع مجيب.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

الأمين العام

لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف

أ.د. محمد صالح بن سريته العوفي

مقدمة الكتاب

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فإن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، يخرجهم من ظلمات الجهل والشرك إلى نور الإيمان، ذلك أن العرب كانوا على دين إبراهيم عليه السلام، فبدّلوه وخالفوه، واستبدلوا بالتوحيد شركاً، وباليقين شكاً، وابتدعوا في دين الله ما لم يأذن به الله عز وجل^(١)، فتغيرت تبعاً لذلك أخلاقهم، وساءت العلاقات بين أفرادهم وجماعاتهم.

ولم يكن حال الأمم الأخرى من اليهود والنصارى وغيرهم بأحسن من حالهم، يبين ذلك ويوضحه قوله تعالى في الحديث القدسي: (...إني خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلِّهِمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ^(٢)، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم: لابن كثير: (١٣ / ٥٥٤).

(٢) (اجتالتهم عن دينهم): أي صرفوهم عما كانوا عليه من الحق إلى الباطل.

سلطانا. وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب) رواه مسلم^(١).

نعم، كانوا مستقيمين على الحق والهدى، فصرفتهم الشياطين إلى الباطل والضلال، وظهر فسادهم في البر والبحر بما كسبت أيديهم، فلما نظر الله عز وجل إليهم وهم على ذلك الحال من انحراف المعتقد وسوء الصنيع أبغضهم جميعاً عربهم وعجمهم، إلا قلة قليلة من أهل الكتاب ممن بقي متمسكاً بدينه، انزلوا في أماكن عبادتهم، ولم يكن لهم أثر فيمن حولهم، فاشتدت الحاجة إلى إنقاذ البشرية من الضلال المبين الذي كانوا يعيشون فيه، وذلك بإرسال رسول يدعو الناس إلى الهدى، وينقذهم من الردى، ويصّرهم من العمى.

ولقد اختار الله عز وجل من صفوة خلقه محمداً ﷺ لينهض بهذا الأمر العظيم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٢-٤].

بعث الله محمداً ﷺ في أمة أمية يغلب عليهم عدم القراءة والكتابة وكانوا في غاية الجهل بعلوم الأنبياء، فامتّن الله عليهم منّة عظيمة إذ بعث فيهم رسولا منهم، يعرفون نسبه وصدقه وأوصافه الجميلة، وأنزل عليه كتابه، يتلو عليهم آياته القاطعة الموجبة للإيمان واليقين، ويزكيهم بأن يبين لهم

الأخلاق الفاضلة ويحثهم عليها، ويحذرهم من الأخلاق الرذيلة، ويطهرهم من الرجس المعنوي وهو الشرك وما يعلق به من مساوئ الأعمال والطباع، ويعلمهم علم الكتاب والسنة المشتمل على علوم الأولين والآخرين، فكانوا بعد هذه التزكية والتعليم من أعلم الخلق، وأكملهم أخلاقاً، وأحسنهم هدياً وسمتاً، بل كانوا أئمة العلم والدين، وقادة المتقين، وقدوة المهتدين إلى يوم الدين^(١).

هذا التحول العظيم الذي حصل في هذه الأمة إنما حصل بفضل الله عز وجل، ثم بفضل أمرين اثنين:
الأول: ما كان يتصف به رسول الله ﷺ من الكمال الخلقي الذي أثر فيمن حوله.

الثاني: ما جاء به ﷺ من الوحي - القرآن والسنة - الذي تضمن تهذيب النفوس وتزكيتها، والدعوة إلى الأخلاق الحميدة والتنفير عن مساوئ الأخلاق.

فأما الأمر الأول: وهو أخلاقه ﷺ وأثرها فيمن حوله فقد تضافرت الأدلة عليه من القرآن والسنة منها قوله تعالى: ﴿فَمَا رَحِمَ مَنْ أَلَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، أي من رحمته عز وجل أن جعل نبيه ﷺ رحيماً بأئمة ليناً سهلاً رفيقاً بهم، ولو كان سيئ الخلق غليظ القلب - وحاشاه من ذلك - ما تألفت عليه القلوب، ولا أقبل

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي: (٤ / ١٤٥).

إليه الناس أفواجاً يدخلون في الإسلام، ويتمسكون به، ولا يخرجون منه رغبة عنه ولا سخطه له^(١).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وهذه صورة أخرى من جميل أخلاقه ﷺ تبين أنه كان ﷺ في غاية النصح للأمة والسعي في مصالحهم، يشق عليه ما يشق عليهم، وهو حريص على جلب الخير لهم، وهدايتهم، شديد الرأفة والرحمة بهم ﷺ^(٢).

وقد ظهرت آثار هذه الأخلاق جليلة واضحة في أحوال المدعوين وتحولهم من الكفر إلى الإيمان، ومن عداوتهم لرسول الله ﷺ إلى حبه ومناصرتهم ﷺ ومن الغلظة والجفاء إلى الرقة والصفاء.

فهذا ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة يقع في أيدي المسلمين ويؤتى به أسيراً إلى المدينة، فيأمر رسول الله ﷺ بربطه في المسجد؛ ليشاهد المسلمين في صلاتهم ترغيباً له في الإسلام، ثم عفا عنه ﷺ بعد ثلاثة أيام، فخرج إلى بستان قريب من المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إليّ، والله ما كان من دين أبغض إليّ من دينك، فأصبح دينك

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: (٣/ ٢٣٢)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل الدمشقي: (٦/ ١٨).

(٢) انظر: تفسير الكريم الرحمن لابن سعدي: (٣/ ١٨١).

أحب الدين كله إليّ، والله ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إليّ...» رواه البخاري ومسلم^(١).

الله أكبر ما أعظم حلمه وعفوه وشفقته ﷺ، وما أبلغ تأثيره في القلوب، ولا عجب في ذلك، فقد كان خلقه ﷺ القرآن، كما وصفته بذلك عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن خلقه عليه الصلاة والسلام قالت: (خلق نبي الله ﷺ كان القرآن)^(٢).

فكل ما دعا إليه القرآن، وحثّ عليه، واستحسنه من الأخلاق الحميدة والصفات الجميلة فقد تحلّى به ﷺ، وكل ما نهى عنه القرآن وأمر باجتنابه فقد ابتعد عنه ﷺ، ففي القرآن بيان لخلقه ﷺ، وخلق عليه الصلاة والسلام بيان عملي تطبيقي للقرآن^(٣).

ولذلك جعل الله عز وجل هذا النبي الكريم ﷺ قدوة لأمته وحث على التأسّي به قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية الكريمة أصل في التأسّي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله...»^(٤).

وفي الآية بيان أن الذي يحمل على التأسّي به ﷺ إنما هو صدق الإيمان

(١) صحيح البخاري: (٧/ ٦٨٨، رقم ٤٣٧٢)، وصحيح مسلم: (٣/ ١٣٨٦، رقم ١٧٦٤).

(٢) صحيح مسلم: (١/ ٥١٣، رقم ٧٤٦).

(٣) انظر: فيض القدير للمناوي: (٥/ ٢١٦).

(٤) تفسير القرآن العظيم: (١١/ ١٣٣).

بالله عز وجل ورجاء ما عنده من سعادة الدنيا والآخرة، فمن كان كذلك قوي تأسيه برسول الله ﷺ^(١).

فحريٌّ بالمسلم -بل من أهم المهمات- الاقتداء بأخلاقه الكريمة ﷺ ومعاملة الناس بما كان يعاملهم به ﷺ من اللين وحسن الخلق والتأليف امتثالاً لأمر الله، وجذباً لعباد الله لدين الله عز وجل^(٢).

الأمر الثاني في تحول الأمة الأمية من الضلال والجهل إلى الإيمان والعلم: هو ما جاء به رسول الله ﷺ من الوحي (القرآن والسنة) فقد اشتمل على منهج شامل متكامل ينظم حياة الإنسان كلها من جميع جوانبها ومنها الجانب الخُلُقِي، وقد صور ذلك أصدق تصوير جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في الكلمة التي ألقاها بين يدي النجاشي ملك الحبشة، إذ قال:

«أيها الملك، كنا قومًا أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك، حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نحن نعبد وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة.

وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً، وأمرنا بالصلاة والزكاة

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي: (١٥/ ٣٢٣).

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي: (١/ ٢٥١).

والصيام - فعدد عليه أمور الإسلام - فصدقناه وآمنابه، واتبعناه على ما جاء به. فعبدنا الله وحده، فلم نشرك به شيئاً، وحرماناً ما حرّم الله علينا، وأحللنا ما أحل لنا...»^(١).

هكذا يبين جعفر رضي الله عنه في هذه المقارنة البديعة بين ما كانوا عليه في الجاهلية وما أصبحوا عليه بعد دخولهم في الإسلام، وتمسكهم بتعاليمه الكاملة الشاملة لما يصلحهم في دينهم ودنياهم وآخرتهم، وفي حاضرهم ومستقبلهم، وتشمل الصلة بين العبد وربّه، وصلته بمجتمعه أفراداً وجماعات، وكل من كان منهم أقرب كان حقه أعظم. وشملت أيضاً شؤون حياته الخاصة دقيقة وجليها.

روى مسلم في صحيحه عن سلمان رضي الله عنه قال: قيل له: - وفي رواية: قال: قال لنا المشركون: - قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة. قال: (أجل، لقد نهانا ﷺ أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين...) ^(٢) الحديث.

فهذا الصحابي الجليل سلمان الفارسي رضي الله عنه يرد بفخر واعتزاز على أولئك المشركين الذين أرادوا الاستهزاء بالمسلمين ودينهم، وأكد لهم أن رسول الله ﷺ قد علمهم كل شيء، ومن ذلك: آداب قضاء الحاجة، وهذا يدل على كمال الشريعة الإسلامية وشمولها، ولله الحمد والمنة.

(١) رواه الإمام أحمد: (٣/ ٢٦٦ رقم ١٧٤٠)، وإسناده حسن.

(٢) صحيح مسلم: (١/ ٢٢٣ رقم ٢٦٢).

ومع هذا الكمال والشمول فهي موافقة للفطرة البشرية السوية لا تعارضها ولا تصادرها؛ لأن الذي أنزل هذه الشريعة الإسلامية هو الذي فطر النفس البشرية على ما فطرها عليه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه...) يقول أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] ^(١)، وفطرة الله هي الإسلام. والمعنى: أن كل مولود يولد على الفطرة وإنما يحصل له الانحراف عنها بسبب خارجي، هو والداه أو الوسط الذي ينشأ فيه، فإن سلم من ذلك السبب استمر على الحق ^(٢).

ومع كمال الشريعة وشمولها وموافقتها للفطرة فهي أيضاً وسط، ليس فيها إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا جفاء، ففي باب الأخلاق ما من خلق محمود رَغِبَتْ فيه الشريعة وحُثَّ عليه إلا وهو وسط بين خلقين غير مرضيين، والنفس متى انحرفت عن (التوسط) انحرفت إلى أحد هذين الخلقين.

فإذا انحرفت عن خلق التواضع انحرفت إما إلى كبر وعلو، وإما إلى ذل ومهانة وحقارة، وكذلك إذا انحرفت عن خلق الحِلْم انحرفت إما إلى الطيش والحدة والخفة، وإما إلى الذل والمهانة. وكذلك طلاقة الوجه

(١) رواه البخاري: (٣/ ٢٦٠ رقم ١٣٥٩) واللفظ له، ومسلم: (٤/ ٢٠٤٧ رقم ٢٦٥٨).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٣/ ٢٩٢).

والبشر المحمود وسط بين التعيس والتقطيب وتصعير الخدّ، وبين الاسترسال بذلك مع كل أحد بحيث يُذهب الهيبة ويزيل الوقار، وصاحب الخلق الوسط مهيب محبوب عزيز جانبه حبيب لقاءه^(١).

وكذلك قال بعضهم في تعريف الأدب: «حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر العدوان»^(٢).

قال ابن القيم رحمه الله: «هذا من أحسن الحدود، فإن الانحراف إلى أحد طرفي الغلو والجفاء هو قلة الأدب، والأدب: الوقوف في الوسط بين الطرفين، فلا يقصر بحدود الشرع عن تمامها، ولا يتجاوز بها ما جعلت حدوداً له، فكلاهما عدوان، والله لا يحب المعتدين. والعدوان هو سوء الأدب»^(٣).

فإضاعة الأدب بالجفاء: كمن لم يكمل أعضاء الوضوء، ولم يوف الصلاة آدابها التي سنّها رسول الله ﷺ، وفعلها.

وإضاعته بالغلو: كالوسوسة في عقد النية في الصلاة، ورفع الصوت بها، والجهر بالأذكار والدعوات التي شرعت سرّاً في الصلاة، ونحو ذلك.

ومثال التوسط في حق الأنبياء عليهم السلام أن لا يغلو فيهم كما غلت

(١) انظر: مدارج السالكين لابن القيم (٢/ ٢٩٥ - ٢٩٧).

(٢) المصدر السابق: (٢/ ٣٧٠).

(٣) مدارج السالكين لابن القيم: (٢/ ٣٧٠).

النصارى في المسيح عليه السلام، ولا يجفو عنهم، كما جفت اليهود، فالنصارى عبدوهم، واليهود قتلوهم وكذبوهم. والمسلمون آمنوا بهم ووقروهم ونصروهم، واتبعوا ما جاءوا به.

ومثال ذلك في حقوق الخلق: ألا يُفَرِّطَ في القيام بحقوقهم ولا يستغرق فيها بحيث يشتغل بها عن حقوق الله عز وجل، ولا يجفو عنها حتى يعطلها بالكلية، فإن الطرفين من العدوان الضار^(١).

وأبعد الناس عن العدوان وأسعدهم بحفظ حد الأدب بين الغالي والجافي، هم أهل السنة والجماعة المتمسكون بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان؛ لأنهم متوسطون في جميع الأمور^(٢) ولله الحمد والمنة.

(١) انظر: المصدر السابق

(٢) انظر: مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية: (٣ / ٣٧٥)، ومنهاج السنة له أيضاً: (٥ / ١٧٢).

لمحة موجزة عن جهود العلماء في جمع أحاديث الآداب والأخلاق

عُني العلماء بجمع أحاديث الآداب والأخلاق في كتب مفردة أو ضمن كتب جامعة مثل صحيح البخاري، وسنن أبي داود، وسنن ابن ماجة وغيرها، فقد أورد مؤلفوها جملة من تلك الأحاديث تحت عنوان: «كتاب الأدب».

ومن الكتب المفردة:

- الأدب المفرد لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ).
- الآداب لأبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ).
- مكارم الأخلاق لأبي بكر بن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ).
- مكارم الأخلاق ومعاليلها لأبي بكر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ).
- وله أيضاً: مساوي الأخلاق ومذمومها.
- مكارم الأخلاق لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ).

وهذه الكتب كلها مطبوعة.

وقد تضمنت الكتبُ المؤلفةُ في الزهد، والبر والصلة، والترغيب

والترهيب، وشعب الإيمان، وعمل اليوم والليلة، وكذلك الكتب المستقلة في مفردات الآداب والأخلاق مثل: الإخلاص، وذم الغضب، والصمت وآداب اللسان، وذم الغيبة والنميمة، وغيرها، جملةً وافرةً من تلك الأحاديث.

خطة العمل في الكتاب

سلكنا في العمل في هذا الكتاب الخطة الآتية:

- ١- اختيار الأحاديث المختصرة في ألفاظها - غالباً - الجامعة في معانيها، وقد بلغ عددها ثلاثمائة حديث.
- ٢- اقتصرنا على الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ.
- ٣- ذكرنا بعد كل حديث تخريجه: فإن كان في الصحيحين أو في أحدهما اكتفينا بالعزو إليهما أو لأحدهما، وإلا خرجناه من باقي الكتب الستة.
- ٤- إذا اتفق المخرجون للحديث في اللفظ عزونا الحديث إليهم دون تنبيه، وإذا اختلف لفظ الحديث عيَّنَّا صاحب اللفظ بقولنا: واللفظ له.
- ٥- اقتصرنا في الحكم على الحديث - إذا كان في غير الصحيحين - على نقل قول إمام واحد من أئمة الحديث، لحصول المقصود بقوله، ورغبة في الاختصار.
- ٦- ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط بالشكل، وشرح الكلمات الغريبة، من كتب غريب الحديث، وشروح الحديث، ومعاجم اللغة.
- ٧- ذكر أهم الفوائد المستفادة من الحديث، أو من عدة أحاديث، وتذيلها ببعض المراجع التي أُخِذَتْ منها تلك الفوائد.

٨- الفهارس وتشمل:

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس موضوعات الكتاب.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

[١] باب الإخلاص وإحضار النية في الأمور كلها

(١) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

[أخرجه البخاري (١٥ / ١) برقم (١)، ومسلم (١٥١٥ / ٣) برقم (١٩٠٧) واللفظ له].

شرح الغريب :

(النِّيَّةُ): لغة: القصد، وشرعاً: قصد الفعل ابتغاء وجه الله وامثالاً لأمره.

(هَاجَرَتْهُ): الهجرة في اللغة: من الهَجْر وهو القطع ضد الوصل، ويقال: الهجرة: الترك.

وفي الشرع: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوفاً من الفتنة وطلب إقامة الدين، وهو المعنى المراد في هذا الحديث. ومن معانيها أيضاً: تَرْكُ ما نهى الله عنه.

(يُصِيبُهَا): يريدُها، أو يُحَصِّلُها.

من فوائد الحديث:

١ - الإخلاص لله تعالى في العمل شرط من شروط قبوله.

- ٢- أعمال المكلفين لا بد لها من نية، فلا عمل مثاب عليه إلا بنية.
- ٣- وجوب إخلاص النية لله وحده في جميع الأفعال والأقوال.
- ٤- لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة حكمه؛ لأن صحة العمل إنما تكون بالنية، ولا تصح نية فعل الشيء إلا بعد معرفة حكمه^(١).

(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ).

[أخرجه مسلم (١٩٨٧/٤) برقم (٢٥٦٤)]

شرح الغريب :

(صوركم): أشكالكم وهيئاتكم الظاهرة.

من فوائد الحديث:

- ١- إن قبول الأعمال والإثابة عليها مرهون بسلامة القلب وصلاح العمل.
- ٢- وجوب الاعتناء بالقلب وتطهيره من كل وصف يمقته الله عز وجل، كالشرك والرياء.

٣- هذا الحديث فيه بيان لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]^(٢).

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (١٨/١)، عمدة القاري للعيني: (٤٣/١)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٧٢/١).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٢١/١٦)، فيض القدير للمناوي: (٣٥٢/٢)، تفسير ابن كثير: (١٦٩/١٣).

[٢] باب حسن الخلق

(٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا).

[أخرجه البخاري (٥٩٨/١٠) برقم (٦٢٠٣)، ومسلم (١٨٠٥/٤) برقم (٢٣١٠)].

(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا).

[أخرجه البخاري (٦٥٤/٦) برقم (٣٥٥٩)، ومسلم (١٨١٠/٤) برقم (٢٣٢١)]

واللفظ له.

(٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا).

[أخرجه أبو داود (٤٢/٥) برقم (٤٦٨٢) واللفظ له، والترمذي (٤٦٦/٣) برقم

(١١٦٢)، وقال: «حديث حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(أحسن الناس خلقاً): أكمل الناس في المحاسن والمكارم.

وحسن الخلق: التأدب بأداب القرآن الكريم والسنة النبوية بفعل الأوامر

وترك النواهي.

(الفاحش): ذو الفحش في كلامه وفعاله. والفحش: هو كل ما يشتد قبحه ويزيد على حدّه من الأقوال والأعمال السيئة.
(المتفحش): الذي يتكلف الفحش ويتعمده.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - حسن خلقه ﷺ وكماله، لذلك وصفه الله عز وجل بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].
- ٢ - على المسلم أن يتخذ الرسول ﷺ قدوة له في الأخلاق، كما يتخذة قدوة في العبادات.
- ٣ - الترغيب في حسن الخلق والتحذير من سوءه.
- ٤ - حسن الخلق يزيد في الإيمان، وسوء الخلق يُنقص منه.
- ٥ - حسن الخلق يحمل صاحبه على أداء حق الخالق عز وجل وحق المخلوقين^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٧٨/١٥)، فتح الباري لابن حجر: (٦/٦٦٥، ١٠/٤٦٧)، فيض القدير للمناوي: (٢/١٢٣).

[٣] باب الحياء وفضله

(٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ).

[أخرجه البخاري (٦٧/١) برقم (٩)، ومسلم (٦٣/١) برقم (٣٥) واللفظ له].

(٧) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ).

[أخرجه البخاري (٥٣٧/١٠) برقم (٦١١٧)، ومسلم (٦٤/١) برقم (٣٧)].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ).

شرح الغريب :

(بَضْعٌ): البَضْع - بالكسر، وقد يفتح - في العدد: ما بين الثلاثة إلى التسعة.

وقيل: ما بين الواحد إلى العشرة.

(شُعْبَةٌ): الشُّعْبَةُ: الطائفة من كل شيء والقطعة منه، والمراد بها هنا: الجزء أو الخصلة الحميدة، وهي كل طاعة أمر الله عز وجل بها في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ.

(أدناها): أقلها مرتبة.

(إماطة الأذى): إزالته، والأذى: كل ما يؤذي الناس من حجر أو شوك أو نجاسة ونحو ذلك.

(الحياء): لغة: تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به. وفي الشرع: حُلُق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

من فوائد الحديثين:

- ١ - للإيمان شُعَبٌ كثيرة، تتفاوت في مراتبها.
- ٢ - فضل كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، وأنها أعلى مراتب الإيمان.
- ٣ - فضل الحياء وأنه من شعب الإيمان لكونه باعثاً على أفعال الخير، ومانعاً من المعاصي.
- ٤ - استحباب الحياء في كل الأحوال.
- ٥ - الحياء الذي يمنع عن قول الحق أو فعل الخير ليس بحياء على الحقيقة، وإنما هو عجز وضعف.
- ٦ - فضل إماطة الأذى عن الطريق.
- ٧ - الإسلام شامل لكل ما يصلح الناس في دينهم ودنياهم^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٤/٢)، فتح الباري لابن حجر: (١/٦٧)، مرقاة المفاتيح لملا علي القاري: (١/١٣٤).

[٤] باب البشر وطلاقة الوجه

(٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ).

[أخرجه مسلم (٢٠٢٦/٤) برقم (٢٦٢٦)].

(٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ).

[أخرجه الترمذي (٣٣٩-٣٤٠) برقم (١٩٥٦)، وابن حبان (الإحسان ٢/٢٢١)،

(٢٨٧) برقم (٤٧٤، ٥٢٩)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب].

شرح الغريب :

(لا تحقرن): لا تستقل شيئاً من المعروف.

(المعروف): اسم جامع لكل ما عُرِفَ من طاعة الله عز وجل والتقرب

إليه والإحسان إلى الناس وحسن صحبتهم.

(بوجه طلق): منبسط متهلل.

من فوائد الحديثين:

١ - استحباب مقابلة المسلم أخاه بالبشر والانبساط والتبسم وهي من

أيسر الأعمال.

٢- الحث على بذل المعروف وإن قلَّ، وألا يكون استقلاله مانعاً من بذل ما تيسر منه.

٣- الحث على نشر المحبة والتواد بين المسلمين.

٤- فَتَحَ اللهُ أَبْوَاباً لِلتَّصَدَّقِ سِوَى بَذْلِ الْمَالِ مِنْهَا: تَبَسُّمُ الْمُسْلِمِ فِي وَجْهِ أَخِيهِ^(١).

[٥] باب الحلم والأناة

(١٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشَجِّ الْأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: (إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ).
[أخرجه مسلم (٤٨/١) برقم (١٧)].

شرح الغريب :

(الأشجّ): الذي في جبينه أثر شجرة - وهي الضربة التي تشق الجلد -
واسمه: المنذر بن عائذ العَصْرِي، صحابي جليل، قدم على رسول الله ﷺ في وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ. والأشجّ لقب له.

(الحلم): ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب، وهو من مُسَبِّبَاتِ العقل، ولذلك فسر بعضهم الحِلْمَ: بالعقل.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٧/ ١٢٠)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٤/ ٣٥٣)، فيض القدير للمناوي: (٣/ ٢٩٧).

(الأناة): التثبت وترك العجلة.

من فوائد الحديث:

- ١ - الحث على الحلم والتثبت في الأمور وترك العجلة.
- ٢ - الإشادة بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة والدعوة إليها.
- ٣ - جواز الثناء على الإنسان في وجهه، إذا لم يُخَفَّ عليه الفتنة.
- ٤ - تنزيل الناس منازلهم، ومعرفة الفضل لأهله.
- ٥ - إثبات صفة المحبة لله عز وجل على ما يليق بجلاله وعظمته سبحانه^(١).

[٦] باب الرفق واللين

(١١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ).

[أخرجه البخاري (٢٩٣/١٢) برقم (٦٩٢٧)].

وأخرجه مسلم [٢٠٠٤/٤)، برقم: (٢٥٩٣)] بلفظ: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٨٩/١)، فيض القدير للمناوي: (٦٠٠/٢)، تاج العروس للزبيدي: (٢٥٦/٨).

(١٢) وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا رَأْنُهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَأْنُهُ).
[أخرجه مسلم (٢٠٠٤/٤) برقم (٢٥٩٤)].

شرح الغريب :

(الرَّفْقُ): اللطف ولين الجانب في القول والفعل، وهو ضد العنف.
(العنف): الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر ما يقابله.

(يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف): يعطي الله عز وجل على الرفق في الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب، وتسهيل المقاصد، وفي العقبي من الثواب الجزيل ما لا يعطي على العنف.
(وما لا يعطي على ما سواه): أي يعطي على الرفق ما لا يعطي على غيره من الخصال.

(زانه): حَسَنَهُ وَجَمَّلَهُ.

(شانه): عَابَهُ.

من فوائد الحديثين:

١ - بيان فضل الرفق، والحث على تحريه في كل أمر من الأمور، وأنه أنجح أسباب الخير وأنفعها.

٢ - التحذير من العنف والبعد عنه، وأنه سبب من أسباب الشر.

- ٣- بيان أن التهور من مساوئ الأخلاق، وليس من محاسنها.
- ٤- بيان فضل الله عز وجل وأنه لطيف بعباده، يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر.
- ٥- إثبات صفة الرفق لله عز وجل، وأن «الرفيق» اسم من أسمائه تعالى^(١).

[٧] باب التيسير والتبشير

(١٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا).

[أخرجه البخاري (١٩٦/١) برقم (٦٩) واللفظ له، ومسلم (١٣٥٩/٣) برقم (١٧٣٤)].

شرح الغريب :

(يسروا): خذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول الموعدة.

(ولا تعسروا): لا تشددوا، وذكره بعد الأمر بالتيسير يدل على النهي عن

(١) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (٦٤/٨)، شرح مسلم للنووي: (١٦/١٤٥)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/٦٤)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٩/٢٦٦)، فيض القدير للمناوي: (٣٠٠/٢).

التعسير في جميع الأحوال من جميع الوجوه.

(بشروا): بفضل الله وعظيم ثوابه، وسعة رحمته، وشمول عفوه ومغفرته.

(ولا تنفروا): لا تَلْقَوْهم بما يحملهم على الابتعاد عما تدعونهم إليه.

من فوائد الحديث:

١- تحبيب الناس في الخير وترغيبهم فيه بالتيسير عليهم وعدم التشديد.

٢- الحث على تحسين الظن بالله عز وجل بذكر عظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته وشمول عفوه ومغفرته.

٣- الإسلام دين يسر ورفق ورحمة.

٤- هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ لاشتماله على خيرَي الدنيا والآخرة، بالتيسير على العباد في الأعمال في الدنيا، والتبشير بما أعدّه الله لهم في الآخرة^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٤١/١٢)، فتح الباري لابن حجر: (١٩٦/١)، فيض القدير للمناوي: (٥٩٧/٦).

[٨] باب العفو والصفح وكظم الغيظ

(١٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِماً، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

[أخرجه مسلم (٤/ ١٨١٤) برقم (٢٣٢٨).]

(١٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

[أخرجه البخاري (١٠/ ٢٨٧) برقم (٥٨٠٩)، ومسلم (٢/ ٧٣٠) برقم (١٠٥٧)]

واللفظ له].

شرح الغريب :

(نِيلَ مِنْهُ): أي أصيب بأذى من قول أو فعل.
(يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ): يُرْتَكَبُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ.

(رداء نجراني): منسوب إلى نجران، مدينة تقع في جنوب المملكة العربية السعودية.

(حاشية الرداء): جانبه وطرفه.

(جَبَذَهُ): جَرَّه بشدة، وهو بمعنى: جذبته.

(صفحة العنق): جانبه.

(أثَّرت): تركت أثراً وعلامة من شدة الجَبْذَة.

من فوائد الحديثين:

١- بيان عظيم خُلُقهِ ﷺ، وكماله.

٢- بيان حلمه ﷺ، وصبره على الأذى في النفس والمال.

٣- التأسى به ﷺ في خُلُقهِ الجميل من الصفح والإغضاء والدفع بالتي

هي أحسن، ولا سيما مع من يُراد تألفه على الإسلام.

٤- الانتصار لدين الله عز وجل إذا انتهكت حرماته، والغضب لذلك.

٥- ترك حظ النفس، وترك الانتصار لها رغبة فيما عند الله.

٦- الإعراض عن الجاهلين، كما أمر الله عز وجل بذلك^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٣/ ١٠١)، شرح مسلم للنووي: (٨٤/ ١٥)، فتح الباري لابن حجر:

[٩] باب الاستعاذة وضبط النفس عند الغضب

(١٦) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ).

[أخرجه البخاري (١٠/ ٥٣٥) برقم (٦١١٥)، ومسلم (٤/ ٢٠١٥) برقم (٢٦١٠) واللفظ له].

شرح الغريب :

(استَبَّ رجلان): تشابها.

(تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ) الأوداج: العروق المحيطة بالعنق. وقيل: عرقان غليظان عن جانبي ثَغْرَةِ النَّحْرِ. واحمرار العينين، وانتفاخ الأوداج، يحصل بسبب شدة الغضب.

من فوائد الحديث:

- ١- التحذير من الغضب، وبيان عظيم أثره وشدة ضرره.
- ٢- بيان العلاج النبوي للغضب، وهو: أن يستعين فيقول: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.
- ٣- بيان أن الغضب لغير الله من نَزْعِ الشَّيْطَانِ.

٤ - شفقتة ﷺ على أمته، وكمال نصحه لهم، وحرصه على دالّتهم على ما ينفعهم في الدنيا والآخرة.^(١)

(١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ).

[أخرجه البخاري (٥٣٥/١٠) برقم (٦١١٤)، ومسلم (٢٠١٤/٤) برقم (٢٦٠٩)].

(١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رجلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). فَرَدَّدَ مَرَّاراً، قَالَ: (لَا تَغْضَبْ).

[أخرجه البخاري (٥٣٥/١٠) برقم (٦١١٦)].

شرح الغريب :

(الصُّرْعَةُ): أصله في كلام العرب: مَنْ يَقْدِرُ عَلَى صَرْعِ خَصْمِهِ، أي: إلقائه على الأرض بقوة.

(يملك نفسه عند الغضب): يضبطها بحلمه وثباته وكظم غيظه.

(فَرَدَّدَ مَرَّاراً): أي كَرَّرَ السَّائِلَ سؤاله.

من فوائد الحديثين:

١ - الحث على كظم الغيظ، وضبط النفس عند الغضب.

٢ - فضل مجاهدة النفس، وأن ذلك أشد من مجاهدة العدو وقتاله.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٦٣/١٦)، فتح الباري لابن حجر: (٤٨٢/١٠)، إرشاد الساري للقسطاني: (١٩٥/٧).

- ٣- إنما القوي - على الحقيقة - مَنْ كظم غيظه عند ثوران الغضب، وقاوم نفسه، وغلب عليها.
- ٤- الحث على اجتناب أسباب الغضب^(١).

[١٠] باب التواضع وخفض الجناح

(١٩) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ).

[أخرجه مسلم (٢١٩٨/٤) برقم (٢٨٦٥)].

(٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ).

[أخرجه مسلم (٢٠٠١/٤) برقم (٢٥٨٨)].

شرح الغريب:

(تواضعوا): أمر بالتواضع، وهو: خفض الجناح ولين الجانب والتذلل.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٦٢/١٦)، فتح الباري لابن حجر: (٥٣٥/١٠)، إرشاد الساري للقسطاني: (١٢٤/١٣)، فيض القدير للمناوي: (٤٥٦/٥).

وضده: التعالي والتكبر.

(لا يفخر): لا يتباهى بالمناقب والمكارم مِنْ حَسَبٍ وَنَسَبٍ ونحو ذلك.

(لا يبغي): لا يتعدَّى ولا يظلم.
(عِزًّا): أي منعة ورفعة، وضده: الذُّلُّ.

من فوائد الحديثين:

- ١- الحث على خُلُقِ التواضع، وبيان أهميته وعِظَم شأنه.
- ٢- التواضع يحجز عن الظلم، ويمنع من التفاخر والبغي.
- ٣- المتواضع مِنْ أَجْلِ الله عز وجل يرفعه الله في الدنيا والآخرة، ويجعل له منزلة عظيمة في قلوب الناس إجلالاً وحباً، وأما التواضع لغير ذلك فلا يحصل به الثواب المذكور، ولا ينفع في الآخرة، كالتواضع لأهل الدنيا لأجل دنياهم.
- ٤- من عُرف بالعفو والصفح ساد وعظمت منزلته في القلوب وزاده الله عزّاً وإكراماً في الآخرة.
- ٥- فضل الصدقة، وأنها لا تُنقص المال، بل تكون سبباً في زيادته ودَفْعِ المضّرات عنه^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/ ٥٧٤)، شرح مسلم للنووي: (١٦/ ١٤١)، فيض القدير للمناوي: (٦٤٣/ ٥).

(٢١) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: (كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي: خِدْمَةِ أَهْلِهِ -، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ).

[أخرجه البخاري (١٩١ / ٢) برقم (٦٧٦)].

شرح الغريب :

(مِهْنَةُ أَهْلِهِ) - بفتح الميم وكسر ها - : يعني خدمة نفسه وأهل بيته.
فكان ﷺ يَخِيطُ ثوبه، وَيُحْصِفُ نعله، ويحلب شاته.

من فوائد الحديث :

- ١- من أخلاق الأنبياء - وفي مقدمتهم نبينا ﷺ - التواضع والبعد عن التنعم، لئلا يخلدوا إلى الرفاهية المذمومة، وليقتدي بهم من بعدهم.
- ٢- فَضْلُ الإِحْسَانِ إِلَى الْأَهْلِ، وخدمتهم، وحسن العشرة معهم، وأن ذلك من محاسن الأخلاق.
- ٣- الْحَثُّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا، وحضورها مع الجماعة في المسجد.

٤- حِرْصُ السلف على السؤال عما ينفعهم في دينهم، والرغبة في التأسي بأخلاق النبي ﷺ^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٩ / ٢٣٤)، فتح الباري لابن رجب الحنبلي: (٤ / ١١٣)، فتح الباري لابن حجر: (٢ / ١٩١)، عمدة القاري للعيني: (٥ / ٢٩٢).

[١١] باب الإصلاح بين الناس

(٢٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَانِيَتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا - أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا - مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ).

[أخرجه البخاري (١٥٣/٦) برقم (٢٩٨٩) واللفظ له، ومسلم (٦٩٩/٢) برقم

.(١٠٠٩)]

شرح الغريب :

(كل سُلَامَى): السُّلَامَى: المراد بها في هذا الحديث: المَفْصِل كما جاء تفسيره في حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم: (رقم ١٠٠٧)، وأن في جسم الإنسان ثلاثمائة وستين مَفْصِلاً، والمَفْصِل: ملتقى العَظْمَيْنِ في الجسم.

(تَعْدِلُ بين الاِثْنَيْنِ): أي تصلح بينهما بالعدل.

(الكلمة الطيبة): كالدعاء والذكر والسلام والثناء وغير ذلك مما يجمع

القلوب ويؤلف بينها.

(ويميط الأذى): إمطة الأذى: إزالته.

من فوائد الحديث :

١ - تذكير الإنسان بنعم الله عليه في خلق أعضائه جسمه، وأن عليه في كل يوم صدقة، على كل مفصل منها، شكراً لله عز وجل على ذلك، وحثاً له على أعمال الخير.

٢ - الحث على الإصلاح بين الناس، وبيان ثواب ذلك، وعظم أجره.

٣ - فضل معاونة المسلمين ومساعدتهم والإحسان إليهم.

٤ - فضل الكلمة الطيبة وثوابها، وأن المسلم ينبغي أن يكون حسن المنطق، طيب اللسان.

٥ - عظم أجر المشي إلى المساجد لأداء الصلاة في الجماعة، وزيادة الثواب في ذلك بزيادة الخطأ.

٦ - بيان ثواب إمطة الأذى عن الطريق.

٧ - كثرة طرق الخير، فضلاً من الله ورحمة، ليعمل كل إنسان بما يستطيعه منها.

٨ - سبق الإسلام إلى العناية بقيم الخير والعدل والرحمة والإصلاح التي تحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٧/ ٩٤)، فتح الباري لابن حجر: (٥/ ٣٦٤، ٦/ ١٥٤)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٦/ ١٧٠)، فيض القدير للمناوي: (٥/ ٢٧).

(٢٣) عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا).

[أخرجه البخاري (٣٥٣/٥) برقم (٢٦٩٢) واللفظ له، ومسلم (٤/٢٠١١) برقم

[(٢٦٠٥)].

شرح الغريب :

(ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس): أي ليس من يصلح بين الناس كذاباً بحسب قصده. وقال بعض العلماء: معناه: ليس بآثم في كذبه.

(يَنْمِي خَيْرًا): يُبَلِّغُ الحديث على وجه الإصلاح وطلب الخير. والمراد هنا: أنه يخبر بما علمه من الخير، ويسكت عما علمه من الشر.

من فوائد الحديث :

١ - الحث على الإصلاح بين الناس، وإشاعة المحبة والألفة بينهم، وأن ذلك من مقاصد الإسلام.

٢ - مِنْ حِرْصِ الشارع على الإصلاح بين الناس أنه أباح للمصلح الكذب عند الحاجة إليه في الإصلاح^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٥٧/١٦)، فتح الباري لابن حجر: (٣٥٣/٥)، فيض القدير للمناوي: (٤٥٧/٥).

[١٢] باب الشفاعة

(٢٤) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: (اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ).

[أخرجه البخاري (٣/٣٥١) برقم (١٤٣٢) واللفظ له، ومسلم (٤/٢٠٢٦) برقم (٢٦٢٧)].

شرح الغريب :

(اشفعوا): أي: إذا عرض المحتاج حاجته علي فاشفعوا له إلى بيان حاجته والرغبة في قضائها.

(ويقضي الله على لسان نبيه ﷺ ما شاء): أي: يظهر الله على لسان رسوله ما قدره في علمه بأنه سيقع من قضاء تلك الحاجة، أو عدم قضائها.

من فوائد الحديث :

١ - استحباب الشفاعة في الخير، وبيان أن الشافع مأجور على شفاعته وإن لم تُقضى الحاجة.

٢ - الشفاعة قسمان: شفاعة حسنة، وتكون فيما أذن فيه الشرع من طلب خير، أو كفّ ظلم ونحو ذلك

وشفاعة سيئة، وتكون فيما لم يأذن به الشرع، مثل: الشفاعة في الحدود، وإبطال الحقوق، ونحو ذلك. قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].

٣- الحثُّ على السعي في قضاء حوائج المسلمين ومساعدتهم.

٤- إثبات المشيئة لله عز وجل، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن^(١).

(٢٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ وَزَوْجِهَا ... قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ رَاجَعْتِهِ؟). قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ). قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

[أخرجه البخاري (٣١٩/٩) برقم (٥٢٨٣)].

شرح الغريب :

(لَوْ رَاجَعْتِهِ): أي: لو رجعت إلى عصمة زوجك.

من فوائد الحديث :

١- حسن خلقه ﷺ وتواضعه، وسعيه في الإصلاح بين الناس، والشفاعة لهم.

٢- استحباب شفاعة الحاكم والقاضي في الرفق بالخصم حيث لا ضرر ولا إلزام، ولا لوم على مَنْ خالف.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٧٧/١٦)، فتح الباري لابن حجر: (٤٦٥/١٠، ٤٥٧/١٣)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٥٥٦/٣)، فيض القدير للمناوي: (٦٧١/١).

- ٣- لا يسوغ الإلحاح في الشفاعة فيما تشق الإجابة فيه على المسؤول، بل تكون على وجه العرض والترغيب.
- ٤- أدب أصحاب النبي ﷺ وحرصهم على الاستجابة لأمره^(١).

[١٣] باب قضاء حوائج الناس

(٢٦) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[أخرجه البخاري (١١٦/٥) برقم (٢٤٤٢) واللفظ له، ومسلم (١٩٩٦/٤) برقم

.(٢٥٨٠)]

شرح الغريب :

(لَا يُسْلِمُهُ): لا يتركه مع مَنْ يؤذيه ولا فيما يؤذيه.

(مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ): أي أعانه عليها، وسعى في إنجازها.

(مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً): فَرَّجَ: كشف وأزال. (كُرْبَةً): الكربة: الغمُّ

الذي يأخذ بالنفس. وتفرجها عنه: إزالتها بنفسه أو بماله أو جاهه أو غير ذلك.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٩/٣٢٠-٣٢٦)، إرشاد الساري للقسطلاني: (١٢/٥١)، مرقاة

المفاتيح للملاعي القاري: (٦/٣٢٣).

(سَرَّ مسلماً): رآه على قبيح فلم يكشفه للناس.

من فوائد الحديث :

- ١ - الحُض على قضاء حوائج الناس، والسعي في أغراضهم رفقاَ بهم، وإدخال السرور عليهم.
- ٢ - ينبغي لمن عزم على معاونة أخيه في قضاء حاجته، اعتقاد أن الله عز وجل في عونته على قضاء تلك الحاجة وغيرها من حوائجه.
- ٣ - بيان أن المسلم أخو المسلم، وتأكيد عِظَم هذه الرابطة الدينية وحقوقها، وأنها أعظم من رابطة النسب.
- ٤ - تحريم ظلم المسلم لأخيه، وخذلانه. بل عليه أن ينصره، ويدفع عنه.
- ٥ - فضل السَّرِّ على المسلمين ومنع إشاعة الفواحش والمنكرات. ومحل ذلك في المعاصي التي قد انقضت، أما التي يستمر عليها أصحابها فيجب الإنكار عليهم بالتي هي أحسن، فإن لم ينتهوا رُفِع أمرهم إلى ولاية الأمور.
- ٦ - أنجزاء من جنس العمل^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٦/١٣٥)، فتح الباري لابن حجر: (١١٦/٥)، فيض القدير للمناوي: (٦/٢٦٦، ٣٥٢).

[١٤] باب مخالطة الناس والانبساط إليهم والصبر على أذاهم

(٢٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: (يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟).

[أخرجه البخاري (٥٤٣/١٠) برقم (٦١٢٩) واللفظ له، ومسلم: (١٦٩٢/٣) برقم

(٢١٥٠)].

(٢٨) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ).

[أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٣٩٣)، وابن ماجه (١٣٣٨/٢) برقم (٤٠٣٢)

واللفظ له، وحسن ابن حجر إسناده (بلوغ المرام برقم ١٤٤٦)].

شرح الغريب :

(ليخالطنا): مخالطة الناس: مداخلتهم ومعاملتهم ومساكتهم.

(النغير): تصغير النغر، وهو: طائر يشبه العصفور أحمر المنقار، وكان هذا

الطفل له عصفور يلعب به، فمات ذلك العصفور.

من فوائد الحديثين :

- ١- بيان ما كان عليه ﷺ من حسن الخلق وطيب العشرة، والتواضع، ومخالطة الناس.
- ٢- أن مخالطة الناس وملاطفة الصغار من الهدى النبوي الكريم.
- ٣- بيان فضيلة مخالطة الناس والانبساط إليهم، مع الصبر على أذاهم والقيام بأمر الله عز وجل.
- ٤- جواز الممازحة وتكرير المزاح.
- ٥- جواز تكتية الصغير ومن لم يولد له.
- ٦- جواز لعب الصغير بالطير، ووضعها في القفص^(١).

[١٥] باب حفظ السر

(٢٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَسْرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أَمْ سُلِّمَ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

[أخرجه البخاري (٨٤/١١) برقم (٦٢٨٩)، ومسلم (١٩٢٩/٤) برقم (٢٤٨٢)].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَوْلُ أَمِّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٢٩/١٣)، فتح الباري لابن حجر: (٦٠٠/١٠)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٣٧٦/٦).

(٣٠) عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا).

[أخرجه مسلم (١٠٦٠/٢) برقم (١٤٣٧)].

شرح الغريب :

(يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ): الإفشاء: الانتهاء إلى الشيء والوصول إليه، والمراد هنا: استمتاع الزوجين، كلٍ منهما بالآخر.

(ينشر سرها): يذكر ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع.

من فوائد الحديثين :

١- الحث على حفظ السر وعدم إفشائه لأنه أمانة، وحفظ الأمانة واجب.

٢- ما يجري بين الرجل وزوجته من أمور الاستمتاع من السر الذي لا يجوز إفشاؤه.

٣- فضل أنس بن مالك رضي الله عنه، وحُسن خدمته للنبي ﷺ، وقيامه بحقه وحفظ سره^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤/١٦٢)، شرح مسلم للنووي: (٨/١٠)، فتح الباري لابن حجر: (٨٥/١١).

[١٦] باب ستر المسلم على نفسه وعلى غيره من المسلمين

(٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
 (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ
 عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا،
 وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ).

[أخرجه البخاري (٥٠١ / ١٠) برقم (٦٠٦٩) واللفظ له، ومسلم (٢٢٩١ / ٤) برقم (٢٩٩٠).]

شرح الغريب :

(مُعَافٍ): أي: يُعْفَى عن ذنوبهم، ولا يؤاخذون بها.

(إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ): المجاهرة في اللغة: الإظهار، والمجاهرون هم الذين
 أظهروا معصيتهم، وكشفوا ما ستر الله، فحدثوا به.

من فوائد الحديث :

١ - يكره لمن ابتلي بمعصية أن يخبر غيره بها، بل يُقْلَع عنها ويندم ويعزم
 ألا يعود إليها.

٢ - في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحى المؤمنين،
 وفيه إشاعة للفاحشة في المجتمع.

٣- من جاهر بفسقه أو بدعته جاز ذكره بما جاهر به دون ما لم يجاهر به.

٤- أن الله عز وجل يحب الستر، ولذلك جاء في الحديث الصحيح: (إن الله حَيُّ سِتِيرٌ يحب الحياء والستر) رواه أبو داود (برقم ٤٠١٢) ^(١).

(٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).
[أخرجه مسلم (٢٠٠٢/٤) برقم (٢٥٩٠)].

من فوائد الحديث :

- ١- فضل السَّتر على المسلم وعِظَمُ أجره عند الله تعالى.
- ٢- السَّتر المذكور إنما يكون في المعاصي التي قد فعلها أصحابها وانقضت، أما المعاصي التي أصحابها مستمرّون عليها فيجب الإنكار عليهم بالتي هي أحسن. فإن لم يكفُوا عنها رُفِعَ أمرُهم إلى ولاية الأمور.
- ٣- السَّتر المندوب إليه في هذا الحديث أيضاً إنما يكون لمن ليس معروفاً بالأذى والفساد، أما أهل الفساد المعروفون بذلك، فالأولى عدم السَّتر عليهم، بل يرفع أمرهم إلى ولي الأمر، إن لم يترتب على ذلك مفسدة؛ لأن السَّتر على هؤلاء يطعمهم في مزيد من الفساد والإفساد ^(٢).

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٥٠٣/١٠)، إرشاد الساري للقسطاني: (١٣/٨٨)، فيض القدير للمناوي: (١٦/٥).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٣٥/١٦)، جامع العلوم والحكم لابن رجب: (٢/٢٩٢) رقم (٣٦).

[١٧] باب الدلالة على الخير، والتحذير من الدعوة إلى الضلال

(٣٣) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ).

[أخرجه مسلم (١٥٠٦/٣) برقم (١٨٩٣)].

(٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا).

[أخرجه مسلم (٢٠٦٠/٤) برقم (٢٦٧٤)].

شرح الغريب :

(دَلَّ عَلَى خَيْرٍ): يعني أرشد غيره إليه، ويشمل جميع أنواع الخصال الحميدة.

(دعا إلى هدى): أي: دعا إلى ما يهتدى به من العلم النافع والعمل الصالح.

(دعا إلى ضلالة): أي من أرشد غيره إلى فعل إثم وإن قلَّ، أو أمره به، أو أعانه عليه.

من فوائد الحديثين :

- ١ - فضيلة الدلالة على الخير والتنبيه عليه، ومساعدة فاعله بالقول أو بالفعل أو بالكتابة أو الإشارة.
- ٢ - الحث على الدعوة إلى الله عز وجل وتعليم الناس أمور دينهم، فإن للدعاة مثل أجور المدعوين.
- ٣ - عَظُمَ أجر الرسول ﷺ، فقد دَلَّ أُمته على كل خير، فله أجره ومثل أجور مَنْ تبعه إلى قيام الساعة.
- ٤ - خطر الدعوة إلى الضلال بالقول أو الفعل؛ فإن الداعي يتحمل إثمه ومثل إثم مَنْ تبعه^(١).

[١٨] باب التعاون على البر والتقوى

(٣٥) عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا).

[أخرجه البخاري (١٠/٤٦٤) برقم (٦٠٢٦)، ومسلم (٤/١٩٩٩) برقم (٢٥٨٥)].
وزاد البخاري: (ثم شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ).

(٣٦) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْخَازِنَ

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٣/٣٩، ١٦/٢٢٢٦)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (١/٣٦٠، ٤٢١)، فيض القدير للمناوي: (٦/١٦٢، ١٦٤).

الْمُسْلِمِ الْأَمِينِ الَّذِي يُنْفِذُ - وَرَبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ).

[أخرجه البخاري (٥٧٦/٤) برقم (٢٣١٩)، ومسلم (٧١٠/٢) برقم (١٠٢٣) واللفظ

له].

شرح الغريب :

(يشد بعضه بعضاً): يقوي بعضه بعضاً.

(الْحَازِنُ): الحافظ للشيء، والمراد: الشخص المسؤول عن حفظ الأموال

النقدية والعينية.

(مُؤَفَّرًا): تاماً كاملاً غير منقوص.

(طيبة به نفسه): راضياً بإخراجها، بلا كراهية ولا منٍّ ولا حسد.

من فوائد الحديثين :

١ - التعاون بين المسلمين على البر والتقوى سبب لقوتهم وتماسكهم.

٢ - تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحُثُّهم على التراحم والتعاقد في غير إثم ولا مكروه.

٣ - الحث على التكامل بين المسلمين والاستفادة من قدرة كل فرد في العمل الذي يحسنه.

٤ - فضل الأمانة في أداء الحقوق إلى أصحابها بطيب نفس.

٥ - جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٣٩/١٦)، شرح المشكاة للطيب: (١٧٠/٩)، فتح الباري لابن

حجر: (٤٦٤/١٠، ٣٥٥/٣).

[١٩] باب النصيحة

(٣٧) عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ).
 قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ).
 [أخرجه مسلم (٧٤ / ١) برقم (٥٥)].

(٣٨) عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
 وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.
 [أخرجه البخاري (١٦٦ / ١) برقم (٥٧)، ومسلم (٧٥ / ١) برقم (٥٦)].

شرح الغريب :

(الدين النصيحة): النصح في اللغة معناه: الخلوص، ومن معانيها هنا:
 إرادة الخير للمنصوح له. ومعنى (الدين النصيحة): يعني عماد الدين وقوامه
 النصيحة.

(لله): النصيحة لله: الإيمان به، وصحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص
 النية في عبادته، والقيام بطاعته واجتناب معصيته.
 (ولكتابيه): النصيحة لكتاب الله عز وجل: التصديق به، وتعلمه وتعليمه
 والعمل بما فيه.

(ولرسوله): النصيحة لرسول الله ﷺ: تصديق رسالته وتعظيمه، والانقياد

لأمره واجتناب نهيه، وإحياء سنته.

(ولأئمة المسلمين): النصيحة لأئمة المسلمين: طاعتهم في الحق وإعانتهم عليه، وجمع الكلمة عليهم والدعاء لهم وعدم الخروج عليهم. ومن جملة أئمة المسلمين: العلماء الربانيون. ومن النصيحة لهم: بثُّ علومهم، ونشر مناقبهم، وإحسان الظن بهم.

(وعامتهم): النصيحة لعامة المسلمين: تعليمهم ما ينفعهم، وكف الأذى عنهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه.

من فوائد الحديثين :

- ١ - عظم شأن النصيحة وأنها عماد الدين وقوامه.
- ٢ - النصيحة لازمة على قدر الطاقة تبذل لكل مسلم.
- ٣ - الدين محصور في النصيحة؛ لأن من جملة النصيحة طاعة الله ورسوله والإيمان والعمل بما ورد في الكتاب والسنة كما تقدم^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١/٣٧، ٤٠)، التعيين في شرح الأربعين لنجم الدين الطوفي: (ص ١٠٥)، جامع العلوم والحكم لابن رجب: (١/٢١٥)، فتح الباري لابن حجر: (١/١٦٨).

[٢٠] باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير

(٣٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا).

[أخرجه البخاري (٣/٣٢٥) برقم (١٤٠٩)، ومسلم (١/٥٥٩) برقم (٨١٦)].

(٤٠) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ: (اتَّقُوا النَّارَ) ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلِمَةً طَيِّبَةً).

[أخرجه البخاري (١١/٤٠٨) برقم (٦٥٤٠)، ومسلم (٢/٧٠٣) برقم (١٠١٦)]

واللفظ له.]

شرح الغريب :

(لَا حَسَدَ): الحسد: له معنيان، الأول: تمنى زوال النعمة عن الآخرين، والثاني: تمنى مثل النعمة التي للآخرين من دون تمنى زوالها عنهم. وهو المراد في هذا الحديث، ويسمى: الغبطة. والمعنى: حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين لأنها آكد القربات التي يُغبط بها، وليس المراد نفي أصل الغبطة عما سواهما.

(فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ): أَي: مَكَّنَّهُ مِنْ إِنْفَاقِهِ فِي وَجْهِ الْخَيْرِ.
 (حِكْمَةٌ): الْمُرَادُ بِالْحِكْمَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْقُرْآنُ، وَقِيلَ: مَا هُوَ أَعْمُ مِنْ ذَلِكَ وَضَابِطُهَا: مَا مَنَعَ مِنَ الْجَهْلِ وَزَجَرَ عَنِ الْقُبْحِ.
 (أَعْرَضَ وَأَشَاحَ): صَرَفَ وَجْهَهُ حَذَرًا أَنْ تَنَالَهُ النَّارُ.

من فوائد الحديثين :

١ - استحباب إنفاق المال وبذله في وجوه الخير في حال الصحة ما لم يؤدَّ إلى الإضرار بالمنفق وذويه فيصبحوا عالة على غيرهم، فقد نهى الله عز وجل عن ذلك، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

٢ - الترغيب في تعليم العلم ونشره بين الناس.

٣ - الحث على تولي القضاء لمن استجمع شروطه، وقوي على أعمال الحق، ووجد له أعواناً، لما فيه من الأمر بالمعروف، ونصر المظلوم، والإصلاح بين الناس.

٤ - تمنى المسلم مثل ما لغيره من الخير، فإن كان من أمور الدنيا المباحة كان تمنى ذلك مباحاً، وإن كان من أمور الطاعات والقربات كان محموداً مرغباً فيه.

٥ - الحث على الصدقة ولو بالقليل، فإنه يقي صاحبه من النار، وألا يحقر من المعروف شيئاً.

٦- فضل الكلمة الطيبة، فهي تُطَيِّبُ قلب السائل عند عدم وجود المال، وتقي قائلها من النار^(١).

(٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: أَنْفَقُ يَابْنَ آدَمَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ).

[أخرجه البخاري (٤٠٧/٩) برقم (٥٣٥٢) واللفظ له، ومسلم (٦٩٠/٢) برقم (٩٩٣)].

(٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا).

[أخرجه البخاري (٣٥٧/٣) برقم (١٤٤٢)، ومسلم (٧٠٠/٢) برقم (١٠١٠)].

شرح الغريب :

(خَلْفًا): الخَلَف: العِوض والبدل.

(مُمْسِكًا): الممسك: البخيل الذي لا تطيب نفسه بإخراج الحق الواجب عليه.

(تَلْفًا): التلف: هو الهلاك والضياع.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٩٧/٦)، شرح المشكاة للطبري: (٣٦٠/١)، فتح الباري لابن حجر: (١٩٩/١، ٣٣٤/٣، ١٢١/١٣)، فيض القدير للمناوي: (١٨٠/١).

من فوائد الحديثين :

- ١- الحث على الإنفاق في وجوه الخير كلها، فقد أطلق الأمر بالإنفاق، ولم يقيده بنوع خاص من أنواع الخير.
- ٢- وعد الله عز وجل بأنه يُخلف على المنفق، ويُعَوِّضه عما أنفق، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبا: ٣٩].
- ٣- التحذير من البخل، وأنه سبب لتلف المال وعدم انتفاع صاحبه به.
- ٤- الحَلْفُ يشمل الحَلْفَ في المال في الدنيا، والثواب في الآخرة، وقد يدفع الله عن المنفق من السوء ما يقابل ذلك، وقد يجمع الله له بين خيري الدنيا والآخرة فضلاً منه ورحمة.
- ٥- التَّلَفُ يشمل هلاك المال، أو هلاك صاحب المال، أو هما معاً^(١).

[٢١] باب الإيثار والمواساة

(٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي الْجُحْدُ. فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ؟) فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: ضَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٧/ ٧٩، ٩٥)، طرح الثريب في شرح التقريب للعراقي: (٤/ ٦٨)، فتح الباري لابن حجر: (٩/ ٤٠٩، ٣/ ٣٥٧).

تَدْخِرِيهِ شَيْئًا. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا قُوتُ الصَّيِّئَةِ. قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصَّيِّئَةُ الْعِشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ، وَتَعَالَى فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ، وَنَطْوِي بَطُونَنَا اللَّيْلَةَ. فَفَعَلَتْ. ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ ضَحِكَ - مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةٍ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

[أخرجه البخاري (٥٠٠ / ٨) برقم (٤٨٨٩) واللفظ له، ومسلم (١٦٢٤ / ٣) برقم (٢٠٥٤)].

(٤٤) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ). [أخرجه البخاري (١٥٣ / ٥) برقم (٢٤٨٦)، ومسلم (١٩٤٤ / ٤) برقم (٢٥٠٠)].

شرح الغريب :

(الجهْدُ): المشقة، والمراد به: مشقة الجوع.

(لا تَدْخِرِيهِ شَيْئًا): لا تخبئي وتمنعي عنه شيئاً.

(نطوي بطوننا): أي نجميع أنفسنا، من الطَوَى وهو الجوع.

(أرملوا): فني زادهم وطعامهم وانتهى، وأصله من الرَّمْل، فكأنهم

لصقوا بالرمل من الشدة والقلّة.

(فهم مني وأنا منهم): قريبون مني خُلُقاً وهدياً.

من فوائد الحديثين :

١- ما كان عليه النبي ﷺ وأهل بيته من الزهد في الدنيا، والصبر على الجوع، وضيق حال الدنيا.

٢- ذكر منقبة للأَنْصار، وهي الإيثار على أنفسهم ومنهم الرجل المذكور في الحديث وزوجته، فقد باتوا هم وأطفالهم جِاعاً إيثاراً للضيف رسول الله ﷺ.

٣- الحث على الإيثار والمواساة ولا سيما في حال شدة الحاجة وقلة ذات اليد.

٤- فضيلة إكرام الضيف والحث على ذلك.

٥- جواز فعل الحِيل المباحة التي لا محذور فيها، إن كان في ذلك مصلحة يرجى تحقيقها.

٦- إثبات صفة «العجب» لله عز وجل، وكذا صفة «الضَّحِك»، وهما صفتان ثابتتان لله عز وجل على الوجه الذي يليق بجلاله سبحانه.

٧- فضل الأشعرين قوم أبي موسى الأشعري والإشادة بفعلهم في المواساة بينهم رضي الله عنهم.

٨- جواز تحدث الرجل بمناب قومه وفضائلهم^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٤/١١، ١٦/٦٢)، فتح الباري لابن حجر: (٨/٥٠٠، ٥/١٥٥)،

إرشاد الساري للقسطاني: (٨/٢٧٢).

(٤٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ).

قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

[أخرجه مسلم (٣/ ١٣٥٤) برقم (١٧٢٨)].

شرح الغريب :

(فجعل يَصْرِفُ بصره): أي متعرضاً لشيء يسدُّ به حاجته.

(فَضْلٌ مِنْ زَاد): الفضل: هو الزيادة عن حاجة الإنسان. و (الزاد):

الطعام.

(ظَهَرَ): الظَّهَرُ: هو ما يُركب على ظهره من الدواب.

(فَلْيَعُدْ بِهِ): يتصدق به ويتفضل.

من فوائد الحديث :

١ - الحث على الصدقة والجود والإحسان إلى الرفقة والأصحاب.

٢ - الحث على مواساة ابن السبيل والتصدق عليه إذا كان محتاجاً؛ ولهذا

يعطى من الزكاة في هذه الحال، وإن كان موسراً في وطنه.

٣ - الأمر بذلك في الحديث للاستحباب، والحث على مكارم الأخلاق.

- ٤ - الاكتفاء في مساعدة المحتاج بما يظهر من حاله من غير سؤال منه.
 ٥ - اعتناء كبير القوم بأصحابه، وتفقد أحوالهم، وحثهم على مواساة بعضهم بعضاً^(١).

[٢٢] باب الوفاء بالعهد، وأداء الأمانة واجتناب الخيانة

(٤٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتُّمِّنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ).

[أخرجه البخاري (١١١ / ١) برقم (٣٤) واللفظ له، ومسلم (٧٨ / ١) برقم (٥٨)].

(٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ).

[أخرجه البخاري (١١١ / ١) برقم (٣٣)، ومسلم (٧٨ / ١) برقم (٥٩)].

شرح الغريب :

(منافقاً): النفاق: مخالفة الباطن للظاهر، فإن كان في اعتقاد الإيـمان - وهو

(١) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (٦ / ٢٤)، شرح مسلم للنووي: (٣٣ / ١٢)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٧ / ٤١٢).

أن يُظهِرَ الإسلام، ويُخْفِيَ الكفر - فهو نفاق الكفر. وإلا فهو نفاق العمل كما في هذا الحديث.

(خالصاً): أي شديد الشَّبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال.

(إذا ائتمن خان): أي تصرَّف فيما ائتمن عليه على خلاف الشرع.

(إذا عاهد غدر): لم يَفِ بما عاهد عليه.

(إذا خاصم فجر): أي يقول الفحش والباطل والكذب إذا خاصم غيره،

ويحتال في ردِّ الحق والميل عنه.

(إذا وعد أخلف): أي إذا وعد في المستقبل لم يَفِ بما وعد به.

(آية المنافق): أي علامته التي يُستدل بها على نفاقه.

من فوائد الحديثين :

١- الحث على مكارم الأخلاق من الصدق والوفاء بالعهد وغيرها،

وذلك ببيان قبح المتصف بأضدادها.

٢- التحذير من تشبه المسلم بالمنافقين في صفاتهم وأخلاقهم.

٣- المراد بالنفاق في هذين الحديثين: النفاق العملي، وهو مشابهة المنافقين

في أعمالهم، وليس في اعتقادهم.

٤- التحذير من هذه الخصال الذميمة، وأنها من علامات النفاق.

٥- خلف الوعد المذموم: ما نوى صاحبه الخُلُفَ فيه حين الوَعْد به.

٦- الأمانة تشمل كل ما كُلف به الإنسان من حقوق الله وحقوق العباد.

٧- لا منافاة بين قوله: (أربع من كن فيه)، وقوله: (آية المنافق ثلاث)؛ لأن الشيء الواحد يكون له علامات، فيذكر في موضع ما لا يذكر في الموضع الآخر^(١).

[٢٣] باب الصبر

(٤٨) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا).

[أخرجه مسلم (٢٠٣/١) برقم (٢٢٣)].

شرح الغريب :

(الطُّهُورُ): الوُضُوء.

(شطر الإيمان): نصفه، والمراد بالإيمان هنا الصلاة، والطهور شرط في صحتها، فصار الطهور نصف الصلاة بهذا الاعتبار. وهذا أقرب الأقوال في معنى هذه الجملة.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٤٦/١)، فتح الباري لابن حجر: (١١١/١)، إرشاد الساري للقسطلاني: (١٧٣/١).

(والحمد لله تملأ الميزان): يعنى قول «الحمد لله» يملأ أجرها وثوابها الميزان يوم القيامة.

(وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو تملأ - ما بين السماوات والأرض): أي في الأجر والثواب.

(والصلاة نور): أي أنها تهدي صاحبها إلى الخير والصواب، وتمنعه من المعاصي، وتكون نوراً له في الآخرة أيضاً.

(والصدقة برهان): يعنى أن الصدقة حجة ودليل على صدق إيمان صاحبها.

(والصبر ضياء): المعنى: أن الصبر محمود، وأن صاحبه يكون مهتدياً مستضيئاً سائراً على الصواب والحق.

(والقرآن حجة لك أو عليك): يعنى أن مَنْ قرأه وعمل به فهو حجة وشاهد له، وأنه ينتفع به، ومن ضَيَّعه ولم يعمل به كان شاهداً عليه.

(كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها): كل إنسان يسعى، فمنهم مَنْ يبيع نفسه لله بطاعته إياه فيعتقها من العذاب، ومنهم مَنْ يبيعها للشيطان والهوى فيهلكها بالعذاب.

من فوائد الحديث :

١ - عِظْمُ فضل الصبر، وأن صاحبه لا يزال مستضيئاً بنوره مهتدياً به، وهو يشمل الصبر على طاعة الله، وعلى البلاء ومكاره الدنيا، وعن المعاصي.

٢- فضل الوضوء، فإنه شرط لصحة الصلاة.

٣- فضل قول العبد: (الحمد لله)، وقوله: (سبحان الله والحمد لله) وعظم منزلة هاتين الكلمتين لما فيهما من إثبات صفات الكمال ونعوت الجلال لله عز وجل، وتنزيهه عن النقائص والآفات.

٤- فضل الصدقة وعِظَمُ أجرها، وأنها علامة على صدق إيمان صاحبها.

٥- أن القرآن حجة للعبد ونافع له إن عمل به، وأنه حجة عليه إن لم يعمل به.

٦- أن طاعة الله والحرص على مرضاته سبب للفوز بالجنة والنجاة من النار، وأن معصيته واتباع الهوى والشيطان يكون سبباً لدخول النار.

٧- إثبات الميزان الذي توزن به الأعمال يوم القيامة؛ فتثقل موازين الصالحين برجحان حسناتهم على سيئاتهم، وتخف موازين العصاة برجحان سيئاتهم على حسناتهم^(١).

(٤٩) عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ).

[أخرجه مسلم (٢٢٩٥/٤) برقم (٢٩٩٩)].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٠٠/٣)، شرح المشكاة للطبري: (٥/٢)، جامع العلوم والحكم لابن رجب: (٥/٢)، فيض القدير للمناوي: (٤/٣٨٤).

شرح الغريب :

(عجباً لأمر المؤمن): أي عجبت عجباً (لأمر المؤمن) أي: لشأنه في كل أحواله؛ والمؤمن هنا: هو العالم بالله، الراضي بأحكامه، العامل بأوامر الله عز وجل المجتنب لنواهيه.

(سَرَّاء): السَّرَّاءُ: هي النعمة والرخاء، وكل ما يَسُرُّ الإنسان.

(ضَرَّاء): الضَّرَّاءُ: ما يضرُّ الإنسان من فقر وشدة وحزن.

من فوائد الحديث :

- ١ - عظم شأن المؤمن، وأنه في خير على كل أحواله.
- ٢ - فضل الرضا بقضاء الله وقدره خيره وشره، وأن ذلك من الإيمان.
- ٣ - فضيلة الصبر على المكروه والمصائب؛ لما فيه من الثواب والأجر العظيم.
- ٤ - فضيلة شكر الله على نعمه وآلائه الكثيرة على عباده.
- ٥ - الصبر والشكر متلازمان، فالشكر في السراء يستلزم الصبر عن معصية الله، والصبر في الضراء يستلزم الشكر، وهو القيام بحق الله عز وجل في تلك الضراء^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/ ٦٣٠)، فتح الباري لابن حجر: (١١/ ٣١١)، مرقاة المفاتيح للملاعلي

القاري: (٩/ ٤٨١)، فيض القدير للمناوي: (٤/ ٣٩٩).

(٥٠) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي)، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي وَلَمْ تَعْرِفْهُ. فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ [بَابَ] النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ. فَقَالَ: (إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى).

[أخرجه البخاري (١٧٧/٣) برقم (١٢٨٣) واللفظ له، ومسلم (٦٣٧/٢) برقم

.(٩٢٦)].

(٥١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ). يريد عينيه.

[أخرجه البخاري (١٢٠/١٠) برقم (٥٦٥٣)].

شرح الغريب :

(إليك عني): ابتعد عني وكف.

(لم تصب بمصيبتي): يعني: لو أصبت بمثل مصيبتني لَعَذَّرْتَنِي فِيهَا أَفْعَل.

(الصدمة الأولى): قوة المصيبة وشدها أول وقوعها.

(ابتليت عبدي): اخترته.

(بحبيبتيه): الحبيبتان: العينان. لأنها أحب أعضاء الإنسان إليه. والمعنى:

إذا أصبت عبدي بذهاب بصره.

(عَوَّضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ): جعلت جزاء صبره واحتسابه على فَقْدَ بصره الجنة.

من فوائد الحديثين :

١- الحث على الصبر والثبات عند حلول المصائب، والنهي عن الجزع والتسخط.

٢- الصبر الكامل المأجور عليه صاحبه: هو ما كان عند مفاجأة المصيبة وأول نزولها.

٣- ملازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤- ما كان عليه ﷺ من التواضع والرفق بالجاهل.

٥- الحث على التذكير بتقوى الله عز وجل توطئة بين يدي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦- مسامحة المصاب وقبول اعتذاره؛ مراعاة لحاله.

٧- فضل نعمة البصر، وعظم الأجر عند فَقْدِهِ لمن صبر واحتسب^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٦/٢٢٧)، شرح المشكاة للطبري: (٣/٣٩٧)، فتح الباري لابن حجر: (٣/١٧٧، ١٢٠).

[٢٤] باب الصدق

(٥٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا).

[أخرجه البخاري (٥٢٣/١٠) برقم (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٠١٢/٤) برقم (٢٦٠٧)]

واللفظ له].

شرح الغريب :

(عليكم بالصدق): أي: الزموا، وداوموا عليه، والصدق هو مطابقة قول المخبر وما في ضميره للشيء المخبر عنه، وضده الكذب، الذي هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه.

(يهدي): يرشد ويوصل.

(البر): اسم جامع للخيرات كلها. ويُطلق على العمل الخالص

الدائم.

(يتحرى الصدق): يقصده ويعتني به. وكذا الكذب.

(حتى يكتب عند الله): المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين.

(الصَّدِّيق): الكثير الصدق الدائم عليه.

(الفجور): اسم جامع للشر، ويطلق على الميل إلى الفساد، والانبعاث في المعاصي.

من فوائد الحديث :

- ١- الحث على تحري الصدق وقصده والاعتناء به.
- ٢- التحذير من الكذب والتساهل فيه.
- ٣- أنَّ من حَرَصَ على الصدق في أقواله وأعماله صار الصدق سجية له، حتى يستحق وصف الصَّدِّيق، وعلى العكس من ذلك الكذب.
- ٤- الصدق يوصل إلى الخيرات كلها، فيشمل عمل اللسان وعمل القلب وأعمال الجوارح.
- ٥- أهل الصدق يوضع لهم القبول في الأرض، ويثق الناس بهم، ويأمنونهم على دينهم ودنياهم^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٦/١٦٠)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/٥٢٣)، إرشاد الساري للقسطلاني: (١٣/١٠٩)، فيض القدير للمناوي: (٤/٤٥٢).

(٥٣) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا).

[أخرجه البخاري (٣٨٥ / ٤) برقم (٢١١٠)، ومسلم (١١٦٤ / ٣) برقم (١٥٣٢)].

(٥٤) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ).

[أخرجه الترمذي (٦٦٨ / ٤) برقم (٢٥١٨)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(الْبَيْعَانِ): البائع والمشتري، مفردة بَيَّعَ، بمعنى باع، واستعمال البائع في المشتري إما على سبيل التغليب، أو لأن كلا منهما باع.

(بِالْخِيَارِ): الاختيار بين إمضاء البيع أو إلغائه.

(مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا): أي: يفارق أحدهما الآخر، وهو موكول إلى العرف، فكل ما عُدَّ في العرف تفرُّقاً حكم به.

(صَدَقَا وَبَيَّنَّا): يعني: صدق كل واحد منهما في الإخبار عن السلعة وثنمها، وبيان ما في السلعة أو الثمن من عيوب إن وجدت.

(بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا): كثر نفع المبيع والثمن.

(كَذَبَا وَكَتَمَا): يعني كذبا في وصف السلعة أو في ثمنها، ولم يبينا

العيوب.

(مُحَقَّتْ بركة بيعهما): المحق: النقص والإبطال.

(دَعُ ما يُرِيكَ): يروى بفتح الياء وضمها، والرّيبة: الشك، والمراد: اترك ما تشكُّ فيه إلى ما لا تشكُّ فيه.

(الصدق طمأنينة): أي يطمئن إليه القلب ويسكن.

(والكذب ريبة): أي يُسَبِّبُ القلق واضطراب النفس.

من فوائد الحديثين :

١- فضل الصدق والحث عليه، وأن فيه راحة النفس وطمأنينة القلب، وهو سبب لحصول البركة.

٢- ذمُّ الكذب والتنفير منه، وبه يحصل القلق والاضطراب، ومحق البركة.

٣- الحث على لزوم الأمانة في المعاملات، وتجنب الغش والخيانة.

٤- شؤم المعصية - كالكذب والخيانة - يُذهِبُ خيرَي الدنيا والآخرة.

٥- أن عمل الآخرة يُحَصِّلُ خيرَي الدنيا والآخرة.

٦- ثبوت الخيار للمتبايعين ما لم يتفرقا.

٧- تحرّي المسلم في أمر دينه، وأخذه باليقين والاحتياط، وترك ما فيه شك وريبة، طلباً للسلامة والنجاة^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٧٣/١٠)، فتح الباري لابن حجر: (٣٨٦/٤)، عمدة القاري للعيني: (٢٧٨/١١)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٣٨٦/٦).

[٢٥] باب المبادرة بالأعمال قبل ظهور الفتن

(٥٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا).
[أخرجه مسلم (١١٠ / ١) برقم (١١٨)].

(٥٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ).
[أخرجه مسلم (٢٢٦٧ / ٤) برقم (٢٩٤٧)].

(٥٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تَمْهُلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ).

[أخرجه البخاري (٣٣٤ / ٣) برقم (١٤١٩) واللفظ له، ومسلم (٧١٦ / ٢) برقم

شرح الغريب :

(بادروا بالأعمال): أي سابقوا بالأعمال الصالحة، وسارعوا إليها.
(فتناً): جمع فتنة، وهي الاختبار، ويطلق على المصائب وعلى ما يقع به الاختبار من نِعَمٍ أو مِحَنٍ.

(كقطع الليل المظلم): قِطْع: جمع قطعة، أي: كل فتنة كقطعة من الليل المظلم في شدة سوادها وشيوعها وتتابعها وعدم تَبَيُّن أمرها، بحيث تترك الحليم حيران لا لباس الحق بالباطل.
(بِعَرَضٍ): بحطام زائل من الدنيا.

(الدخان): يخرج آخر الزمان يملأ ما بين المشرق والمغرب كما قال تعالى:
﴿فَازْتَقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَعْشَى النَّاسُ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠، ١١].

(الدجال): هو الذي يكثر منه الكذب والتبليس، يخرج في آخر الزمان، ويدّعي الألوهية، ويطوف الأرض كلها إلا مكة والمدينة فلا يدخلهما.
(الدابة): هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢].

(خاصة أحدكم): ما يخص الإنسان فيمنعه عن العمل الصالح مثل الموت أو المرض ونحوه مما يعيق عن العمل.

(أمر العامة): أي الفتنة التي تعمُّ الناس، وقيل قيام الساعة، لأنها تعمُّ الخلائق كلها.

(وأنت صحيح): في حال الصحة قبل نزول المرض وقرب الموت.
 (شحيح): الشُّحُّ أشدُّ البخل، وقيل: الشح بخل مع حرص.
 (تُمْهَل): يعني تَوَجَّل وتؤخر حقوق الناس والصدقة والإنفاق.
 (بلغت الحلقوم): يعني: بلغت الروح الحلقوم، والمراد: أشرف على الموت.

(لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان): المعنى: أعطوا فلاناً كذا، يعني من الصدقة والوصية وقضاء الدين وغير ذلك.

من فوائد الأحاديث :

- ١- الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن.
- ٢- المحن والشدائد إذا توالى على القلوب أفسدتها بما تؤثر فيها من القسوة.
- ٣- الأمر بالتمسك بالدين عند وقوع الفتن والحذر من الدخول فيها وإيثار الدنيا على الآخرة.
- ٤- الإيمان بما أخبر به رسول الله ﷺ من الفتن والآيات المذكورة في الأحاديث السابقة وأنها ستقع في آخر الزمان.
- ٥- التحذير من التسويف بالإنفاق استبعاداً لحلول الأجل، واشتغالاً بطول الأمل.

- ٦- مجاهدة النفس على إخراج المال مع قيام مانع الشح دالٌّ على صحة القصد، وقوة الرغبة في التقرب إلى الله عز وجل.
- ٧- تنجيز وفاء الدين والتصدق في الحياة وفي الصحة أفضل منه بعد الموت وفي المرض^(١).

[٢٦] باب الاستخارة والمشاورة

(٥٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ [كُلِّهَا]، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: (إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ.

قال: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ). [أخرجه البخاري (٥٨/٣) برقم (١١٦٦)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١/٣٢٦)، شرح مسلم للنووي: (٢/١٣٣)، فتح الباري لابن حجر: (٣/٣٣٥، ٥/٤٤٠)، فيض القدير للمناوي: (٣/٢٥٢، ٢٥٣)، عون المعبود لشمس الحق العظيم آبادي: (٧/٣٢٥).

شرح الغريب :

(إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ): إذا أراد أحدكم فعلَ شيء لا يدري وجه الصواب فيه.

(كما يعلمنا السورة من القرآن): يعني في شدة التحري لحفظه، وترتيب كلماته، ومنع الزيادة والنقص فيه.

(أستخبرك بعلمك): الاستخارة: طلب الحيرة في الشيء، والمراد: أطلب منك التوفيق والهداية إلى إصابة خير الأمرين؛ لأنك أعلم بما يصلح لي.
(وأستقدرك بقدرتك): أطلب منك أن تجعل لي على هذا الأمر قدرة.

(فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم): يعني أن العلم والقدرة لله وحده، وليس للعبد من ذلك شيء إلا ما أقدره الله عليه ورزقه إياه.
(ومعاشي): المعاش هو حياة الإنسان، أو ما يعاش فيه.
(عاقبة أمري): آخرته، فالمعنى: في ديني ودنياي وآخرتي.
(فاقدره لي): أي اجعله مقدوراً لي، أو يسره لي.
(فاصرفه عني واصرفني عنه): حتى لا يبقى قلبي متعلقاً به بعد صرفه.

(ثم أرضني به): الرضا: سكون النفس إلى القضاء، والمراد: اجعلني به راضياً.

من فوائد الحديث :

١- استحباب الاستخارة في الأمور كلها صغيرها وكبيرها، فيما لا يتضح للعبد وجه الصواب فيه من الأمور المباحة، أو المستحبة إذا تردد الإنسان فيها مع غيرها من المستحبات.

٢- فضل دعاء الاستخارة والحض على التمسك بالفاظه الواردة، وعدم العدول إلى غيرها.

٣- شفقة النبي ﷺ على أمته وتعليمهم جميع ما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

٤- على العبد أن يرد الأمور كلها لله تعالى، وأن يتبرأ من حوله وقوته، وأن يسأل ربه في أموره كلها.

٥- أن الشرَّ من تقدير الله على العبد أيضاً، ولا يقدر على صرفه أحد سواه.

٦- الاستخارة دليل على تعلق قلب المؤمن بالله عز وجل في كل أحواله.

٧- ينبغي للمستخير أن يفعل ما ينشرح له صدره بعد الاستخارة، أو ما ييسر له من العمل، ولا يعتمد على انشراح كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة^(١).

(١) انظر: شرح المشكاة للطيبى: (١٧٨/٣)، فتح الباري لابن حجر: (١١/١٨٧-١٩١)، عمدة القاري للعيني: (١٦/٢٣)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٣/٣٦٢)، فيض القدير للمناوي: (٥٧٦/١).

(٥٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ).

[أخرجه أبو داود (٢١٧/٥) برقم (٥١٢٨)، والترمذي (١٢٥/٥) برقم (٢٨٢٢)، وابن ماجه (١٢٣٣/٢) برقم (٣٧٤٥)، وقال الترمذي: «حديث حسن»].

شرح الغريب :

(المستشار): الذي تطلب منه المشورة، والمشورة والاستشارة: هي طلب التوجيه في الرأي فيما يعرض للإنسان من الأمور.
(مؤتمن): يعني أمين فيما يُسأل عنه من الأمور.

من فوائد الحديث :

- ١- المستشار أمين فيما يُسأل عنه من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشار بكتمان مصلحته، أو الإشارة عليه بضدها، أو نشر سره بين الناس.
- ٢- بالاستشارة يضيف العاقل إلى رأيه آراء غيره من العلماء والحكماء، لأن الرأي الفذ ربما زلَّ، والعقل الفرد ربما ضلَّ.
- ٣- تطلب المشورة من ذوي العلم والعقل والفكر الصحيح والرؤية الحسنة^(١).

(١) انظر: شرح المشكاة للطبي: (٢٢٨/٩)، فيض القدير للمناوي: (٣٤٨، ٣٤٩)، عون المعبود لشمس الحق عظيم ابادي: (٤٠٢، ٤٠٣)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٢٣٧/٦).

[٢٧] باب الرحمة والشفقة

(٦٠) عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى).

[أخرجه البخاري (٤٥٢/١٠) برقم (٦٠١١)، ومسلم (١٩٩٩/٤) برقم (٢٥٨٦)]

واللفظ له.]

(٦١) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ).

[أخرجه البخاري (٣٧٠/١٣) برقم (٧٣٧٦). وفي لفظ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ).

[أخرجه مسلم (١٨٠٩/٤) برقم (٢٣١٩).]

(٦٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُنَزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ).

[أخرجه الترمذي (٣٢٣/٤) برقم (١٩٢٣)، وقال: «حديث حسن»].

شرح الغريب :

(تَوَادَّهِمْ): من المودة وهي المحبة، وهو من باب التفاعل الذي يستدعي

اشترك الجماعة في أصل الفعل، وكذلك التراحم والتعاطف. والمراد بتوادهم: تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي ونحو ذلك.

(تراحمهم): الرحمة: الرقة والرأفة، والمراد: أن يرحم بعضهم بعضاً من أجل أخوة الإيمان لا لشيء آخر.

(تعاطفهم): العطف معناه: الميل والشفقة، والمراد: إعانة بعضهم بعضاً. (تَدَاعَى له سائر الجسد): دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في الألم، كما أن الشخص إذا تألم بعض جسده سرى ذلك الألم إلى جميع جسده، فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة، إذا أصاب أحدهم مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا إزالتها.

(تُنَزَع): حقيقة النزاع: إخراج شيء من مكان كان فيه، والمراد هنا: خلو القلب من الرحمة.

(شَقِيٌّ): الشَّقِيُّ: هو البائس في الدنيا، المحروم من رحمة الله وجنته في الآخرة.

من فوائد الأحاديث :

١ - تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحُثُّهم على التراحم والتعاقد والتلاطف والتعاون، في غير إثم ولا مكروه.

٢ - تمثيل المؤمنين بالجسد الواحد تنبيه لقوة الترابط بينهم وحقوق بعضهم

على بعض، وهذا كقوله ﷺ في الحديث السابق (برقم ٣٥): (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً).

٣- الحث على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل المؤمن والكافر والبهايم المملوك منها وغيرها، وذلك بإيصال الخير لهم، وكف الأذى عنهم.

٤- يدخل في الرحمة دخولاً أولاً أن يرحم الإنسان نفسه بامثال أوامر الله عز وجل، واجتناب نواهيه؛ ليظفر برحمة الله في الدنيا والآخرة.

٥- اتصاف المسلم بالرحمة دليل سعادته في الدنيا والآخرة، وخلو قلبه منها دليل شقاوته في الدنيا والآخرة.

٦- إثبات صفة «الرحمة» لله عز وجل كما يليق بجلاله.

٧- جواز التشبيه وضرب الأمثال بالأشياء المحسوسة؛ لتقريب المعاني إلى الأفهام^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٣٩/١٦)، بهجة النفوس لابن أبي جمرة: (١٥٧/٤)، فتح الباري لابن حجر: (٤٥٥، ٤٥٣/١٠)، فيض القدير للمناوي: (٥/٦٥٦، ٦/٥٤٧)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٣٣٩/٥).

[٢٨] باب الشكر والمكافأة على المعروف

(٦٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرِ اللَّهَ).

[أخرجه أبو داود (١٠٢/٥) برقم (٤٨١١)، والترمذي (٣٣٩/٤) برقم (١٩٥٤)، واللفظ له وقال: «حديث حسن صحيح»].

(٦٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فُلَيْحُزْ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فُلَيْثِنْ بِهِ، فَمَنْ أَتْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ).

[أخرجه أبو داود (١٠٣/٥) برقم (٤٨١٣) واللفظ له، والترمذي (٣٧٩/٤) برقم (٢٠٣٤) وقال: «حديث حسن غريب»].

(٦٥) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّنَاءِ).

[أخرجه الترمذي (٣٨٠/٤) برقم (٢٠٣٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة من السنن الكبرى (٧٨/٩) برقم (٩٩٣٧)، وقال الترمذي: «حديث حسن جيد غريب...»].

شرح الغريب :

(من لا يشكر الناس لا يشكر الله): معناه: أن من لم يكن طائعاً لله في امتثال أمره بشكر الناس لم يكن شاكرًا له.

(فوجد): وجد ما يكافئ به من مال أو غيره.
 (فقد كفره): أي ستر تلك النعمة بعدم الثناء على المعطي.
 (فقد أبلغ في الثناء): أي: بلغ الغاية في الثناء؛ لأنه قَوَّض جزاءه إلى الله عز وجل ليجزيه عنه الجزاء الأوفى.

من فوائد هذه الأحاديث :

- ١- شكر الناس على إحسانهم من تمام شكر الله عز وجل.
- ٢- من لم يشكر الناس مع ما يرى من حرصهم على حب الثناء؛ فأولى بأن يتهاون في شكر الله عز وجل.
- ٣- شكر المحسن على إحسانه يكسب رضا الرب عز وجل وينشر المحبة والألفة بين الناس، وهو سبب لحفظ النعم وزيادتها.
- ٤- من وجد ما يكافئ به المحسن فلا ينبغي له تأخير الجزاء.
- ٥- من لم يجد ما يكافئ به فعله بالثناء على المحسن والدعاء له بقوله: جزاك الله خيراً.
- ٦- شُكْرُ المعروف دليل على حسن خلق صاحبه، وسمو نفسه، ووفور عقله.

٧- المنعم على الحقيقة هو الله عز وجل، والناس وسائط وأسباب في إيصال الخير، والجزاء منه سبحانه وتعالى خير وأوفى من الجزاء من غيره^(١).

(١) انظر: شرح المشكاة للطبري: (٦/ ١٨٤، ١٨٥)، فيض القدير للمناوي: (٦/ ٩٨، ٢٢٢، ٢٩١)، عون المعبود لشمس الحق العظيم إبادي: (٨/ ٢٠٢، ٢٠٣)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٥/ ٣٦٩، ٤٤٧).

[٢٩] باب بر الوالدين

(٦٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: (الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا) قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ) قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرْذَنَّهُ لَزَادَنِي.

[أخرجه البخاري (١٢/٢) برقم (٥٢٧)، ومسلم (٨٩/١) برقم (٨٥) واللفظ له].

(٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: (أُمُّكَ) قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ أُمُّكَ) قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ أَبُوكَ).

[أخرجه البخاري (٤١٥/١٠) برقم (٥٩٧١)، ومسلم (١٩٧٤/٤) برقم (٢٥٤٨)]

واللفظ له].

(٦٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ) قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ)

[أخرجه مسلم (١٩٧٨/٤) برقم (٢٥٥١)].

شرح الغريب :

(بر الوالدين): الإحسان إليهما، بكرائم الأقوال والأفعال من الطاعة والتواضع والخدمة والإنفاق عليهما، واجتناب ما يشق عليهما من الأقوال والأعمال.

(لو استزدته لزادني): يعني لو زدت في السؤال عن أمور أخرى لزادني في الجواب.

(حسن صحابتي): حسن مصاحبتي وإحساني.

(رَغِمَ أنْفُ): أي: لصق أنفه بالتراب، ثم استعمل في الدلالة على الذل والخزي. والمراد: ذلٌّ وخِزْيٌ وخِسرٌ، وكرره ثلاثاً لزيادة التنفير والتحذير. (أدرك أبويه): أي لحقهما في حياتهما.

(فلم يدخل الجنة): معناه: دخل النار لعقوبه لهما وتقصيره في حقهما.

من فوائد هذه الأحاديث :

١ - خص رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله، بكونها أحب الأعمال إلى الله؛ لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات، فمن حافظ عليها حافظ على ما سواها، ومن ضيعها كان لما سواها أضيع.

٢ - المحافظة على بر الوالدين أمر لازم متكرر لا يصبر على مراقبة أمر الله فيه إلا الموفقون، ولذلك كان من أحب الأعمال إلى الله عز وجل.

٣ - للأُمّ الحظ الأوفر من البر؛ لما لاقته من مشقة الحمل والوضع والرضاع

والخدمة، وفائدة ذلك: المبالغة في القيام بحقها، وأن حقها مقدم على حق غيرها عند تراحم الحقوق.

٤- بر الوالدين -أو أحدهما- عند كبرهما وضعفها سبب لدخول الجنة، فمن قَصَّر في ذلك وعَقَّها عَرَّضَ نفسه للعقوبة، وخاب وخسر.

٥- قُدِّم بر الوالدين في الذكر على الجهاد لتوقف الجهاد عليه؛ إذ من بر الوالدين استئذانهما في الجهاد لثبوت النهي عن الجهاد بغير إذنهما.

٦- حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة أحب الأعمال إلى الله عز وجل للمسارعة إلى التقرب إليه تعالى بما يحبه منها^(١).

(٦٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَحِدَّهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ).
وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ).

[أخرجه مسلم (١١٤٨/٢) برقم (١٥١٠)].

(٧٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: (أَحْيِ وَالِدَاكَ؟) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ).

[أخرجه البخاري (١٦٢/٦) برقم (٣٠٠٤) واللفظ له، ومسلم (١٩٧٥/٤) برقم

[٢٥٤٩]

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٠٢/١٦)، شرح المشكاة للطيب: (١٤٦/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٢/١٤، ٦/٧)، فيض القدير للمناوي: (٤/٤٥).

شرح الغريب :

(لا يجزي ولدٌ والدًا): أي لا يكافئه بإحسانه.

(إلا أن يحده مملوكاً فيشتريه فيعتقه): معناه: أنه إذا اشترى الابن أباه فدخل في ملكه عَتَقَ عليه في الحال -وبه قال جماهير العلماء- فلما كان الشراء سبباً لعتقه أضيف العتق إليه.

(ففيهما فجاهد): أي أتعِبْ نفسك، وابذل مالك في رضاهما.

من فوائد الحديثين :

١ - عِظْمُ حق الوالدين على ولدهما بحيث لا يستطيع جزاءهما، ولا سيما الأم، فإن حقها أعظم.

٢ - على الولد أن يجاهد نفسه في بر والديه ببذل ماله، وإتباع بدنه في رضاهما.

٣ - يَحْرُمُ الخروج للجهاد إذا منع منه الوالدان المسلمان - أو أحدهما - لأنَّ برَّهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية.

٤ - على المسلم أن يسأل أهل العلم عن الأفضل من الطاعات عند تعارضها ليعمل بها^(١).

(١) انظر: المفهم لأبي العباس القرطبي: (٤ / ٣٤٤)، شرح مسلم للنووي: (١٦ / ١٠٤)، فتح الباري لابن حجر: (٦ / ١٦٣)، فيض القدير للمناوي: (٦ / ٥٧٦).

[٣٠] باب صلة الأرحام

(٧١) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ).

[أخرجه البخاري (٤٢٩/١٠) برقم (٥٩٨٦)، ومسلم (٤/١٩٨٢) برقم (٢٥٥٧)]

(٧٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ).

[أخرجه البخاري (٤٣١/١٠) برقم (٥٩٨٩)، ومسلم (٤/١٩٨١) برقم (٢٥٥٥)]

واللفظ له

(٧٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا).

[أخرجه البخاري (٤٣٧/١٠) برقم (٥٩٩١)]

شرح الغريب :

(يُبْسَطُ لَهُ فِي رِزْقِهِ): يُوسَّعُ لَهُ وَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ.

(يُنْسَأُ): يُؤَخَّرُ.

(أَثَرُهُ): أَجَلُهُ.

(فليصل رحمه): الرحم، جمعه الأرحام وهم الأقارب الذين يجمع بينهم

نسب أو صهر، سواء أكان وارثاً أم لا، ذا محرم أم لا. ويكون وصلهم بالإحسان إليهم، والرعاية لهم وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم ونحو ذلك.

(العرش): هو عرش الرحمن سبحانه.

(من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله): أي أن الرحم تتكلم بذلك على الحقيقة، وذلك بقدرة الله سبحانه، وتخبر بأن الله يصل من وصلها ويقطع من قطعها، أو أنها تدعو بذلك للواصل وتدعو على القاطع.

(ليس الواصل بالمكافئ): ليس حقيقة الواصل الذي يُعتد بوصله الذي يصل أقاربه إذا وصلوه، مجازاة لهم على صلتهم.

(إذا قَطَعَتْ رَحْمَهُ وَصَلَهَا): إذا قطعه أقاربه ولم يصلوه، وَصَلَهُمْ هُوَ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - الحث على صلة الرحم؛ تقرباً إلى الله عز وجل، وبيان عظيم فضلها.
- ٢ - صلة الرحم سبب للبركة في الأعمار والأرزاق، والتوفيق للطاعات، وعمارة الأوقات بما ينفع العبد في الدنيا والآخرة.
- ٣ - لصلة الرحم فوائد عظيمة أيضاً؛ فهي تكسب العبد رضا الرب، وتجلب له محبة الخلق، وتقوي أواصر المحبة بين أفراد المجتمع المسلم.
- ٤ - التحذير من قطيعة الرحم، وأنه من كبائر الذنوب؛ لورود الوعيد الشديد فيه.

٥- الصلة الحقيقية والوصل الممدوح حقاً هو أن تصل القريب الذي قطعك. أما وصلك لمن وصلك منهم فقط، فليس وصلاً على الحقيقة، وإنما هو مكافأة لوصلهم.

٦- تتفاوت مراتب صلة الأرحام بتفاوت قربهم من الواصل؛ وفائدة ذلك تقديم الأقرب فالأقرب عند تراحم الحقوق^(١).

[٣١] باب بر أصدقاء الوالدين والأقارب والزوجة وسائر من يُندب توقيره واحترامه

(٧٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَبَرَ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ).

[أخرجه مسلم (١٩٧٩/٤) برقم (٢٥٥٢)]

(٧٥) عن البراء بن عازب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٥٢٦، ٥٢٨)، شرح مسلم للنووي: (١٦/١١٢، ١١٤)، شرح المشكاة للطبري: (٩/١٥٦)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/٤٢٨-٤٣٢).

(الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ).

[أخرجه البخاري (٥٧١ / ٧) برقم (٤٢٥١) وفيه قصة]

شرح الغريب :

(أَبْرُّ الْبَرِّ): أفضله وأحسنه. وإنما كان أبر البر لأنه إذا وَفَّى بحفظ حقوق الأب في غيبته فهو بحفظ حقوقه في حضوره أولى وأحرى.
(وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ): أي أركبه عليه، والمراد: وهبه له ليركبه.
(أَهْلٌ وَدُّ أَبِيهِ): صديق أبيه من أهل محبته ومودته.
(الْأَعْرَابُ): أهل البادية، الواحد: أعرابيٌّ.

من فوائد الحديثين:

- ١ - فضل صلة أصدقاء الأب، والإحسان إليهم وإكرامهم، وهو متضمن لبر الأب وإكرامه.
- ٢ - نبه بذكر الأب على بقية الأقارب مثل الأم والأجداد، ووصل أهل ود الأم أولى وأحرى؛ لأنَّ بَرَّهَا مقدم على بَرِّ غيرها.
- ٣ - الحث على بر الخالات لأنهن بمنزلة الأم في الحنو والشفقة والرعاية.
- ٤ - فضيلة عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وكرمه وشدة حرصه على العمل بالسنة^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٠٩ / ١٦)، شرح المشكاة للطيب: (٩ / ١٥١)، فيض القدير للمناوي: (٢ / ٥١٣).

(٧٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْصَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ؟ فَيَقُولُ: (إِنَّمَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ).

[أخرجه البخاري (١٦٦/٧) برقم (٣٨١٨) واللفظ له، ومسلم (١٨٨٨/٤) برقم

[(٢٤٣٥)]

(٧٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ. فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا آلَيْتُ أَلَّا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. وكان جرير أكبر من أنس.

[أخرجه البخاري (٩٨/٦) برقم (٢٨٨٨)، ومسلم (١٩٥١/٤) برقم (٢٥١٣) واللفظ له]

شرح الغريب :

(ما غرت على أحد...): يعني أنها كانت تغار من خديجة أكثر من غيرها من باقي نساء النبي ﷺ؛ والغيرة: مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجتين.

(يكثر ذكرها): يعني بالمدح لها والثناء عليها.

(صدائق): جمع صديقة.

(كانت وكانت): أي (آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقني إذ كذبتني الناس، وواستني بها إذ حرمني الناس...) وغير ذلك من خصاها الحميدة.

(وكان لي منها ولد): فجميع أولاده ﷺ من خديجة، إلا إبراهيم فإنه كان من مارية جارية.

(تصنع برسول الله ﷺ شيئاً): يعني من التعظيم والإجلال.
(آليت): أي حلفت.

من فوائد الحديثين:

- ١ - كرم أخلاقه ﷺ، وحسن وفائه لزوجته التي آزرته وساعدته.
- ٢ - حسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والعشير حيًا وميتًا، وإكرام أهل ذلك الصاحب وأحبابه.
- ٣ - فضل أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، وعظيم قدرها عند النبي ﷺ.
- ٤ - ثبوت الغيرة، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عما دونهن.
- ٥ - فضل الأنصار، وحسن بلائهم في الإسلام، وخدمتهم للنبي ﷺ.
- ٦ - فضل جرير بن عبد الله البجلي، وتواضعه، ومحبته للنبي ﷺ، وإحسانه إلى من أحسن إليه ﷺ^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٥ / ٢٠٢، ١٦ / ٧٠)، فتح الباري لابن حجر: (٧ / ١٦٩، ٦ / ٩٩)، عمدة القاري للعيني: (١٦ / ٣٨٥، ١٤ / ٢٤٣).

[٣٢] باب إكرام الضيف

(٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ).

[أخرجه البخاري (٥٤٨/١٠) برقم (٦١٣٨) واللفظ له، ومسلم (٦٨/١) برقم (٤٧)]

(٧٩) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ).

[أخرجه البخاري (٥٤٨/١٠) برقم (٦١٣٥) واللفظ له، ومسلم (١٣٥٢/٣) برقم

[(٤٨)]

شرح الغريب :

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر): يعني إيماناً كاملاً، وفيه مبالغة للتحريض على فعل الخصال المذكورة.

(فليكرم ضيفه): إكرام الضيف: يكون بالإحسان إليه من الإطعام وتهئية المنزل، والبشاشة في وجهه، وغير ذلك.

(يصمت): يسكت.

(جائزته يوم وليلة): الجائزة: هي العطية، والمراد: أن الضيف المسافر الذي لا يقيم عند المضيف يعطى من الطعام ما يكفيه مدة يوم وليلة.
(يُثْوِي): يُقيم.

من فوائد الحديثين:

- ١- الحث على إكرام الضيف والقيام بحقه، وأن ذلك من الإيمان.
- ٢- حق الضيف إكرامه ثلاثة أيام، في حال إقامته عند المضيف، وما زاد عليها فهو صدقة، أما إذا كان مسافراً غير مقيم فيعطى من الطعام ما يكفيه مدة يوم وليلة.
- ٣- لا يجوز للضيف أن يطيل الإقامة عند مضيفه حتى يخرجه، إلا إذا علم رغبة المضيف بذلك.
- ٤- إكرام الضيف من محاسن الشريعة ومن مكارم الأخلاق.
- ٥- الحث على صلة الرحم، وأن ذلك من الإيمان، وقد تقدم.
- ٦- الحث على لزوم الصمت وعدم الكلام إلا بما هو خير.
- ٧- للإيمان خصال عديدة. والمذكور في الحديثين من خصال الإيمان.
- ٨- من كان قوي الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله: قولاً بالخير وسكوتاً عن الشر، وفعللاً لما ينفع وتركاً لما يضر^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٢/ ١٨)، شرح المشكاة للطبري: (٨/ ١٧٠)، جامع العلوم والحكم لابن رجب (١/ ٣٣٣)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٥٤٩).

[٣٣] باب إكرام الجار والإحسان إليه

(٨٠) عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: (من كان يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت).

[أخرجه البخاري: (١٠/ ٤٦٠ برقم: ٦٠١٩)، ومسلم: (١/ ٦٩ برقم ٤٨ واللفظ له). ولفظ البخاري: (من كان يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر فليكرم جاره).

(٨١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ). [أخرجه البخاري (١٠/ ٤٥٥) برقم (٦٠١٥)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٥) برقم (٢٦٢٥).

(٨٢) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ). [أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٢٥) برقم (٢٦٢٥-١٤٢).

(٨٣) عن أبي شريح رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن؟). قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: (الذي لا يأمن جاره بوائقه).

[أخرجه البخاري: (١٠/ ٤٥٧) برقم: (٦٠١٦)].

شرح الغريب :

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر): أي من آمن بالله الذي خلقه، وآمن بأنه سيجازيه بعمله فليفعل الخصال المذكورة، والمراد هنا كمال الإيمان، وفيه مبالغة للحث والتحريض على فعل تلك الخصال.

(الجار): المراد به المجاور في الدار، ويشمل المسلم والكافر، والصديق والعدو، وغيرهم بحسب الطاقة.

(يوصيني بالجار): يعني بالإحسان إليه، وكف الأذى عنه.

(حتى ظننت أنه سيورثه): أي ظننت أنه سيأمر عن الله تعالى بتوريث الجار من جاره بأن يجعله مشاركاً في المال بفرض سهم يعطاه مع الورثة. (تَعَاهَدُ جيرانك): أي تفقدهم وأرسل إليهم. (بوائقه): شروعه.

من فوائد الأحاديث:

١ - الوصية بالجار والإحسان إليه من كمال الإيمان ومكارم الأخلاق، والإضرار به من كبائر الذنوب.

٢ - يحصل امتثال الوصية بالجار: بإيصال أنواع الإحسان إليه بحسب الطاقة، كالهدية، والسلام، وطلاقة الوجه عند اللقاء، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه، وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه.

٣ - الإحسان إلى الجار يحصل بما لا كلفة فيه، ففي قوله ﷺ: (فأكثر ماءها) تنبيه لطيف على تيسير الأمر على البخيل، إذ الزيادة المأمور بها إنما هي فيما ليس فيه كلفة وهو الماء.

٤ - على الجار ألا يحتقر ما يهديه إلى جاره ولو كان قليلاً، وعليه أيضاً ألا يحتقر ما يهديه إليه جاره ولو قل.

٥ - الهدية - ولو صَغُرَتْ - توثق الصلة، وتقوي العلاقة، وتزيد المحبة بين الجيران^(١).

[٣٤] باب الإحسان إلى اليتيم وسائر الضعفة والمساكين

(٨٤) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا). وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. [أخرجه البخاري (٣٤٩/٩) برقم (٥٣٠٤)].

(٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). وَأَحْسِبُهُ قَالَ: (وَكَالْقَائِمِ لَا يَنْفُتِرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ).

[أخرجه البخاري (٤٥٢/١٠) برقم (٦٠٠٧)، ومسلم (٢٢٨٦/٤) برقم (٢٩٨٢)].

(٨٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أُخْرِجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمَ وَالْمَرْأَةَ).

[أخرجه ابن ماجه (١٢١٣/٢) برقم (٣٦٧٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٥٤/٨)]

برقم (٩١٠٤)، وقال النووي: إسناده جيد، رياض الصالحين، رقم: (٢٧٠).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦١٠ / ٦)، بهجة النفوس لابن أبي جرة: (١٦٤ / ٤)، فتح الباري لابن حجر: (١٠ / ٤٥٦)، عمدة القاري للعيني: (١٧٠ / ٢٢).

شرح الغريب :

(كافل اليتيم): القائم بأموره ومصالحه من نفقة وتربية وتأديب وغير ذلك.

(السَّبَابَة): الأصبع التي تلي الإبهام.

(فَرَجَ بينهما شيئاً): يعني فَرَّقَ بينهما شيئاً قليلاً، إشارة إلى القرب بين درجة النبي ﷺ ودرجة كافل اليتيم في الجنة.

(السَّاعِي): الذي يذهب ويحيى في تحصيل ما ينفع الأرملة والمساكين.

(الأرْمَلَة): المرأة التي مات عنها زوجها.

(لا يَفْتُر): لا يضعف عن العبادة، ولا ينقطع عنها.

(أَحْرَجَ حق الضعيفين): أُلْحَقَ الحرج والإثم بمن ضَيَّعَ حقهما.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - الترغيب في كفالة الأيتام، ورعايتهم والعناية بهم.
- ٢ - كافل اليتيم قريب من النبي ﷺ في الجنة.
- ٣ - الحث على السعي على الأراامل والمساكين ورعاية شؤونهم.
- ٤ - تشبيه الساعي على الأرملة والمساكين بالمجاهد في سبيل الله ... لا يتصور الدوام عليه إلا مع الصبر العظيم، ومجاهدة النفس والشيطان.
- ٥ - التحذير من ظلم النساء والأيتام وتضييع حقوقهم والإساءة إليهم^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/ ٦١٣)، فتح الباري لابن حجر: (٩/ ٤٠٩، ١٠/ ٤٥١، ٤٥٢)،
فيض القدير للمناوي: (٣/ ٤٦٤، ٤/ ١٧٧).

[٣٥] باب توقير العلماء وأهل الفضل

(٨٧) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُؤْمُ الْقَوْمَ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يُؤْمَنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ).

[أخرجه مسلم (١/ ٤٦٥) برقم (٦٧٣)].

(٨٨) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى: إِكْرَامِ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامِ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ).

[أخرجه أبو داود (٥/ ١١٢) برقم (٤٨٤٣)، قال النووي: إسناده حسن، رياض الصالحين، رقم: (٣٥٤)].

(٨٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا). وفي رواية: (وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا).

[أخرجه أبو داود (٥/ ١٤٧) برقم (٤٩٤٣)، والترمذي (٤/ ٣٢٢) برقم (١٩٢٠)،

واللفظ له، وقال: «حديث حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(أقدمهم هجرة): يعني أسبقهم بالهجرة.

(أقدمهم سلماً): يعني: أسبقهم إسلاماً.

(سلطانه): مكانه الذي يختص به وموضع ولايته، كأمر البلد وصاحب

البيت، وإمام المسجد الراتب وغيرهم.

(التكريم): الموضع الخاص لجلوس صاحب المنزل من فراش وسرير

ونحوهما.

(من إجلال الله): تعظيمه وتبجيله.

(إكرام ذي الشبهة المسلم): تعظيم الشيخ الكبير السن في الإسلام

وتوقيره.

(حامل القرآن): حافظه والعالم به العامل بأحكامه.

(الغالي فيه): المتجاوز الحد في العمل به.

(الجا في عنه): الذي يهجر تلاوته والعمل به.

(المقسط): العادل.

(ليس منّا): أي ليس من أهل الإيمان الذين يستحقون الثواب دون عقاب،

بل عنده نقص في إيمانه يستحق به العقاب.

(يعرف شرف كبيرنا): أي حقه ومنزلته من الاحترام والتقدير.

من فوائد الأحاديث:

١ - إكرام حافظ القرآن العامل به وتوقيره، لشرف ما يحمل من كتاب الله

عز وجل، ومن مظاهر إكرامه: تقديمه في إمامة الصلاة على غيره، وكل من كان بالقرآن والسنة أعلم كان من غيره أفضل.

٢- توقير ذي السلطان واحترامه وعدم التصرف فيما تحت يده إلا بإذنه، وهذا يشمل من له سلطة عامة أو خاصة، وفي الحديث تنبيه على أمرين: ألا يُؤمَّ في الصلاة في سلطانه إلا بإذنه، وهو أمر ديني، وألا يُجلَّس على فراشه الخاص به إلا بإذنه، وهو أمر دنيوي، تمثيلاً بهما على ما سواهما من أمور الدين والدنيا التي لها تعلق به.

٣- الحث على معاملة الناس بما يليق بكل منهم، وتنزيلهم منازلهم.

٤- المسلم ينطلق في أعماله كلها من أجل الله عز وجل فتوقيره لأهل الفضل وذي السلطان واحترامه للكبير ورحمته بالصغير... وغير ذلك إنما يفعله تقرباً إلى الله عز وجل وامتنالاً لأمره، ورغبة فيما عنده.

٥- من الآداب والأخلاق المأمور بها: القصد في الأمور بين الغلو والجفاء والاعتدال بين الإفراط والتفريط، فخير الأمور أوسطها^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٢، ٢٩٩)، شرح مسلم للنووي: (٥ / ١٧٣)، فيض القدير للمناوي:

(٥ / ٤٩٤)، عون المعبود لشمس الحق العظيم ابادي: (٨ / ٢١٩).

[٣٦] باب محبة أهل الخير وصحبتهم، ومجانبة قرناء السوء

(٩٠) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِذَا أَن يُحْدِثُكَ، وَإِذَا أَن تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِذَا أَن تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِذَا أَن يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِذَا أَن تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً).

[أخرجه البخاري (٥٧٧/٩) برقم (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٠٢٦/٤) برقم (٢٦٢٨)]

واللفظ له.]

شرح الغريب :

(الجلسُ الصالح): الطائع لله ذو الأخلاق الفاضلة.

(الجلس السوء): الشرير المفسد العاصي ذو الأخلاق الرديئة.

(حامل المسك): بائعه، والمسك: نوع من الطيب، وأخبر ﷺ أنه أطيّب

الطيب [صحيح مسلم رقم (٢٢٥٢)].

(نافخ الكير): الحداد، والكير: هو جلد غليظ ينفخ به الحداد النار.

(يُحْدِثُكَ): يعطيك.

(تبتاع): أي تشتري.

من فوائد الحديث :

١ - الحث على صحبة من ينتفع بمجالسته من العلماء والفضلاء، وهو

الذي يزيدك نطقه علماً، وفعله أدباً، والنظر إليه خشية، والزجر عن مجالسة من يُتأذى بمجالسته في الدين والدنيا.

٢- بيان أثر المخالطة في أخلاق العبد ودينه، وأن عليه أن يتحرى غاية جهده مصاحبة الأخيار، والبعد عن الأشرار.

٣- جواز ضرب الأمثال في الحديث لتقريب المعاني للسامعين وتسهيل الفهم عليهم، وقد كان ﷺ يفعل كثيراً^(١).

[٣٧] باب الحب في الله

(٩١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ).

[أخرجه البخاري (٧٧/١) برقم (١٦) واللفظ له، ومسلم (٦٦/١) برقم (٤٣)].

شرح الغريب :

(حلاوة الإيمان): استلذاذ الطاعات، وتحمل المشاق في رضا الله عز وجل، وهو التذاذ معنوي، عبر عنه الشارع بالحلاوة لأنها أظهر اللذائذ المحسوسة.

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/ ٦٣٤)، فتح الباري لابن حجر: (٤/ ٣٧٩)، فيض القدير للمناوي: (٣/ ٥٠٥/ ٦٤٧).

(يقذف في النار): يُرْمَى به في النار.

من فوائد الحديث :

١- الحث على الحب في الله عز وجل، وأنه من أسباب حصول حلاوة الإيمان.

٢- الحب في الله الموصل لحلاوة الإيمان لا بد أن يكون خالصاً لله عز وجل، غير مشوب بالأغراض الدنيوية ولا الحظوظ البشرية، وحقيقته ألا يزيد بالبر، ولا ينقص بالجفاء.

٣- حق الله ورسوله ﷺ أكد على المسلم من حق أبيه وأمه وولده وزوجه وجميع الناس، لأن الهدى من الضلال، والخلاص من النار إنما كان من الله على لسان رسوله ﷺ.

٤- من علامات حب الله عز وجل اتباع رسوله ﷺ والتخلق بأخلاقه ونصر دينه، والذب عن شريعته بالقول والفعل.

٥- حب الله وحب رسوله ﷺ متلازمان لا ينفع حب أحدهما دون الآخر، والمُعْتَدُّ به: هو المجموع المركب من المحبتين.

٦- من دخل قلبه نور الإيمان وعرف محاسن الإسلام ظهر له قبح الكفر وكرهه ونفر من الوقوع فيه كنفوره من الوقوع في النار^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١/ ٢٥١)، فتح الباري لابن حجر: (١/ ٧٧، ١٠/ ٤٧٨)، عمدة القاري للعيني: (١/ ٢٤٢)، فيض القدير للمناوي: (٣/ ٣٧٨).

(٩٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ).

[أخرجه مسلم (١٩٨٨/٤) برقم (٢٥٦٧)].

(٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي).

[أخرجه مسلم (١٩٨٨/٤) برقم (٢٥٦٦)].

(٩٤) عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ).

[أخرجه أبو داود (٢١٦/٥) برقم (٥١٢٤)، والترمذي برقم (١٩٩/٤) برقم (٢٣٩٢)]

- طبعة د/ بشار - وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

شرح الغريب :

(أرصد الله له): جعل الله على طريقه ملكاً ينتظره ليبشره.

(مَدْرَجَتِهِ): طريقه؛ سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها، أي

يمشون.

(هل لك عليه من نعمة تربُّها): هل لك عليه حق من النعم الدنيوية تأخذها وتستوفيها، أو تسعى في تنميتها وإصلاحها.
 (المتحابُّون بجلالي): أي لعظمتي - الباء هنا بمعنى اللام - والمراد: المتحابُّون لأجلي، لا لشيء من أمور الدنيا.
 (اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي): المراد: ظل عرشه عز وجل، يدل عليه حديث سلمان رضي الله عنه عند سعيد بن منصور بإسناد حسن: (سبعة يظلمهم الله في ظل عرشه ...) ذكره الحافظ ابن حجر في (الفتح).

من فوائد الحديث :

١ - الحب في الله عز وجل من أصول الإيمان ومن أفضل الأعمال، إذا تجرَّد عن أغراض الدنيا وأهواء النفوس.
 ٢ - المتحابون في الله يحبهم الله عز وجل، ويظلمهم في ظله يوم لا ظل إلا ظله.

٣ - التزاور في الله عز وجل له فضل عظيم لما يدخله من السرور ويزيد في المودة والألفة بين المسلمين.

٤ - إذا أحب الرجل أخاه في الله فعليه أن يخبره أنه يحبه؛ امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ، ولأنه إذا أخبره استمال بذلك قلبه، واستجلب وده ويردُّ عليه أخوه بقوله: (أحبك الذي أحببني له) [سنن أبي داود، برقم: (٥١٢٥)]^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٥٤٣)، شرح المشكاة للطبري: (٩/١٩٧)، فتح الباري لابن رجب: (٤٩/١)، فتح الباري لابن حجر: (٢/١٤٤)، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين: (٥/٤٠٣)، (٤٠٤).

[٣٨] باب عيادة المريض ومواساته والدعاء له

(٩٥) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
(حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ
الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ).

[أخرجه البخاري (١٣٥/٣) برقم (١٢٤٠) واللفظ له، ومسلم (١٧٠٤/٤) برقم

.(٢١٦٢)]

(٩٦) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ
فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ)، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: (جَنَاهَا).

[أخرجه مسلم (١٩٨٩/٤) برقم (٢٥٦٨)].

شرح الغريب :

(حق المسلم): الحق في اللغة: الثابت، وفي الشرع: يطلق على الواجب

وعلى المندوب المؤكد.

(عيادة المريض): زيارته مرة بعد أخرى.

(إجابة الدعوة): إذا دعاه لوليمة عرس أو غيرها، فعليه أن يلبيّ دعوته.

(تشميت العاطس): الدعاء له بالخير والرحمة؛ فإذا عطس المسلم فليقل له

من سمعه: «يرحمك الله».

(جناها): ما يلتقط ويُجمع من ثمار الجنة.

من فوائد الحديثين:

١- ردُّ السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس من حقوق الإسلام التي يستوي فيها جميع المسلمين برَّهم وفاجرهم.

٢- هذه الأمور المذكورة من فروض الكفايات، إذا قام بها بعضهم سقط الفرض عن الباقيين.

٣- إجابة الدعوة في وليمة العرس واجبة وفي غيرها مندوب إليها إذا لم يكن فيها منكر لا يستطيع إنكاره.

٤- تشميت العاطس في حق من يحمد الله، فإن لم يحمد الله فلا يشمت.

٥- عيادة المريض من أعمال الطاعات الكثيرة الثواب، العظيمة الأجر، الموصلة إلى الجنة، وكأنَّ العائد - حين زيارته للمريض - يجتني من ثمار الجنة.

٦- عناية الإسلام بما ينشر المحبة والمودة بين المسلمين، ويقوِّي أسباب التآلف والترابط بينهم^(١).

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (٥/٢١١)، المفهم للقرطبي: (٥/٤٨٨، ٦/٥٤٩)، شرح المشكاة للطبري: (٣/٢٨٨، ٢٩٠)، فتح الباري لابن حجر: (٣/١٣٥).

(٩٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَقُولُ: (أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا).

[أخرجه البخاري (٢٢١/١٠) برقم (٥٧٥٠)، ومسلم (٤/١٧٢٢) برقم (٢١٩١)]

واللفظ له].

(٩٨) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ: (لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

[أخرجه البخاري (١٢٣/١٠) برقم (٥٦٥٦)].

(٩٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عُوْفِي).

[أخرجه أبو داود (٣/٣١٤) برقم (٣١٠٦)، والترمذي (٤/٤١٠) برقم (٢٠٨٣)،

واللفظ له، وقال: «حديث حسن غريب»].

شرح الغريب :

(الباس): المراد به: المرض.

(لا يغادر سَقَمًا): السقم - بضم السين وإسكان القاف، وبفتحهما،

لغتان - : المرض . ومعنى (لا يغادر سقماً) : أي شفاءً مطلقاً لا يترك بعده مرضاً آخر.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - استحباب رقية المريض من كل الأمراض بالأدعية الماثورة عن رسول الله ﷺ كما في الأحاديث السابقة.
- ٢ - استحباب مخاطبة المريض بما يسليه عن ألمه ويذكره بتكفير ذنوبه وتطهير آثامه، ويحثه على الصبر والاحتساب وعدم التسخط.
- ٣ - اعتقاد أن الشافي إنما هو الله عز وجل، ولا يُطلب الشفاء إلا منه، وأن ما يحصل من التداوي إنما هي أسباب لا تنفع إلا إذا وافقت تقدير الله عز وجل بالشفاء.
- ٤ - الرغبة إلى الله تعالى في صحة الجسد واستعمال الوسائل المباحة لذلك، أفضل للعبد، وأصلح له من الرغبة إليه في البلاء.
- ٥ - لا تتوقف مشروعية زيارة المريض على علمه بزائره، بل تشرع زيارته ولو مغمى عليه، أو صغيراً لا يميز؛ لما في ذلك من جبر خاطر أهله، وما يرجى من بركة دعاء الزائر له^(١).

(١) انظر: المفهم للطربي: (٥/ ٥٨١)، شرح مسلم للنووي: (١٤/ ١٨١) فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ١٢٤، ٢٢١)، إرشاد الساري للقسطلاني: (١٢/ ٣٩٢)، الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لمحمد بن علان الصديقي: (٤/ ٥٩).

[٣٩] باب رحمة العيال والعطف عليهم

(١٠٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ). [أخرجه البخاري (١٠ / ٤٤٠) برقم (٥٩٩٧)، واللفظ له، ومسلم (٤ / ١٨٠٨) برقم (٢٣١٨)].

(١٠١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ، فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدَّخِنُ - وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا - فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ.

[أخرجه مسلم (٤ / ١٨٠٨) برقم (٢٣١٦)].

شرح الغريب :

(من لا يرحم لا يرحم): من ليس في قلبه رحمة للخلق لا يرحمه الله عز وجل.

(إبراهيم): هو ابن النبي ﷺ.

(مسترضعاً): الاسترضاع: أن يطلب الرجل لولده مربية ترضعه.

(عوالي المدينة): تقع في الجهة الجنوبية من المدينة، وأقربها إلى المسجد النبوي يبعد ميلاً.

(وكان ظئره قيناً): الظئر: المرضعة غير ولدها، وقد يُطلق على زوجها، والقَيْن: الحداد، وهو أبو سيف، كما في رواية لأنس رضي الله عنه: (فانتھينا إلى أبي سيف وهو ينفخ بكيره، قد امتلأ البيت دخاناً).

من فوائد الحديثين:

١- الحث على رحمة جميع الخلق الصغير والكبير المؤمن والكافر والحيوانات المملوك منها وغير المملوك بحسب ما أذن فيه الشرع، فإذا كان الكفار أهل ذمة فتحفظ لهم ذمتهم، أو حربيين ودخلوا بإذن، فيحفظ لهم ذلك، وليس المراد مودتهم وموالاتهم.

٢- استحباب تقبيل الصغير على جهة الرحمة والشفقة، وكره الامتناع عن ذلك على جهة الأنفة والكبر.

٣- من لم يرحم نفسه بامثال أوامر الله واجتناب نواهيه فقد حرم نفسه من رحمة الله عز وجل.

٤- من حَكَم هذه الرحمة: تسخير القوي للضعيف، والكبير للصغير، حتى يحفظ نوعه وتتم مصلحته، ذلك تدبير اللطيف الخبير.

٥- جواز إرضاع الولد من غير أمه^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١٠٨/٦)، شرح مسلم للنووي: (٧٦/١٥)، فتح الباري لابن حجر:

(١٠/٤٤٠، ٤٥٤)، فيض القدير للمناوي: (٣١١/٦).

[٤٠] باب الإحسان إلى البنات وتربيتهن

(١٠٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِرًّا مِنَ النَّارِ).

[أخرجه البخاري (١٠ / ٤٤٠) برقم (٥٩٩٥)، ومسلم (٤ / ٢٠٢٧) برقم (٢٦٢٩)]

واللفظ له.]

(١٠٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَالَ جَارِيتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ) وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

[أخرجه مسلم (٤ / ٢٠٢٧-٢٠٢٨) برقم (٢٦٣١).]

ورواه البخاري في (الأدب المفرد برقم ٨٩٤) بلفظ: (... دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ) وأشار محمد بن عبدالعزيز - أحد رواة الحديث - بالسبابة والوسطى.

شرح الغريب :

(ابْتُلي): اختبر وامتحان، وسَمَّاهُ ابتلاءً؛ لأن الناس يكرهون البنات في

العادة خوف العار والفتن بين الأصهار.

(سِتْرًا مِنَ النَّارِ): يعني حجاباً ووقاية من دخول النار.

(عَالَ جَارِيَتَيْنِ): قام عليهما بالمُؤَنَّةِ والنفقة والتربية وغير ذلك.

(حَتَّى تَبْلُغَا): حتى تدركا البلوغ ويحصل استغناؤهما بزواج أو غيره.

(أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ): أي مصاحباً لي قريباً مني.

من فوائد الحديثين:

١- فضل الإحسان إلى البنات ورعايتهن، والقيام بشؤونهن؛ رغبة في ثواب الله عز وجل.

٢- تأكد حق البنات لما فيهن من الضعف - غالباً - عن القيام بمصالح أنفسهن.

٣- شرط الإحسان إليهن أن يكون موافقاً للشرع، وأن يستمر حتى يحصل استغناؤهن بزواج أو غيره.

٤- يحصل الستر من النار بالإحسان إلى بنت واحدة، ومن أحسن إلى أكثر من واحدة يحصل له زيادة على ذلك: السبق إلى الجنة مع النبي ﷺ.

٥- الحث على الصدقة وألا يُحتقر ما يُتصدق به وإن قل.

٦- زهد النبي ﷺ وأهل بيته، وصبرهم على ضيق العيش، إذ لم يوجد في بيته ﷺ إلا تمر واحدة^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٦٣٦)، شرح المشكاة للطيب: (٩/١٦٩)، فتح الباري لابن حجر:

(٣/٣٣٤، ١٠/٤٤٢)، فيض القدير للمناوي: (٦/٢٨، ٢٣٠).

[٤١] باب رحمة الخدم والإحسان إليهم

(١٠٤) عن المعروور بن سُويد قال: رأيت أباذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حُلَّةٌ وعلى غلامه حُلَّةٌ، فسألناه عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً فشكاني إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: (أَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ)؟! ثم قال: (إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فليُطْعِمَهُ مما يَأْكُلُ، ولْيُلْبِسْهُ مما يَلْبَسُ، ولا تُكَلِّفُوهُمْ ما يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ ما يَغْلِبُهُمْ فَأَعَيْنُوهُمْ).
[أخرجه البخاري: (٢٠٦/٥) برقم (٢٥٤٥) واللفظ له، ومسلم: (١٢٨٢) برقم (١٦٦١)].

(١٠٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوعاً قَلِيلاً فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ).
[أخرجه البخاري (٢١٤/٥) برقم (٢٥٥٧)، ومسلم (١٢٨٤/٣) برقم (١٦٦٣) واللفظ له].

شرح الغريب :

(حلة): الحلة ثوبان أحدهما إزار والآخر رداء.

(ساببت رجلاً): وقع بيني وبينه سباب، أي شتم كل منهما الآخر.

(أعيرته بأمه) أي : نسبته إلى العار وهو العيب، وقد ورد في رواية بيان ما

عابه به وهو قوله: (يا بن السوداء).

(خَوَلَكُمْ): أي خدمكم.

(ولا تكلفوهم ما يغلبهم) أي: لا تأمروهم بما يشق عليهم فيعجزوا عن القيام به.

(ولي حرّه ودخانه): تَوَلَّى طبخه، وتعب في إعداداه.

(مشفوهاً): يعني قليلاً؛ لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلاً.

من فوائد الحديثين:

١- الحث على الإحسان إلى الخَدَم والرفق بهم، وعدم التعالي والتكبر عليهم، والتذكير بأنهم إخوة، وأن حقوقهم محفوظة.

٢- لا يجوز أن يُكَلَّف الخادم ما لا يطيقه من العمل. فإذا كُلف بذلك وجب إعانته عليه.

٣- يستحب للسيد أن يُطعم خادمه مما يأكل، ويلبسه مما يلبس؛ ويتأكد ذلك في حق من يقوم بصنع الطعام، ويتعب في إعداداه وحمله وتتعلق به نفسه.

٤- العين لها حظ في المأكول إذا نظرت إليه، فينبغي صَرْفُهَا بإطعام صاحبها بما تيسر من ذلك الطعام لتسكن نفسه فيكون أكف لشره.

٥- تغيير الشخص بأبيه أو أمه من خصال الجاهلية التي نهى عنها الإسلام.

٦- فضل أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، وحرصه على تنفيذ ما أرشد إليه رسول الله ﷺ من الإحسان إلى الخدم^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤/ ٣٥١-٣٥٣)، شرح مسلم للنووي: (١١/ ١٣٢)، فتح الباري لابن

حجر: (١/ ١٠٨، ٥/ ٢٠٧، ٢١٤)، عمدة القاري للعيني: (١/ ٣٣٠).

[٤٢] باب رحمة البهائم والدواب

(١٠٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئراً فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرَبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرٍ؟ فَقَالَ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَّةٍ أَجْرٌ).

[أخرجه البخاري، (١٣٦/٥) برقم ٢٤٦٦ واللفظ له، ومسلم: (٤/١٧٦١) برقم

[٢٢٤٤].

(١٠٧) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ثَتَانِ حَفَظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيَرْحُ ذَبِيحَتَهُ).

[أخرجه مسلم: (٣/١٥٤٨) برقم (١٩٥٥)].

شرح الغريب :

(يلهث): هَثَّ الكلب: إذا أخرج لسانه من العطش أو الإعياء.

(يأكل الثَّرى): يلحق التراب الرطب من شدة العطش.
 (في كل ذات كبد رطبة أجر): أي في كل حيوان حي: في إطعامه وسقيه أجر.

(إن الله كتب الإحسان) أي: أمر به وحضَّ عليه.

(القتلة): هيئة القتل.

(شفرتة): الشفرة السكين العريضة.

(فليرح ذبيحته): أي: يتركها بعد ذبحها حتى تبرد، قبل سلخها.

من فوائد الحديثين:

١ - (إن الله كتب الإحسان على كل شيء): قاعدة كلية جامعة، تشمل

الإحسان في الأمور كلها الدينية والدنيوية.

٢ - الإحسان إلى الحيوان والرفق به تُغفر به الذنوب ويعظم به الأجر.

٣ - تحريم الإساءة إلى الحيوان المحترم لأنها ضد الإحسان المأمور به.

٤ - من كمال الشريعة الإسلامية الإرشاد إلى طريقة الذبح الذي يكون به

الإحسان إلى المذبوح.

٥ - سقي الماء لمن يحتاج إليه من أعظم القربات^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/ ٢٤٠)، شرح المشكاة للطيبسي: (٤/ ١٠٥، ٨/ ٩٧)، فتح الباري

لابن حجر: (١/ ٣٣٤، ٥/ ٥١)، عمدة القاري للعيني: (٣/ ٦٣).

[٤٣] باب إمطة الأذى عن الطريق

(١٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ).

[أخرجه البخاري (١/٦٧) برقم (٩)، ومسلم (١/٦٣) برقم (٣٥) واللفظ له، وقد

تقدم برقم ٦].

(١٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ).

[أخرجه البخاري (٢/١٦٣) برقم (٦٥٢)، ومسلم (٤/٢٠٢١) برقم (١٩١٤)].

(١١٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ).

[أخرجه مسلم (١/٣٩٠) برقم (٥٥٣)].

شرح الغريب :

(أخره): أبعدته عن الطريق.

(شكر الله له): أثنى الله عليه.

(عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي): أظهرها الله له فرآها.

(النخاعة): ما يخرج من الإنسان من حلقه من البلغم.

(لا تدفن): لا تستر بالتراب، وذلك حيث يكون المسجد تراباً، أما إذا كان

المسجد مفروشاً أو بلاطاً فإنها تزال بالغسل أو المسح ونحوهما.

من فوائد الأحاديث:

١ - فضل إمطة الأذى عن الطريق، وأنه من محاسن الأعمال، وشعبة من

شعب الإيمان.

٢ - إزالة الأذى عن الطريق مندوب إليه، وإن كان في ملك الآخرين؛ لما

فيه من التعاون على البر والتقوى.

٣ - العمل اليسير في نفع المسلمين ودفع الأذى عنهم، يحصل به الأجر

العظيم والثواب الجزيل.

٤ - الحث على نظافة المساجد وإزالة القذر منها، وأن ذلك مسؤولية

مشتركة بين المسلمين.

٥ - الإسلام دين النظافة، حث عليها، وجعلها جزءاً من الدين، ورَتَّبَ

على القيام بها الأجر العظيم، والثناء الجميل من الله عز وجل^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٦٠٣)، شرح مسلم للنووي: (٥/٤٢، ١٦ / ١٧١)، فتح الباري

لابن حجر: (٥/١٣٦، ١٤١).

من آداب المساجد والمشي إلى الصلاة

[٤٤] باب إتيان الصلاة بالسكينة والوقار

(١١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا).

[أخرجه البخاري (٤٥٣/٢) برقم (٩٠٨)، ومسلم (٤٢٠/١) برقم (٦٠٢)]
وفي رواية: (إِذَا سَمِعْتَ الْإِقَامَةَ فَاَمْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا).
[أخرجه البخاري: (١٣٨/٢)، برقم (٦٣٦)].

شرح الغريب :

(السَّكِينَةُ): التَّأَنِّي فِي الْحَرَكَاتِ وَاجْتِنَابُ الْعَبَثِ.
(الوقار): الثَّبَاتُ فِي الْهَيْئَةِ، كَغُضِّ الْبَصَرِ وَخَفْضِ الصَّوْتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

من فوائد الحديث:

- ١ - الحث على إتيان الصلاة بسكينة ووقار في سائر الصلوات، والنهي عن إتيانها سعيًا، وإن خاف فوت بعضها.
- ٢ - الذهاب إلى الصلاة هو في صلاة - من حيث الأجر - منذ خروجه

من منزله قاصداً المسجد، فينبغي له أن يكون متأدباً بآدابها مطمئناً في المشي إليها.

٣- الساعي إلى الصلاة إذا أُقيمت يدخل فيها ثائر النفس، غير مطمئن فيها ولا خاشع.

٤- مما يعين على المشي إلى الصلاة بسكينة ووقار الخروج إليها مبكراً، فإنه يمشي وهو هادئ النفس مطمئن البال، بعيداً عن الخفة والطيش.

٥- ينبغي للمأموم أن يدخل في الصلاة مع الإمام في أي حالة وجدته عليها.

٦- إدراك صلاة الجماعة يحصل بإدراك جزء منها لقوله ﷺ: (فما أدركتم فصلُّوا).

٧- ما يدركه المسبوق من الصلاة هو أول صلاته، ويكمل ما فاتته لقوله ﷺ: (وما فاتكم فأتمُّوا)^(١).

[٤٥] باب تنزيه المسجد عن الأقدار ونحوها

(١١٢) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (البراق في الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا).

[أخرجه البخاري (٦٠٩/١) برقم (٤١٥)، ومسلم (٣٩٠/١) برقم (٥٥٢)].

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (٣٢٠/٢)، شرح مسلم للنووي: (٩٩/٥)، فتح الباري لابن حجر: (١٣٩/٢)، عمدة القاري للعيني: (٢٢١/٥).

(١١٣) عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَامَ يُبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُزْرِمُوهُ. دَعُوهُ) فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: (إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ) أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ.

[أخرجه مسلم (٢٣٦-٢٣٧) برقم (٢٨٥)، وأخرجه البخاري - مختصراً - (٣٨٥/١) برقم (٢١٩)].

شرح الغريب :

(البُزَاق) - ويقال: البُصَاق - : ما يُلفظ به من الفم.

(أعرابي): واحد الأعراب، وهم مَنْ سَكَنَ البادية.

(مَهْ مَهْ): كلمة زجر، معناها: اكفف.

(لا تزرموه): لا تقطعوا عليه بَوْلَهُ.

(فشَنَّهُ عليه): صَبَّه عليه.

من فوائد الحديثين:

١ - تعظيم المساجد وتنزيهها عن الأوساخ والأقذار.

٢ - من اضطر إلى البزاق وهو في المسجد فليزق في منديل أو في طرف

ثوبه، ولا يلوث المسجد.

- ٣- البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها، إذا كان فيه تراب أو رمل، كما كانت المساجد على عهد رسول الله ﷺ؛ أما إذا كان المسجد مفروشاً بفُرش أو رخام فلا بد من إزالة البزاق إذا وقع فيه إزالة تامة.
- ٤- مراعاة التيسير على الجاهل وتألف قلبه.
- ٥- المبادرة إلى إزالة المفسدة عند زوال المانع؛ لأن الأعرابي حين فرغ من بوله، أمر رسول الله ﷺ بصب الماء عليه.
- ٦- دفع أعظم المفسدتين باحتمال أيسرهما، فإن البول في المسجد مفسدة، وقطعه على مَنْ يبول مفسدة أعظم منها.
- ٧- رافة النبي ﷺ بأمتة، وحسن خلقه.
- ٨- الإرشاد إلى عمارة المساجد بذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن^(١).

[٤٦] باب ما يكره في المسجد من رفع الصوت

ونشدان الضالة وغير ذلك

(١١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بضعاً وعشرين

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٢/١٦٠)، شرح مسلم للنووي: (٥/٣٨ - ٤٠)، شرح المشكاة للطبري: (٢/١١٢، ١١٣)، فتح الباري لابن حجر: (١/٣٨٥ - ٣٨٧)، عمدة القاري للعيني: (٣/١٨٧ - ١٨٩).

درجةً وذلك أنَّ أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد، لا ينهزه إلا الصلاة، لا يريد إلا الصلاة، فلم يخط خطوة إلا رُفِعَ له بها درجةٌ وحُطَّ عنه بها خطيئةٌ، حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه، والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون: اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، اللهم تَبَّ عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يُحدث فيه).

[أخرجه البخاري: (٣٩٧/٤) برقم (٢١١٩)، ومسلم: (٤٥٩/١) برقم (٦٤٩)، واللفظ له].

(١١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا).

[أخرجه مسلم (٣٩٧/١) برقم (٥٦٨)].

شرح الغريب :

(بضعاً وعشرين): في رواية: (خمساً وعشرين).

(لا ينهزه إلا الصلاة): أي (لا يريد إلا الصلاة) كما جاء في الحديث.

(ما لم يؤذ فيه): أي ما لم يحصل منه أذى لأحد بالفعل أو بالقول.

(ما لم يحدث فيه): المراد بالحدث: انتقاض الوضوء بخروج الريح، أو ما

هو أعمُّ من ذلك، أي: ما لم يُحدث فيه سوءاً.

(ينشد ضالّة): يسأل عنها.

من فوائد الحديثين:

١ - المساجد إنما بُنيت للصلاة وذكر الله عز وجل وقراءة القرآن، فيجب صيانتها عما يصد عن ذلك ويؤذي المصلين، ومن صور الإيذاء:

* رفع الصوت في المسجد من غير ضرورة.

* إزعاج المصلين بما يصدر من الأصوات، كأصوات الهواتف المحمولة.

* تخطّي رقاب الناس للوصول إلى الصفوف الأولى والتضييق على المصلين فيها.

٢ - صيانة المساجد عن الأعمال التي تخالف المقصود من بنائها، ومن ذلك:

* نشدان الضالّة في المسجد، ويشرع لمن سمع من ينشد ضالّته في المسجد أن يدعو عليه بقوله: (لا ردها الله عليك).

* البيع والشراء في المسجد؛ ويشرع لمن رأى من يفعل ذلك في المسجد أن يدعو عليه بقوله: (لا أربح الله تجارتك).

* إقامة الاحتفالات المبتدعة التي لم يعملها رسول الله ﷺ، ولا أرشد إليها، ولا فعلها أحد من سلف هذه الأمة.

٣ - فضل صلاة الجماعة في المسجد على الصلاة في البيوت والأسواق بخمس وعشرين درجة.

٤ - فضل الخطأ إلى المساجد وأن كل خطوة يخطوها المسلم لقصد الصلاة في المسجد تُرفع له بها درجة وتُحط عنه بها خطيئة^(١).

[٤٧] باب صيانة المساجد عما يؤذي من الروائح الكريهة

(١١٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الْبَقْلَةَ، الثُّومَ - وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالْثُّومَ وَالْكَرَّاثَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ).

[أخرجه البخاري (٤٨٧/٩) برقم (٥٤٥٢)، ومسلم (٣٩٥/١) برقم (٥٦٤) واللفظ

له].

(١١٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا) أَوْ قَالَ: (فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ).

[أخرجه البخاري (٣٩٥/٢) برقم (٨٥٥) واللفظ له ومسلم (٣٩٤/١) برقم

(٥٦٤)].

شرح الغريب :

(الكرّاث): بقل يشبه البصل الأخضر يحدث رائحة كريهة مثله.

(١) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (٥٠٢/٢)، المفهم للقرطبي: (٢/١٧٤، ٢٨٩)، شرح مسلم للنووي: (٥/٢٥٤)، فتح الباري لابن حجر: (٢/١٥٨، ٤/٤٠٠).

من فوائد الحديثين:

- ١- هذه الأحاديث أصل في النهي عن الدخول إلى المساجد بكل رائحة كريهة تؤذي المصلين مثل: رائحة الدخان وغيره.
- ٢- من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرّاً غير مطبوخ يُنهى عن دخول المسجد حتى تزول رائحتها، وإذا طُبِخت فزالت رائحتها فلا حرج.
- ٣- هذا الحكم يشمل كل مكان أُعدَّ للصلاة فيه، ولا اختصاص له بالمسجد النبوي؛ فقد جاء في رواية أخرى من حديث جابر رضي الله عنه عند البخاري: (مساجدنا)، وكذا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند مسلم. [انظر: البخاري: (٣٩٤/٢) رقم (٨٥٤)، ومسلم: (٣٩٣/١) رقم (٥٦١)].
- ٤- لا يجوز لأحد أن يتعمّد أكل الثوم والبصل ونحوهما في أوقات الصلاة؛ من أجل التخلف عن صلاة الجماعة.
- ٥- الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٤٦٥/٢)، المفهم للقرطبي: (١٦٨/٢) فتح الباري لابن حجر: (٣٩٤/٢، ٤٨٨/٩)، فيض القدير للمناوي: (١٠٩/٦).

السلام والاستئذان وآدابهما

[٤٨] باب فضل السلام والأمر بإفشاءه

(١١٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ).

[أخرجه البخاري (١/ ٧١-٧٢) برقم (١٢)، ومسلم (١/ ٦٥) برقم (٣٩)].

(١١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ).

[أخرجه مسلم (١/ ٧٤) برقم (٥٤)].

شرح الغريب :

(أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟): أي خصال الإسلام وأموره خير.

(تُطْعِمُ الطَّعَامَ): يعني ضيافةً وصدقةً وهديةً، وغير ذلك من وجوه الإطعام.

(تَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ): أي تُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَقِيتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَرَفْتَهُ أَمْ لَمْ تَعْرِفَهُ.

(لا تؤمنوا حتى تحابوا): أي لا يكمل إيمانكم حتى يحب بعضكم بعضاً.
(أفشوا السلام): أظهروه، وانشروه بينكم.

من فوائد الحديثين:

- ١ - إلقاء السلام من أسباب التآلف ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه حصول الألفة بين المسلمين واجتماع كلمتهم.
- ٢ - السلام شعار المسلمين المميز لهم عن غيرهم، فلا يُخص به أحدٌ دون أحد، بل هو عامٌ يبذل لكل مسلم، ليكون خالصاً لله عز وجل، بريئاً من حظ النفس.
- ٣ - لا يكمل إيمان المرء حتى يُفشي السلام الجالب للمحبة والألفة بين المسلمين.
- ٤ - إفشاء السلام من مكارم الأخلاق، ويدل على التواضع، وينشر الأمن والأمان، ويوصل إلى الجنة دار السلام.
- ٥ - الحث على إطعام الطعام الذي به قوام الأبدان، فبذله من أفضل الأعمال، ومن خير خصال الإسلام.
- ٦ - جمع في الحديث بين إطعام الطعام وإفشاء السلام؛ لأنه بهما يجتمع الإحسان بالقول والفعل، وهو أكمل الإحسان^(١).

(١) انظر: أعلام الحديث للخطابي: (١٤٨/١)، شرح مسلم للنووي: (٣٦، ١١/٢)، فتح الباري لابن رجب: (٣٩/١)، فتح الباري لابن حجر: (٧٢/١، ١٠٤، ١١/١٩ - ٢٤).

[٤٩] باب آداب السلام وأحكامه

(١٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُسَلِّمُ الرَّائِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).
[أخرجه البخاري (١٧/١١) برقم (٦٢٣٢)، ومسلم (٤/١٧٠٣) برقم (٢١٦٠)].
وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ [١٦/١١]، برقم (٦٢٣١):
(يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

(١٢١) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ).
[أخرجه أبو داود (٥/٢٣٩) برقم (٥١٩٧) واللفظ له، والترمذي (٥/٥٦) برقم (٢٦٩٤) وقال: حديث حسن].

(١٢٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهِ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ).

[أخرجه أبو داود (٥/٢٣٩) برقم (٥٢٠٠). وصححه الحافظ ابن حجر كما في: الفتوحات الربانية للصديقي: (٥/٣١٨)].

شرح الغريب :

(أولى الناس بالله): أقربهم إلى رحمة الله وغفرانه.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - ابتداء السلام سنة على الكفاية، وَرَدُّهُ فرض على الكفاية، فإذا مرَّ قوم على قوم فسَلَّم واحد منهم كان كافياً، وإذا سلم جميعهم كان أفضل، وإذا رد السلام واحد سقط الفرض عن الآخرين.
- ٢ - يسلم الراكب على الماشي لدَفْع ما قد يقع في نفسه من الكبر لركوبه، ويسلم القليل على الكثير والصغير على الكبير؛ لأن حق الكثير والكبير أعظم، ويسلم المارُّ على القاعد، سواء كان المارُّ راكباً أو ماشياً، صغيراً أو كبيراً، كثيراً أو قليلاً.
- ٣ - إذا تساوى المتلاقيان من كل وجه فكلُّ منهما مأمور بابتداء السلام، فينبغي أن يحرص كل منهما على الابتداء به ليكون أولى الناس بالله عز وجل.
- ٤ - يكره لمن لقي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام؛ لأن القصد من مشروعية السلام حصول الألفة والمودة بين المسلمين، وفي تخصيص بعضهم إزعاج لغير مَنْ خُصَّ به.
- ٥ - الحث على المبادرة بالسلام وإن تكرر، ولا يسأم الإنسان من تكراره كلما لقي أخاه المسلم؛ لما فيه من الأجر العظيم والثواب الجزيل^(١).

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (٢٦٣/١٢)، شرح المشكاة للطبري: (١٨/٩)، فتح الباري لابن حجر: (١١/١٦ - ٢٠)، فيض القدير للمناوي: (٥٥٩/١).

(١٢٣) عَنْ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ - : (كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيصَهُ مِنَ اللَّبَنِ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلَّمُ تَسْلِيماً لَا يُوقِظُ نَائِماً وَيُسْمَعُ الْيَقْظَانُ).

[أخرجه مسلم (٣/١٦٢٥) برقم (٢٠٥٥)].

(١٢٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غُلَامَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا).

[أخرجه البخاري (١١/٣٤) برقم (٦٢٤٧)، ومسلم (٤/١٧٠٨) برقم (٢١٦٨)]

واللفظ له].

(١٢٥) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا).

[أخرجه أبو داود (٥/٢٤٠) برقم (٥٢٠٤)، وابن ماجه: (٢/١٢٢٠) برقم (٣٧٠١)،

ورواه الترمذي (٥/٥٨) برقم (٢٦٩٧) بمعناه وقال: حديث حسن].

(١٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسْتَأْذِنْ بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ).

[أخرجه أبو داود (٥/٢٤٢) برقم (٥٢٠٨) واللفظ له، والترمذي (٥/٦٢-٦٣) برقم

(٢٧٠٦). وقال: حديث حسن].

من فوائد الأحاديث:

١- الأصل في إفشاء السلام أن يكون برفع الصوت من أجل أن يُسمع؛ ويستثنى من ذلك ما إذا دخل على قوم فيهم أيقاظ ونيام، فالسنة أن يُسَلِّمَ سلاماً متوسطاً يسمع اليقظان ولا يوقظ نائماً.

٢- مشروعية السلام عند دخول البيت، وأن يكون ذلك برفق واعتدال.

٣- استحباب السلام على الصبيان المميزين لتعليمهم مشروعية السلام، وينالوا بركة الدعاء به، وتدريبهم على طريقته ليألفوه ويتمرنوا عليه.

٤- في التسليم على الأطفال تحبب إليهم وملاطفة لهم وإزالة للوحشة عنهم.

٥- جواز إلقاء السلام على النساء من غير المحارم إذا أمنت الفتنة.

٦- من السنة للقادم على المجلس أن يسَلِّمَ عند الوصول إليه، ويسلم عند الانصراف منه^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٣٣٢/٥)، شرح مسلم للنووي: (١٤/١٤، ١٤٩)، شرح المشكاة

للطبي: (٢٢/٩)، فتح الباري لابن حجر (١١/٣٥، ٣٧).

[٥٠] باب آداب الاستئذان

(١٢٧) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ).

[أخرجه البخاري (٢٨/١١ - ٢٩) برقم (٦٢٤٥)، ومسلم (٣/١٦٩٤) برقم (٢١٥٣)].

(١٢٨) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ).

[رواه البخاري: (٢٦/١١) برقم (٦٢٤١)، ومسلم: (٣/١٦٩٨) برقم (٢١٥٦) واللفظ له].

(١٢٩) عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَلَيْجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَخَادِمِهِ: (أَخْرِجْ إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الْاسْتِئْذَانَ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخَلَ؟) فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخَلَ؟ فَأُذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ.

[أخرجه أبو داود، (٥/٢٣٢) برقم (٥١٧٧) وسنده جيد، انظر: فتح الباري لابن حجر: (٥/١١)].

(١٣٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي

دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: (مَنْ ذَا؟) فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: (أَنَا، أَنَا؟!) كَأَنَّهُ كَرِهَهَا.

[أخرجه البخاري (٣٧/١١) برقم (٦٢٥٠) واللفظ له، ومسلم (٣/١٦٩٧) برقم (٢١٥٥)].

شرح الغريب :

(إذا استأذن أحدكم): إذا طلب أحدكم الإذن بالدخول.
(إنما جعل الإذن من أجل البصر) يعني: إنما شرع الاستئذان لتلايقع بصر الداخل على ما لا يحلُّ له النظر إليه.
(ألج): أدخل.

من فوائد الأحاديث:

- ١- مشروعية الاستئذان عند الدخول إلى البيوت.
- ٢- ينبغي للزائر أن يستأذن ثلاثاً. فإن أُذِنَ له وإلا يرجع.
- ٣- لا حرج على من استؤذن ألا يأذن إن كان له عذر.
- ٤- السنة أن يقدم السلام قبل الاستئذان فيقول: السلام عليكم، أأدخل؟.
- ٥- ينبغي للمستأذن إذا قيل له: (مَنْ؟) أن يفصح باسمه الذي يعرف به، ولا يقتصر على كلمة: (أنا) التي لا يحصل بها المقصود.
- ٦- تعليم الجاهل آداب الاستئذان، وكيف يستأذن؟^(١).

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (٢٨٣/١٢)، شرح مسلم للنووي: (١٣٠/١٤)، فتح الباري لابن حجر: (٢٩/١١ - ٣٣)، فيض القدير للمناوي: (٧٢٨/٢).

[٥١] باب العطاس وآدابه

(١٣١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّمْتُهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّنِي. قَالَ: (إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ).

[أخرجه البخاري (١٠/٦١٥) برقم (٦٢٢١)، ومسلم (٤/٢٢٩٢) برقم (٢٩٩١)]

واللفظ له.]

(١٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ) قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ).

[أخرجه مسلم (٤/١٧٠٥) برقم (٢١٦٢)].

(١٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ - أَوْ صَاحِبُهُ -: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُم).

[أخرجه البخاري (١٠/٦٢٣) برقم (٦٢٢٤)].

شرح الغريب :

(فَشِمَّتَ أحدهما): التشميت: الدعاء للعاطس بلفظ: (يرحمك الله)،

ويقال: بالسين المهملة والمعجمة لغتان مشهورتان.

(يصلح بالكم): يصلح شأنكم.

من فوائد الأحاديث:

١ - حث العاطس على حمد الله عز وجل فيقول إذا عطس: الحمد لله،

يرفع بها صوته؛ ليسمع من حوله.

٢ - من حقوق المسلم على أخيه أن يشمته إذا عطس فحمد الله، فيقول له:

يرحمك الله، ويرد عليه العاطس بقوله: يهديكم الله، ويصلح بالكم.

٣ - الدعاء المتبادل بين العاطس ومن يُشَمَّتُهُ يُوجد المودة والمحبة والألفة

بينهما.

٤ - العطاس نعمة من نعم الله عز وجل على العبد، فناسب أن تقابل

بالحمد، فإذا لم يحمد الله، فلا يستحق التشميت.

٥ - عظيم فضل الله عز وجل على عباده، إذ أنعم عليهم بالعطاس، ثم

شرع لهم الحمد بعده، ثم أتبعه بدعاء من المُشَمَّت، ثم دعاء آخر من العاطس،

وكلها نِعَمٌ متوالية في وقت وجيز، فله الحمد والمنة^(١).

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (١٢/٣٠٦-٣١٢)، شرح مسلم للنووي: (١٨/١٢٠)، بهجة

النفوس لابن أبي جرة: (٤/١٨٧)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/٦١٥-٦٢٦).

من آداب السفر

[٥٢] باب استحباب السفر يوم الخميس، وفي أول النهار

(١٣٤) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ).

[أخرجه البخاري، (١٣٢/٦)، برقم (٢٩٥٠)].

(١٣٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ).

[أخرجه البخاري (١٣٢/٦) برقم (٢٩٤٩)].

(١٣٦) عَنْ صَخْرِ الْغَامِدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا) قَالَ: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثَرِي وَكَثْرَ مَالِهِ.

[أخرجه أبو داود (٥٧/٣) برقم (٢٦٠٦) والترمذي (٥١٧/٣) برقم (١٢١٢)، واللفظ

له، وقال: (حديث حسن)].

شرح الغريب :

(اللهم بارك لأمتي في بكورها): أي: أول نهارها، والتبكير إلى الشيء: فعله في أول وقته.

(سريّة): السريّة طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمئة فرد، تُبعث على العدو لتنفيذ بعض المهام القتالية.
(أثرى): صار ذا ثروة ومال.

من فوائد الأحاديث:

١ - استحباب خروج المسافر يوم الخميس؛ لمحبة النبي ﷺ الخروج فيه.

٢ - استحباب التبكير في القيام بالأعمال في أول النهار، لأنه أفضل الأوقات لإنجاز الأعمال وأكثرها بركة.

٣ - دعاؤه ﷺ لأمته بالبركة في بكورها حتّى لها على العمل، واغتنام الأوقات المناسبة له.

٤ - متابعة التاجر في تجارته لهدي النبي ﷺ، والتمسك بسنته، من أسباب نجاحه في تجارته وكثرة أرباحه^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (١٢٣/٥، ١٢٤)، فتح الباري لابن حجر: (١٣٢/٦)، عمدة القاري للعيني: (٣٠١/١٤)، فيض القدير للمناوي: (١٣٢/٢، ٢٦٤).

[٥٣] باب استحباب الرفقة في السفر

وتأشير واحد منهم

(١٣٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ).

[أخرجه البخاري (١٦٠ / ٦) برقم (٢٩٩٨)].

(١٣٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ).

[أخرجه أبو داود (٥٨ / ٣) برقم (٢٦٠٨) وقال النووي: (حديث حسن) رياض

الصالحين: برقم (٩٦٠)].

شرح الغريب :

(الْوَحْدَةُ): الانفراد.

من فوائد الحديثين:

١- الحث على الرفقة الصالحة في السفر لما فيها من المؤانسة والتعاون على

الخير.

٢- النهي عن سفر الرجل وحده نهي أدب وإرشاد؛ لما يُخشى على الواحد

من وحشة الوحدة وعدم من يقوم عليه إذا مرض أو مات.

٣- جواز السفر منفرداً للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد، والكراهة لما سوى ذلك.

٤- إذا خرج ثلاثة - أو أكثر - في سفر فليؤمروا أحدهم؛ ليكون أمرهم جميعاً، ولا يتفرقوا.

٥- حرص الإسلام على جَمْع الكلمة، وبذ الفرقة والاختلاف، وسد الأبواب المُفْضِية إلى ذلك. ومن أعظم ما يعين على جمع الكلمة طاعة ولاة الأمر، سواء كانت ولايتهم عامة أو خاصة^(١).

[٥٤] باب تكبير المسافر إذا صعد، والتسبيح إذا هبط

(١٣٩) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا).

[أخرجه البخاري (١٥٧/٦) برقم (٢٩٩٣)].

شرح الغريب:

(صَعِدْنَا): أي علونا مكاناً عالياً.

من فوائد الحديث:

١- السنة للمسافر أن يكبر إذا علا مكاناً مرتفعاً، وأن يسبح إذا هبط

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٤١٤/٣)، شرح البخاري لابن بطال: (٥٥/٥)، فتح الباري لابن حجر: (١٦١/٦)، فيض القدير للمناوي: (٤٢٨/٥).

مكاناً منخفضاً.

- ٢- من الحِكم في التكبير عند الصعود على الأماكن المرتفعة، استشعار كبرياء الله عز وجل وعظمته، وأنه أكبر من كل شيء.
- ٣- من الحكم في التسبيح عند الهبوط إلى الأماكن المنخفضة: تنزيه الله عز وجل عن صفات الانخفاض والنقص^(١).

[٥٥] باب استحباب الدعاء في السفر

(١٤٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ، دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ).

[أخرجه أبو داود (١٢٦/٢) برقم (١٥٣٦)، والترمذي (٣١٤/٤)، (٥٠٢/٥) برقم (١٩٠٥، ٣٤٤٨) واللفظ له، وقال: حديث حسن].

شرح الغريب :

(لا شك فيهن): لا شك في استجابتهن.

من فوائد الحديث:

١- الالتجاء إلى الله عز وجل وصدق الطلب ورقة القلب، وانكسار

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (١٥٣/٥)، فتح الباري لابن حجر: (١٥٨/٦)، عمدة القاري للعيني: (٣٤٠/١٤).

الخاطر سبب لإجابة الدعاء.

٢- دعاء المسافر والمظلوم يصاحبه - غالباً - رقة وانكسار بين يدي الله عز وجل؛ لذلك تستجاب دعوتها.

٣- الوالد شديد الشفقة على ولده، كثير الإيثار له على نفسه، فلما صحت شففته استجيبت دعوته إكراماً له؛ ليسعى الولد في إرضاء أبيه رغبة في دعائه له، ويحتنب ما يسخطه خوفاً من دعائه عليه.

٤- على المسافر والمظلوم والوالد أن يتثبتوا في دعائهم على غيرهم، ولا يجاوزوا به الحد؛ لئلا تقع دعوتهم على من لا يستحقها^(١).

[٥٦] باب تعوذ المسافر إذا نزل منزلاً

(١٤١) عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ).
[أخرجه مسلم (٢٠٨٠/٤) برقم (٢٧٠٨)].

شرح الغريب :

(أعوذ): أُلجأ وأعتصم.

(١) انظر: شرح المشكاة للطيبى: (٣١٥/٤)، فيض القدير للمناوى: (٢٥١/٣)، عون المعبود لشمس الحق العظيم آبادي: (٢٥١/٣)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٤٤٨/٨).

(كلمات الله): القرآن.

(التامات): الكاملات النافعات الشافيات التي لا يلحقها نقص ولا

عيب.

(حتى يرتحل): أي ينتقل ويغادر ذلك المكان.

(منزلاً): المنزل اسم مكان النزول.

من فوائد الحديث:

- ١ - استحباب الدعاء والاستعاذة من شر كل ذي شر.
- ٢ - في الاستعاذة بكلمات الله دليل على أن كلام الله عز وجل صفة من صفاته ليس بمخلوق، لأنه محال أن يرشد رسول الله ﷺ إلى الاستعاذة بمخلوق.
- ٣ - مشروعية الاستعاذة بأسماء الله عز وجل وصفاته.
- ٤ - الاستعاذة عبادة لا يجوز صرفها لغير الله عز وجل.
- ٥ - حثُّ المستعيز بالله عز وجل وبأسمائه وصفاته أن يصدق في التجائه إلى الله عز وجل ويتوكل عليه في ذلك، ويحسن الثقة به^(١).

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر: (٢٤٦/٩)، المفهم للقرطبي: (٣٦/٧)، شرح مسلم للنووي:

(١٧/٣١)، تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله: (ص ٢١٢).

[٥٧] باب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

(١٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ).

[أخرجه البخاري (٧٢٨/٣) برقم (١٨٠٤)، واللفظ له، ومسلم (١٥٢٦/٣) برقم (١٩٢٧)].

شرح الغريب :

(السفر قطعة من العذاب): يعني جزء من العذاب، والمراد بالعذاب: الألم الناشئ عن المشقة وترك المألوف.

(يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه): يعني يمنعه كمال هذه الأشياء. (نهمته): يعني حاجته ورغبته.

من فوائد الحديث:

- ١- الحث على سرعة رجوع المسافر إلى أهله عند انقضاء حاجته.
- ٢- السفر قطعة من العذاب مهما تطورت وسائله وتيسرت طرقه.
- ٣- الحث على الإقامة مع الأهل، وكراهة التغرب عنهم لغير حاجة؛ لما في

الإقامة معهم من الراحة المعينة على صلاح الدين والدنيا.
 ٤- منع الإنسان حاجته من النوم والطعام والشراب نوع من العذاب^(١).

[٥٨] باب استحباب قدوم المسافر على أهله نهراً

(١٤٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: (إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا).

[أخرجه البخاري (٢٥١/٩) برقم (٥٢٤٤) واللفظ له، ومسلم (١٥٢٨/٣) برقم (٧١٥)].

وفي لفظ لمسلم: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ).

(١٤٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: (أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ).

[أخرجه البخاري: (٢٥٤/٩) برقم (٥٢٤٧)، ومسلم (١٥٢٧/٣) برقم (٧١٥) واللفظ له].

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٤/٤٥٤)، المفهم للقرطبي: (٣/٧٦٦)، فتح الباري لابن حجر: (٣/٧٢٩)، فيض القدير للمناوي: (٤/١٨٥).

شرح الغريب :

(الغَيْبَةُ): الغياب في السفر.

(فلا يَطْرُق): لا يأتي ليلاً من سفر أو من غيره على غفلة.

(يتخونهم أو يلتمس عثراتهم) أي: يظن خيانتهم ويكشف: أخانوا أم لا،

فيأتيهم بغتة، لعله يقف منهم على زلة.

(الشَّعَثَةُ): التي اغبرَّ شعر رأسها وتوسخ وتلبد.

(تَسْتَحِدّ): تزيل شعر عانتها.

(المُغِيْبَةُ): التي غاب عنها زوجها.

من فوائد الحديثين:

١ - يكره لمن طال سفره أن يقدم على امرأته ليلاً بغتة دون سابق علم بقدومه.

٢ - النهي عن تجسس الرجل على أهله في وقت غفلتهم، وألا تحمله الغيرة على تهمتهم وسوء الظن بهم.

٣ - حرص الرسول ﷺ على السِّرِّ على الأسر، والمحافظة على الود والتراحم بين أفرادها.

٤ - لا تعارض بين النهي عن طروق الرجل أهله ليلاً، وبين قوله ﷺ: (أمهلوا حتى ندخل ليلاً...); لأن المراد وصول خبر قدومهم إلى أهليهم، كي تنهيا النساء ويصلحن من شأنهن لاستقبال أزواجهن.

٥- ينبغي للمرأة أن تتزَّين، وتطَّيب لزوجها، بما أمكنها، وتجتهد في ألا يرى منها ما تنفر نفسه منها بسببه، ويتأكد ذلك عليها بعد غياب زوجها عنها بسفر ونحوه^(١).

[٥٩] باب استحباب ابتداء القادم من السفر بالمسجد

(١٤٥) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ).

[أخرجه البخاري (٢٢٤/٦) برقم (٣٠٨٨)، واللفظ له، ومسلم (٤٩٦/١) برقم (٧١٦)].

من فوائد الحديث:

- ١- استحباب صلاة ركعتين للقادم من سفره في المسجد أول قدومه.
- ٢- هذه الصلاة مقصودة للقدوم من السفر، لا أنها تحية المسجد، لكنها تجزئ عن تحية المسجد إذا صلاها.

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣٧٠/٧)، والمفهم للقرطبي: (٧٦٧/٣)، شرح مسلم للنووي: (٧١/١٣)، شرح المشكاة للطبري: (٣٣٧/٧)، فتح الباري لابن حجر: (٢٥١/٩) - (٢٥٤).

٣- في البدء بالمسجد عند القدوم من السفر إظهار للافتقار إلى الله عز وجل والتعلق به، فقد بدأ بيته عز وجل قبل الذهاب إلى منزله^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٢٢٧/٥)، بهجة النفوس لابن أبي جمرة: (١٨٩/١)، فتح الباري لابن رجب: (٤٥٩/٢)، فتح الباري لابن حجر: (٦٣٩/١).

آداب الطعام والشراب

[٦٠] باب التسمية في أول الطعام والحمد في آخره والأكل باليمين مما يليه

(١٤٦) عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) فَمَا زِلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. [أخرجه البخاري (٤٣١/٩) برقم (٥٣٧٦) واللفظ له، ومسلم (١٥٩٩/٣) برقم (٢٠٢٢)].

(١٤٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ).

[أخرجه أبو داود (٩١/٤) برقم (٣٧٦٧) واللفظ له، والترمذي (٢٨٨/٤) برقم (١٨٥٨)، وقال: «حديث حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(في حجر رسول الله ﷺ): يعني نشأ في بيته وتحت رعايته ﷺ.

(تَطْيِشُ): تتحرك وتدور في نواحي الصفحة، وهي الإناء الذي يوضع فيه الطعام.

(طِعْمَتِي): أي صفة أكلي. يعني: صار ذلك عادة لي.

من فوائد الحديثين:

١- الحث على تربية الأولاد، وتعليمهم ما يحتاجون إليه من أمور الدين وآدابه، ومكارم الأخلاق.

٢- الحرص على التسمية في أول الطعام والشراب فيقول: بسم الله.

٣- من نسي التسمية في أول الأكل أو الشرب، ثم تذكّرها في أثنائها، فليقل: بسم الله أوله وآخره.

٤- الحرص على الأكل والشرب باليمين، والحذر من الأكل والشرب بالشمال.

٥- استحباب الأكل مما يليه، وترك الأكل مما يلي غيره.

٦- حرصه ﷺ على هداية الناس وتعليمهم ما ينفعهم سواء كانوا صغاراً أو كباراً.

٧- فيه منقبة لعمر بن أبي سلمة؛ لامثاله أمر رسول الله ﷺ ومواظبته عليه طوال حياته رضي الله عنه^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٢٩٧/٥)، بهجة النفوس لابن أبي جمرة: (٩٢/٤)، فتح الباري لابن حجر: (٤٣١/٩)، مرقة المفاتيح للملا علي القاري: (٨٣/٨).

(١٤٨) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا).

[أخرجه البخاري (٤٩٣/٩) برقم (٥٤٥٨)].

شرح الغريب :

(رفع مائدته): يعني رفع بقية طعامه بعد فراغه منه، أو ما وُضِعَ عليه الطعام.

(غير مكفي): أي لا يقوم بكفاية عبادته في أرزاقهم أحد غيره.
(ولا مُودَع): غير متروك الطلب والرغبة فيما عنده.

من فوائد الحديث:

- ١ - استحباب حمد الله بعد الفراغ من الطعام والشراب.
- ٢ - الثناء على الله عز وجل بنعمه وآلائه الكثيرة، وأنه لا يستحق الحمد أحدٌ سواه.
- ٣ - أن جميع الخلق محتاجون إلى الله لا غنى لهم عنه، والله سبحانه مستغن عنهم.
- ٤ - أن العباد عاجزون عن القيام بشكر نعم الله الكثيرة ومكافأتها^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٥٠٦/٩)، شرح المشكاة للطيب: (١٥٣/٨)، فتح الباري لابن حجر: (٤٩٣/٩)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (١١٠/٨).

[٦١] باب لا يُعَاب الطعام، واستحباب مدحه

(١٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ،
إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ).

[أخرجه البخاري (٤٥٨/٩) برقم (٥٤٠٩)، واللفظ له، ومسلم (١٦٣٢/٣) برقم (٢٠٦٤)].

(١٥٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ
الْأُدْمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: (نِعْمَ الْأُدْمُ
الْخَلُّ، نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ).

[أخرجه مسلم (١٦٢٢/٣) برقم (٢٠٥٢)].

شرح الغريب :

(الأُدْمُ): بضم الهمزة والدال - مفردة: إدام وأُدْم - بضم الهمزة وسكون
الدال - : ما يؤكل مع الخبز.

من فوائد الحديثين:

١ - كراهة عيب الطعام الحلال؛ لأنه من نعم الله عز وجل، وعيب شيء
منها مخالف للشكر الذي أمر الله به عليها.

- ٢- من جملة خصال النبي ﷺ الشريفة أنه إذا اشتهى الطعام أكله، وإن كرهه تركه، وما عاب طعاماً قط ﷺ.
- ٣- من استطاب طعاماً فليأكل، وليشكر الله عز وجل الذي يسره له، وإن كرهه فليتركه، ولا يعيبه، فيصد الناس عنه، فقد يكره ما يحبه غيره.
- ٤- زهده ﷺ وتقلله من الدنيا، ورضاه بما تيسر.
- ٥- القناعة بما تيسر من الأكل والرضا به وعدم التكلف.
- ٦- الثناء على الحلال لما فيه من فوائد، مع قلة تكلفته، وتيسر وجوده^(١).

[٦٢] باب الأكل مما يليه وكراهة الأكل من وسط الطعام

(١٥١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْبَرَكَةُ تَنْزُلُ وَسَطَ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ).

[أخرجه أبو داود (٩٢/٤) برقم (٣٧٧٢)، والترمذي (٢٦٠/٤) برقم (١٨٠٥) واللفظ له، وقال: «حديث حسن صحيح»].

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٤٧٨/٩)، المفهم للقرطبي: (٣٢٦/٥، ٣٤٤)، شرح مسلم للنووي: (٦/١٤)، زاد المعاد لابن القيم: (٣٠٦/٤)، فتح الباري لابن حجر: (٤٥٨/٩)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٩٨/٨).

شرح الغريب :

(البركة): الخير والنماء والزيادة من الله عز وجل.

(حافتيه): يعني جوانبه.

من فوائد الحديث:

- ١ - البركة في الطعام من الله عز وجل، يكرم بها من شاء من عباده.
- ٢ - من أسباب نزول البركة الاجتماع على الطعام وذكر اسم الله عليه، كما جاء في الحديث الآخر: (فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يُبَارَكْ لكم فيه). [أخرجه أبو داود: برقم: (٣٧٦٤)].
- ٣ - استحباب الأكل من جوانب الطعام.
- ٤ - الحكمة من النهي عن الأكل من وسط الطعام: إبقاء البركة إلى آخر الطعام؛ لأنها تنزل في وسطه.
- ٥ - إذا كان الطعام أنواعاً مثل وضع اللحم في وسطه، فلا بأس بالأخذ منه^(١).

(١) انظر: عون المعبود لشمس الحق العظيم ابادي: (٦/ ٥٨٠)، تحفة الأحوزي للمباركفوري:

(٥/ ٢١٩)، بذل المجهود للسهارنفوري: (١٦/ ١٠٠)، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين:

(٧/ ٢٣٤).

[٦٣] باب كراهية الأكل متكئاً

(١٥٢) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا أَكُلُ مُتَكِّئًا).

[أخرجه البخاري (٤٥١/٩) برقم (٥٣٩٨)].

شرح الغريب :

(متكئاً): أي مائلاً إلى أحد جنبيه معتمداً عليه، وقيل: جالساً على هيئة المتمكن المتربع. وقيل غير ذلك.

من فوائد الحديث:

١ - كراهة الأكل متكئاً؛ لأنه فعل المتكبرين والمستكثرين من الطعام. وربما تضررت بذلك صحته.

٢ - من أكل متكئاً فقد فعل خلاف التواضع الذي اختاره الله عز وجل لأنبيائه وصفوته من خلقه.

٣ - من كان مضطراً إلى هذه الجلسة لعذر من مرض ونحوه، فلا بأس أن يجلسها.

٤ - المستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه، أو ينصب الرجل اليمنى، ويجلس على اليسرى^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٤٧٤/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٤٥١/٩)،

عمدة القاري للعيني: (٦٤/٢١)، فيض القدير للمناوي: (٤٩٢/٦).

[٦٤] باب الأكل بثلاث أصابع، ولعق الأصابع والقصعة، وأخذ اللقمة الساقطة

(١٥٣) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ
بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ، فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا).

[أخرجه مسلم (٣/١٦٠٥) برقم (٢٠٣٢)].

(١٥٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا
أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ يَدُهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا).

[أخرجه البخاري (٩/٤٩٠) برقم (٥٤٥٦)، ومسلم (٣/١٦٠٥) برقم (٢٠٣١)، واللفظ له].

(١٥٥) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ
أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ. قَالَ: وَقَالَ: (إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى،
وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ). وَأَمَرْنَا أَنْ نَسْلَتَ الْقَصْعَةَ، قَالَ: (فَإِنَّكُمْ لَا
تَذُرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةَ).

[أخرجه مسلم (٣/١٦٠٧) برقم (٢٠٣٤)].

شرح الغريب :

(لَعَقَهَا): أزال ما عليها من بقايا الطعام بلسانه وشفتيه.

(يَلْعَقُهَا أَوْ يُلْعَقُهَا): يعني يَلْعَقُهَا هو بنفسه، أو يُلْعَقُهَا غيره من زوجة وخادم وولد.

(فليمط): يزيل.

(نَسَلْتُ الْقِصْعَةَ): نمسحها ونتبع ما بقي فيها من طعام فنأكله.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - استحباب الأكل بثلاث أصابع.
- ٢ - الحث على لعق الأصابع بعد الأكل، وهو أمر ممدوح مرغّب فيه.
- ٣ - استحباب لعق الإناء الذي فيه الطعام.
- ٤ - في لعق الأصابع والإناء، وأَكْل ما يسقط من الطعام، سعيٌّ إلى تحصيل بركة الطعام التي لا يُدرى في أي جزء منه.
- وفيه: صفة التواضع والبعد عن أخلاق المتكبرين.
- وفيه أيضاً: المحافظة على نِعَم الله عز وجل وعدم إضاعتها ولو كانت يسيرة.

٥ - جواز مسح الأيدي بمنديل بعد لَعَقِهَا، والأولى غسلها لإزالة رائحة الطعام عنها^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٢٠٣/١٣)، فتح الباري لابن حجر: (٩/٤٩٠)، عمدة القاري للعيني: (١١٢/٢١)، مرقاة المفاتيح لملاعلي القاري: (٨/٧٨-٨٨)، فيض القدير للمناوي: (٢٤٩/٥).

[٦٥] باب من دُعي إلى طعام وهو صائم

(١٥٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ).
[أخرجه مسلم (١٠٥٤/٢) برقم (١٤٣١)].

شرح الغريب :

(فليُصَلِّ): يدعو لأهل الطعام بالمغفرة والبركة والرحمة، فالصلاة هنا معناها: الدعاء.

(فليُطْعَمْ): فليأكل.

من فوائد الحديث:

١- الحث على إجابة الدعوة لوليمة عرس ونحوه؛ لما فيه من إدخال السرور على الداعي وحسن معاشرته.

٢- ينبغي أن يقصد بإجابة الدعوة الثواب من الله عز وجل بامتنال أمر الرسول ﷺ وإكرام الداعي؛ لتزداد المحبة بينهما في الله عز وجل.

٣- إذا كان المدعو صائماً فعلياً عليه أن يجيب الداعي؛ لأن الصوم ليس مانعاً من إجابة الدعوة. فإن كان صومه فرضاً فليتم صومه وليدع لأهل الوليمة بالبركة والمغفرة، وإن كان صومه تطوعاً فهو بالخيار، فإن شق على المدعو

صومه فالأولى له الفطر^(١).

[٦٦] باب من دُعي إلى طعام فتبعه غيره

(١٥٧) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: كان رجلٌ من الأنصارِ يقال له: أبو شعيبٍ - وكان له غلامٌ لحامٌ - فرأى رسولَ الله ﷺ فَعَرَفَ في وجهه الجوعَ. فقال لغلامه: وَيْحَكَ! اصنعْ لنا طعاماً لخمسةِ نفرٍ، فإني أريدُ أن أدعوَ النبي ﷺ خامسَ خمسةٍ، قال: فَصَنَعَ، ثم أتى النبي ﷺ فدعاه خامسَ خمسةٍ، وَاتَّبَعَهُمْ رجلٌ، فلما بَلَغَ البابَ قال النبي ﷺ: (إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ). قال: لا بلْ آذَنَ لَهُ، يا رسول الله.

[رواه البخاري: (٤٧٠/٩) برقم (٥٤٣٤)، ومسلم: (١٦٠٨/٣)، برقم: (٢٠٣٦)،

واللفظ له].

شرح الغريب :

(لحام): اللحام: الذي يبيع اللحم.

(خامس خمسة): يعني: أربعة وخامسهم النبي ﷺ.

من فوائد الحديث:

١ - من جاء إلى الدعوة دون أن يُدعى إليها فلصاحب الدعوة الخيار في

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤/١٥٤)، شرح مسلم للنووي: (٩/٢٣٦)، مرقاة المفاتيح للملاعي

القاري: (٦/٣٤٠)، فيض القدير للمناوي: (١/٤٤٤، ٤٤٥).

الإذن له أو ردّه.

٢- من مكارم الأخلاق أن يأذن الداعي لمن جاء مع المدعويين بدون دعوة.

٣- لا ينبغي لغير المدعويين الإتيان إلى الدعوة إلا إذا كان بين صاحب الدعوة ومن يأتي إليها انبساط، أو يغلب على ظنه سروره بحضوره.

٤- لا يجوز للضيف أن يأذن لأحد في الإتيان معه إلا بأمر صريح من الداعي، أو إذن عام منه، أو علم رضا الداعي بذلك.

٥- مشروعية الضيافة، وتؤكد استحبابها لمن غلبت حاجته لذلك.

٦- المستحب للداعي أن يدعو بعض خواص المدعو وأحابه ليأنس بحضورهم.

٧- بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه من ضيق العيش، بحيث كان رسول الله ﷺ يجوع، ولا يجد في بيوته ما يسد جوعه.

٨- حب الصحابة لرسول الله ﷺ وإكرامه، وحرصهم على دفع الأذى عنه^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٣٠٢/٥)، فتح الباري لابن حجر: (٩/٤٧١، ٤٩٧)، عمدة القاري

للعيني: (٢٨٢/١١)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٦/٣٤١).

[٦٧] باب كراهة التنفس في الإناء والنفخ فيه، واستحباب التنفس خارجه

(١٥٨) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ...).

[أخرجه البخاري: (٩٥/١٠)، برقم: (٥٦٣٠)، واللفظ له، ومسلم: (٢٢٥/١)، برقم: (٢٦٧)].

وفي لفظ لمسلم: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ).

(١٥٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ).

[أخرجه البخاري (٩٥/١٠) برقم (٥٦٣١) مختصراً، ومسلم (١٦٠٢/٣) برقم (٢٠٢٨) واللفظ له].

(١٦٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ).

[أخرجه أبو داود (٧٥/٤) برقم (٣٧٢٨) واللفظ له، والترمذي (٣٠٤/٤) برقم (١٨٨٨). وقال: «حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(نهى أن يتنفس في الإناء): نهى أن يتنفس داخل الإناء أثناء الشرب.
 (كان يتنفس في الشراب): يعني كان يتنفس أثناء شربه، فيفصل بين شربه بالتنفس خارج الإناء.
 (أروى): أي أكثر رياً.
 (أبرأ): أي يبرئه من ألم العطش، أو لا يكون منه مرض.
 (أمرأ): أي أكمل انسياغاً إلى المعدة.

من فوائد الأحاديث:

- ١- النهي عن التنفس داخل الإناء أثناء الشرب، كما في حديث أبي قتادة رضي الله عنه.
- ٢- إذا تنفس في الإناء أثناء الشرب تكاثر الماء في حلقه، وأثقل معدته، وربما شرق.
- ٣- الذي يتنفس داخل الإناء قد يخرج مع نفسه ما يستقذره غيره من بزاق أو ريح كريهة ونحو ذلك.
- ٤- يستحب التنفس خارج الإناء بحيث يبعد فمه عن الإناء ويتنفس خارجه، ثم يعود إلى الشرب، يفعل ذلك مرتين أو ثلاثاً، كما في حديث أنس رضي الله عنه، فإن ذلك أذهب للعطش، وأقوى على الهضم، وأقل أثراً في المعدة.

- ٥- التنفس خارج الإناء أحسن في الأدب وأبعد عن الشره، وآمن من انتشار الأمراض المعدية.
- ٦- لا تعارض بين حديث أبي قتادة وحديث أنس رضي الله عنهما؛ لأنَّ المراد بالحديث الأول التنفس داخل الإناء، والمراد بالحديث الثاني التنفس خارج الإناء.
- ٧- يكره النفخ في الشراب؛ لما قد يخرج من فم النافخ ما يستقذره غيره.
- ٨- الحكم المذكور لا يختص بالشراب، بل يدخل فيه الطعام، فيكره النفخ فيه^(١).

[٦٨] باب استحباب مناولة الإناء للأيمن فالأيمن عند الشرب

(١٦١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنِ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: (الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ).

[أخرجه البخاري (٨٨/١٠) برقم (٥٦١٩)، واللفظ له، ومسلم (١٦٠٣/٣) برقم

.(٢٠٢٩)].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٩٨/١٣)، بهجة النفوس لابن أبي جرة: (١٥٤/١)، فتح الباري لابن حجر: (٣٠٤-٣٠٧، ٩٥/١٠)، عمدة القاري للعيني: (٤٤٦-٤٥٢)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٥٤/٢).

شرح الغريب :

(شَيْبَ): خلط أو مزج.

(الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ): يعني: أعطِ الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ.

من فوائد الحديث:

١ - استحباب التيامن في كل ما كان من أنواع الخير والإكرام، كما كان هدي النبي ﷺ في ذلك.

٢ - يُقَدَّم الْأَيْمَنُ فِي الشَّرَابِ وَنَحْوِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ أَفْضَلَ مِنْهُ أَوْ أَكْبَرَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ حَطُّ رَتَبَةِ الْأَفْضَلِ أَوْ الْأَكْبَرِ.

٣ - يجوز استئذان مَنْ عَلَى الْيَمِينِ إِنْ أُرِيدَ تَقْدِيمُ غَيْرِهِ عَلَيْهِ، فَإِنْ أُذِنَ وَإِلَّا فَلَا يَقْدَمُ غَيْرُهُ عَلَيْهِ.

٤ - الْجُلُوسُ شَرَكَاءَ فِيمَا يَقْدَمُ إِلَيْهِمْ مِنْ شَرَابٍ وَنَحْوِهِ، وَذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْفَضْلِ وَالْمَرْوَةِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْوَجُوبِ.

٥ - مَنْ سَبَقَ إِلَى مَجْلَسٍ عَالَمٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْمَجْلَسِ الَّذِي جُلَسَ فِيهِ، وَلَا يُقَامُ مِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/ ٢٩٠)، شرح مسلم للنووي: (١٣/ ١٩٩) بهجة النفوس لابن أبي جرة: (٣/ ٢٢)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٧٨، ٨٨)، عمدة القاري للعيني: (٢١/ ٢٩٠)، فيض القدير للمناوي: (٣/ ٢٤٨).

[٦٩] باب استحباب الشرب قاعداً

(١٦٢) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً). قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا: فَلَا كُلُّ؟ فَقَالَ: (ذَاكَ أَشْرٌ أَوْ أَخْبَثُ).

[أخرجه مسلم (٣/١٦٠٠) برقم (٢٠٢٤)].

(١٦٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ).

[أخرجه البخاري (٣/٥٧٦)، رقم: (١٦٣٧)، ومسلم (٣/١٦٠١) برقم (٢٠٢٧)].

(١٦٤) عَنْ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِماً، فَقَالَ: (إِنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ).

[أخرجه البخاري (١٠/٨٣) برقم (٥٦١٥)].

شرح الغريب :

(الرَّحْبَةُ): المكان المتسع، وهي رحبة الكوفة كما في بعض الروايات.

من فوائد الأحاديث:

١ - استحباب الشرب قاعداً لأنه الأكمل والأفضل، وليكون تناول المشروب على سكونية وطمأنينة.

٢ - النهي عن الشرب قائماً محمول على كراهة التنزيه، والحث على ما هو

أكمل وأولى، وشربه ﷺ قائماً لبيان الجواز.

٣- على العالم إذا رأى الناس اجتنبوا شيئاً وهو يعلم جوازه أن يوضح لهم وجه الصواب فيه^(١).

[٧٠] باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً

(١٦٥) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ - قَالَ: (إِنَّ سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً).
[أخرجه مسلم: (١/٤٧٤ برقم ٦٨١)].

من فوائد الحديث:

- ١- يستحب لمن تولى سقاية قوم ألا يشرب حتى يسقيهم جميعاً.
- ٢- يلحق بالشرب كل ما يوزع على جمع من الناس من مأكول أو مشوم، فيكون الموزع آخرهم تناولاً.
- ٣- تُدب الإيثار لما فيه من كريم الأخلاق، وحسن العشرة، وجميل المصاحبة.
- ٤- كل مَنْ وَلِيَ شيئاً من أمور الناس عليه تقديم مصلحتهم على حظ

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/٢٨٥)، شرح مسلم للنووي: (١٣/١٩٤)، فتح الباري لابن حجر: (٣/٥٧٧، ١٠/٨٤)، عمدة القاري للعيني: (٢١/٢٨٥).

نفسه ومصلحتها^(١).

[٧١] باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وإطفاء السراج عند النوم

(١٦٦) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سَقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَاباً، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عَوْدًا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ).

[أخرجه البخاري (٤٠٩/٦) برقم (٣٣١٦)، ومسلم (١٥٩٤/٣) برقم (٢٠١٢) واللفظ له].

شرح الغريب :

(أَوْكُوا): اربطوا فم السقاء.

(السَّقَاءَ): ظرف الماء يكون من الجلد، وجمعه أسقية.

(يَعْزُضُ): أي يجعل العود ممدوداً على فم الإناء.

(السراج): المصباح تجعل فيه فتيلة توقد بالزيت.

(الفويسقة): الفأرة، سميت بذلك لإفسادها على الناس.

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٨٩/٥)، فيض القدير للمناوي: (٥٧٣/٢، ١١٠/٤)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٣١٣/٥).

(تَضَرِّم): تحرق سريعاً؛ وذلك أن الفأرة تجرُّ فتيلة السراج ونحوه، فيكون سبباً في إشعال النار في البيت.

من فوائد الحديث:

- ١- جميع الأوامر في هذا الحديث من باب الإرشاد إلى المصلحة الدنيوية، وغايته أن يكون من باب الاستحباب، فيستحب فعلُ الأمور المذكورة.
- ٢- من أسباب السلامة من الشيطان تغطية الآنية، وربط أفواه الأسقية، وغلَقُ الأبواب.
- ٣- من لم يجد ما يغطي به الإناء فليضع عوداً معترضاً عليه، وليذكر اسم الله عليه.
- ٤- الحث على إطفاء السُّرج ونحوها - عند النوم - التي يُخاف الحريق بسببها، فإذا أَمِنَ من ذلك زال المنع.
- ٥- ذكر اسم الله عز وجل عند كل فعل تحصل به السلامة من الآفات.
- ٦- حرصه ﷺ على حماية أمته مما يضرُّهم في دينهم ودنياهم^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥٨٠/٥)، شرح مسلم للنووي: (١٨٢/١٣)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (١٨٣/٨)، فيض القدير للمناوي: (٥٣٢/٤).

[٧٢] باب الزجر عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة

(١٦٧) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ).
[أخرجه البخاري (٩٨/١٠)، برقم: (٥٦٣٤)، ومسلم (١٦٣٥/٣) برقم (٢٠٦٥) واللفظ له].

وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ).
[أخرجه مسلم (١٦٣٤/٣)].

(١٦٨) عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيْبَاجَ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).
[أخرجه البخاري (٩٨/١٠) برقم (٥٦٣٣)، ومسلم (١٦٣٧/٣) برقم (٢٠٦٧) واللفظ له، وفيه قصة].

شرح الغريب :

(يُجْرَجُ جَرًّا): يلقي في بطنه ناراً من جهنم بجرج متتابع يُسمع له صوت لتردده في حلقه.

(جهنم): اسم للنار عياداً بالله.

(الديباج): ما غلظ من ثياب الحرير.

من فوائد الحديثين:

١- تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلاً كان أو امرأة.

٢- يلتحق بتحريم الأكل والشرب فيهما ما في معنى الأكل والشرب مثل أدوات الطيب والكحل وسائر وجوه الاستعمالات ما عدا حلي النساء.

٣- في استعمال أواني الذهب والفضة تشبه بالكفار، وكسر لقلوب الفقراء، وفيه إسراف، ويحمل على الخيلاء، والمنع من استعمالها من محاسن الإسلام.

٤- تحريم لبس الديباج والحرير على الرجال، وسيأتي بيانه بعد بابين^(١).

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٢٧/١٤)، فتح الباري لابن حجر: (٩٧/١٠)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٣٦٨/١٢)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (١٦٧/٨).

آداب اللباس والزينة

[٧٣] باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز غيره من الألوان

(١٦٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْبُسُوفُ مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ).
[أخرجه أبو داود (١٣٥/٤) برقم (٣٨٧٨)، والترمذي (٣/٣١٩-٣٢٠) برقم (٩٩٤) واللفظ له، وقال: «حسن صحيح»].

(١٧٠) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعاً، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ، مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ).
[أخرجه البخاري (٣١٨/١٠) برقم (٥٨٤٨) واللفظ له، ومسلم (٤/١٨١٨) برقم (٢٣٣٧)].

(١٧١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ).
[أخرجه مسلم (٢/٩٩٠) برقم (١٣٥٨)].

شرح الغريب :

(البياض): أي الثياب ذات اللون الأبيض.

(المربوع): ما بين الطويل والقصير.

(الحلّة): ثوبان إزار ورداء من جنس واحد.

من فوائد الأحاديث:

- ١ - استحباب لبس الثياب البيض، وأنها من خير الثياب وأحسنها، ونُدب لبسها لغلبة دلالتها على التواضع والتخضع، وعدم التكبر والعُجب.
- ٢ - قد لبس النبي ﷺ غير الأبيض مثل الأحمر والأسود وغيرهما لبيان جواز لبسها.
- ٣ - كان النبي ﷺ يلبس الزِّيَّ المستعمل في زمانه، فالذي ينبغي للشخص أن يتزَيَّأ في كل زمان بزِيٍّ أهله، لأن مخالفة الناس في زيهم ضرب من الشهرة. فمراعاة ذلك من المروءة ما لم يكن منهياً عنه.
- ٤ - يستحب تكفين الموتى في الثياب البيض ويكره التكفين في غيرها^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (١٢٠/٩)، شرح مسلم للنووي: (١٣١/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٣١٨/١٠)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (١٠٨/٤)، فيض القدير للمناوي: (١٩٦/٢).

[٧٤] باب صفة طول الثياب، وتحريم إسبال شيء منها

(١٧٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ).

[أخرجه البخاري (١٠ / ٢٦٨) برقم (٥٧٨٧)].

(١٧٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا).

[أخرجه البخاري (١٠ / ٢٦٩) برقم (٥٧٨٨) واللفظ له، ومسلم (٣ / ١٦٥٣) برقم (٢٠٨٧)].

(١٧٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ). قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَارٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسَرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُتَنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ).

[أخرجه مسلم: (١ / ١٠٢)، برقم (١٠٦)].

شرح الغريب :

(ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار): الكعبان: العظمان النابتان عند مفصل الساق والقدم. والمعنى: أن ما تحت الكعبين من القدم يعذب منه

بالنار الموضع الذي يغطيه طرف الثوب الذي جاوز الكعبين.
 (الإزار): ثوب يستر أسفل البدن ولا يكون مخيطاً. وُحِصَّ بالذكر لأنه
 كان عامة لباسهم في ذلك الوقت.
 (بَطْرًا): أي تكبراً، وأصل البطر: الطغيان عند النعمة، واستعمل بمعنى
 التكبر.

(المسبل): الذي يُطَوَّل ثوبه، ويرخيه إلى الأرض.

من فوائد الأحاديث:

- ١- المستحب أن تكون ثياب الرجل إلى نصف الساق، ويجوز أن تصل إلى الكعبين، وما نزل عن الكعبين حرام، وهذا خاص بالرجال دون النساء.
- ٢- من لبس ثوباً جاوز به الكعبين فإن القدر الذي يغطيه الثوب من القدم يعذب بالنار، فإن فعل ذلك تكبراً وخيلاً فلا يكلمه الله يوم القيامة، ولا ينظر إليه، ولا يزكّيه، وله عذاب أليم عقوبةً له.
- ٣- يستثنى من تحريم إسبال الثياب ما كان لضرورة، أو كان الإزار يسترخي بغير قصد مع اجتهاد صاحبه في رفعه.
- ٤- الحكم السابق يشمل جميع أنواع ملابس الرجال مثل القميص والعباءة والسراويل وغيرها^(١).

(١) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (١ / ٣٨١)، شرح مسلم للنووي: (١٤ / ٦٠)، فتح الباري لابن حجر: (١٠ / ٢٦٧، ٢٧٥)، عمدة القاري للعيني: (٢١ / ٤٤٠)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٨ / ١٩٦، ١٩٨).

[٧٥] باب تحريم لباس الحرير على الرجال، وجوازه للحاجة

(١٧٥) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ).
[أخرجه البخاري (٢٩٦/١٠) برقم (٥٨٣٤)، ومسلم (١٦٤١/٣) برقم (٢٠٦٩) واللفظ له].

(١٧٦) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأَحِلَّ لِنَائِهِمْ).
[أخرجه الترمذي (٢١٧/٤) برقم (١٧٢٠) واللفظ له، والنسائي (١٦١/٨) برقم (٥١٤٨)، وقال الترمذي: «حسن صحيح»].

(١٧٧) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا).
[أخرجه البخاري (١١٨/٦) برقم (٢٩١٩) واللفظ له، ومسلم (١٦٤٦/٣) برقم (٢٠٧٦)].

شرح الغريب:

(الحِكَّة): مرض يصيب الجلد يجعل الإنسان يحك جسمه.

من فوائد الأحاديث:

- ١- تحريم لبس الحرير للرجال دون النساء.
- ٢- من خالف نهى النبي ﷺ فلبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة عقوبة له.
- ٣- جواز لبس الحرير لمن كان محتاجاً إليه، كمن به علة يخففها لبسه مثل الحِكة ونحوها، أو كان مضطراً إليه ليستر بدنه، إذا لم يجد غيره.
- ٤- جواز لبس الثوب المطرز بالحرير، أو الذي يخالطه اليسير من الحرير سواء كان ذلك القدر مجموعاً في مكان واحد أو مفقاً.
- ٥- من الحكم في تحريم الحرير على الرجال: أن لبسه يجرُّ إلى الفخر والخيلاء، ولأنه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء دون الرجال، وفيه إسراف وتشبه بالكفار^(١).

[٧٦] باب تحريم خاتم الذهب على الرجال

(١٧٨) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل، فترَّعه فطرَّحه وقال: (يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ). فقيل للرجل - بعدما ذهب رسول الله ﷺ - : خذ

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٣٨٥/٥، ٣٩٢)، شرح مسلم للنووي: (٣٢/١٤) فتح الباري لابن

حجر: (١١٩/٦، ١٠/٣٠٨)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (١٩٩/٨ - ٢٠٢).

خَاتَمَكَ انتفع به، قال: لا والله، لا آخذه أبداً، وقد طَرَحَهُ رسولُ الله ﷺ.
[أخرجه مسلم: (٣/ ١٦٥٥)، برقم (٢٠٩٠)].

من فوائد الحديث:

- ١- تحريم لبس خاتم الذهب للرجال، ولبسه منكر يجب إنكاره.
- ٢- المحرّم في خاتم الذهب للرجال إنما هو لبسه، أما الانتفاع به في بيع أو إهداء فلا بأس به.
- ٣- تغيير المنكر باليد أبلغ من تغييره بالقول لمن قدر عليه، ويكون ذلك لمن له ولاية عامة مثل الحاكم أو من ينيبه، أو ولاية خاصة كالوالد على أولاده.
- ٤- امتثال أمر رسول الله ﷺ واجتناب نهيه، وعدم التهاون في ذلك بالتأويلات الضعيفة والآراء الباطلة^(١).

[٧٧] باب تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال

(١٧٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ).
[أخرجه البخاري (١٠/ ٣٤٥) برقم (٥٨٨٥)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/ ٤٠٨)، شرح مسلم للنووي: (١٤/ ٦٥)، شرح المشكاة للطبري: (٢٣٣/ ٨)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٨/ ٢٤٤).

(١٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةُ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ).

[أخرجه أبو داود (٢٢٩/٤) برقم (٤٠٩٨). وقال النووي: «رواه أبو داود بإسناد صحيح» (رياض الصالحين برقم ١٦٤٠)].

من فوائد الحديثين:

- ١ - يحرم على الرجال التشبه بالنساء فيما يختص به النساء من اللباس والزينة، وكذا في المشي والكلام ونحو ذلك، ويحرم على النساء التشبه بالرجال فيما يختص به الرجال من اللباس والهيئة.
- ٢ - ذم التشبه في الكلام والمشي مختص بمن تعمد ذلك، أما إذا كان من أصل خلقة الرجل ولم يستطع تركه بعد أخذه بالأسباب المعينة له على ترك ذلك فلا لوم عليه.
- ٣ - من أسباب لعن المتشبه: إخراج الشيء عن الصفة التي وضعها عليه أحكم الحاكمين سبحانه وتعالى^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (١٤٠/٩)، بهجة النفوس لابن أبي جمرة: (١٣٩/٤)، فتح الباري لابن حجر: (٣٤٥/١٠)، عون المعبود لشمس الحق عظيم ابادي: (٢١٠/٧).

[٧٨] باب ما جاء في صبغ الشعر

(١٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ).

[أخرجه البخاري (٣٦٦/١٠) برقم (٥٨٩٩)، ومسلم (١٦٦٣/٣) برقم (٢١٠٣)].

شرح الغريب :

(يصبغون): المراد تغيير الشعر الأبيض في الرأس واللحية بصفرة أو حمرة.

من فوائد الحديث:

- ١ - استحباب تغيير الشيب في الرأس واللحية بصفرة أو حمرة.
- ٢ - الحث على مخالفة أهل الكتاب من اليهود والنصارى في أفعالهم وعاداتهم.
- ٣ - يكره تغيير الشَّيب بالسَّواد؛ لقوله ﷺ في حديث آخر: (غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءً، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ). [أخرجه مسلم: (١٦٦٣/٣)، برقم: (٢١٠٢)]^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (١٥٠/٩)، المفهم للقرطبي: (٤١٨/٥)، فتح الباري لابن حجر: (٣٦٧/١٠)، عمدة القاري للعيني: (٧٧/٢٢).

[٧٩] باب النهي عن القزع

(١٨٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ).

[أخرجه البخاري (٣٧٦/١٠) برقم (٥٩٢١)، ومسلم (١٦٧٥/٣) برقم (٢١٢٠)].

(١٨٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِهِ وَتَرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: (اَحْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوْ اَتْرُكُوهُ كُلَّهُ).

[أخرجه أبو داود (٢٦٤/٤) برقم (٤١٩٥) واللفظ له، والنسائي (١٣٠/٨) برقم (٥٠٤٨). قال النووي: «إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم». (رياض الصالحين

برقم ١٦٤٧)].

شرح الغريب :

(القَزَعُ): المراد به: حَلَقُ بعض الرأس وتَرْكُ بعضه.

من فوائد الحديثين:

١ - كراهة القزع.

٢ - البعد عن كل ما فيه تشويه لخلق الله سبحانه.

٣ - جواز حلق بعض الرأس لضرورة العلاج ونحوه.

٤ - جواز حلق الرأس كله أو تقصيره، والأفضل أن يكون الحلق أو

التقصير في حج أو عمرة^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤٤١/٥)، شرح مسلم للنووي: (١٠١/١٤)، فتح الباري لابن حجر:

(٣٧٦/١٠)، مرقاة المفاتيح للأعلى القاري: (٢٧٨/٨)، عون المعبود لشمس الحق العظيم

ابادي: (٢٧٠/٧).

[٨٠] باب تحريم الوصل والوشم والوش

(١٨٤) عن أسماء رضي الله عنها قالت: سألت امرأة النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحُصْبَةُ، فامرّق شعرها، وإني روجتُها، أفأصل فيه؟ فقال: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ).

[أخرجه البخاري (٣٩١/١٠) برقم (٥٩٤١) واللفظ له، ومسلم (١٦٧٦/٣) برقم (٢١٢٢)].

(١٨٥) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ. مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟).

[أخرجه البخاري (٣٩٣/١٠) برقم (٥٩٤٨) واللفظ له، ومسلم (١٦٧٨/٣) برقم (٢١٢٥)].

شرح الغريب :

(الحُصْبَةُ): بُثور حمراء تخرج في الجلد متفرقة، وهي نوع من الجدري.
(فامرّق): بتشديد الميم وفتح الراء، وفي رواية بالزاي بدل الراء، أي تمزق وتساقط.

(أصل فيه): أي أزيد فيه من غيره.

(الواصلَة): هي التي تصل شعرها أو شعر غيرها بشعر آخر، و(الموصولة): هي التي يُوصل شعرها.

(الواشحات والمستوشحات): الواشمة هي التي تفعل الوشم لها أو لغيرها، والمستوشمة هي التي تطلب ذلك ويفعل لها، والوشم: هو أن يُغرز الجلد بإبرة ثم يُحشى بكُحلٍ أو نحوه فيزرق أثره أو يخضر.

(المتنصات): المتنصة هي التي يفعل بها النمص، والنمص: إزالة شعر الوجه ونتفه، وخصه بعض العلماء بشعر الحاجبين تسوية لهما وترقيقا.
(المتفلجات للحسن): المتفلجة هي التي تتكلف التفريق بين أسنانها: الثنايا والرباعيات، باستخدام المبرد ونحوه لأجل الحسن والجمال، ويسمى: الوَشر.

(وهو في كتاب الله): يعني في قوله تعالى: ﴿وَمَاءَ أُنْثَىٰ فَحَدُوهُ﴾ [الحشر: ٧].

من فوائد الحديثين:

- ١- تحريم وصل شعر المرأة بشعر آخر لتكثيره أو تطويله.
- ٢- تحريم الوشم والنمص والتفريق بين الأسنان لأجل الحسن والجمال.
- ٣- هذه الأمور المذكورة من كبائر الذنوب لما ترتب من لعن فاعلها.
- ٤- لا بأس بالتفريق بين الأسنان من أجل علاجها أو تلييسها بأسنان صناعية.
- ٥- النهي عما فيه تغيير لخلق الله عز وجل أو تلييس وغش وخداع^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/ ٤٤٢-٤٤٧)، شرح مسلم للنووي: (١٤/ ١٠٢)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٣٨٤-٣٩٣)، عمدة القاري للعيني: (٢٢/ ٩٧-١٠٦).

[٨١] باب النهي عن نتف الشيب

(١٨٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ؛ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). وَفِي لَفْظٍ: (إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً).

[أخرجه أبو داود (٢٦٦/٤) برقم (٤٢٠٢) واللفظ له، والترمذي (١٢٥/٥) برقم (٢٨٢١)، وقال: «حديث حسن»].

شرح الغريب :

(لا تنتفوا): التفت: نزع الشعر وإزالته.

من فوائد الحديث:

- ١ - كراهة نتف الشيب من رأس الإنسان ولحيته.
- ٢ - ترغيب بليغ في إبقاء الشيب وترك التعرض لإزالته.
- ٣ - الشيب وقار للمؤمن في الدنيا، ونور وبهاء له في الآخرة.
- ٤ - النهي عما فيه تغيير خلق الله عز وجل.
- ٥ - النهي عما فيه غش وخداع وتدليس، كمن ينتف الشيب ليوهم الناس أنه ما زال صغيراً لم يظهر فيه شيب^(١).

(١) انظر: شرح المشكاة للطيبى: (٢٥٩/٨)، مرقاة المفاتيح للملاعى القارى: (٢٩٦/٨)، عون المعبود لشمس الحق العظيم ابادى: (٢٧٥/٧)، تحفة الأحوذى للمباركفورى: (٢٣٨/٧).

[٨٢] باب البدء في لبس النعل باليمنى وكراهة المشي في نعل واحدة

(١٨٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيُخْلَعْهُمَا جَمِيعاً).

[أخرجه البخاري (١٠/٣٢٢، ٣٢٤) برقم (٥٨٥٥، ٥٨٥٦)، ومسلم (٣/١٦٦٠) برقم (٢٠٩٧) واللفظ له.].

شرح الغريب :

(انتعل): لبس نعليه.

(لينعلهما جميعاً): يعني يلبس النعلين في كلتا رجليه، ولا يمشي في

نعل واحدة.

من فوائد الحديث:

- ١ - استحباب الابتداء بالرجل اليمنى في لبس النعل، واليسرى في خخلعه.
- ٢ - من الحكَم في ذلك: أن اللبس كرامة، لأنه وقاية للبدن، فلما كانت اليمنى أكرم من اليسرى بُدئ بها في اللبس، وأُخِّرت في الخلع لتكون الكرامة لها أدوم، وحظها منها أكثر.
- ٣ - كراهة المشي في نعل واحدة: إما أن يلبسها جميعاً، أو يخلعهما جميعاً^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/٤١٤)، شرح مسلم للنووي: (١٤/٧٤)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/٣٢٢)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٨/٢٦٥).

من آداب النوم والاستيقاظ منه والمجلس والرؤيا [٨٣] باب الذكر عند النوم

(١٨٨) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتَّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ).

[أخرجه البخاري (١١٢ / ١١) برقم (٦٣١١) واللفظ له، ومسلم (٢٠٨١ / ٤) برقم (٢٧١٠)].

(١٨٩) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا). وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ).

[أخرجه البخاري (١٣٤ / ١١) برقم (٦٣٢٤)].

شرح الغريب :

(إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ): إِذَا أَتَيْتَ مَوْضِعَ نَوْمِكَ.

(أسلمت وجهي إليك): استسلمت وانقدت لحكمك.

(فَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ): توكلت عليك في أمري كله.

(أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ): أي اعتمدت في أموري كلها عليك، وخصّه بالظهر؛ لأنَّ عادة الإنسان أن يستند بظهره إلى ما يعتمد عليه.

(رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ): أي رغبة في ثوابك، وخوفاً من عقابك.

(مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ): على الإسلام.

(بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتَ وَأَحْيَا): أي بذكر اسمك أحيا ما حييت عليه، وعليه أُمُوت.

(أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا): أي رد علينا القوة والحركة بعد ما أزالهما عنا بالنوم. وسُمِّي النوم موتاً لأنه تفقد معه القدرة على التفكير والحركة كالموت.

من فوائد الحديثين:

١ - استحباب الوضوء عند إرادة النوم لبيت على طهارة، فيكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلاعب الشيطان به.

٢ - استحباب النوم على الشق الأيمن لأنه أسرع في الانتباه وأصلح للبدن.

٣ - الترغيب في ذكر الله عز وجل عند النوم وعند الاستيقاظ منه بما ورد في هذين الحديثين وغيرهما، ليكون الذكر أول ما يُبدأ به وآخر ما يُنتهى به.

٤ - الاستسلام لله عز وجل والانقياد له، والتوكل والاعتماد عليه سبحانه في الأمور كلها.

- ٥- الاستدلال على البعث بعد الموت بإعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت، وأنها نعمة من الله، يحمد الله عز وجل عليها فله الحمد والمنة.
- ٦- تضمن الحديثان أصول الإيمان التي تمتلئ القلوب بالإيمان بها طمأنينة وانسراحاً، فإذا مات الإنسان من ليلته مات على الإيمان^(١).

[٨٤] باب الذكر عند الاستيقاظ من النوم

(١٩٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً).

[أخرجه البخاري (٣/ ٣٠) برقم (١١٤٢) واللفظ له، ومسلم (١/ ٥٣٨) برقم

.(٧٧٦)].

(١٩١) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (١/ ٣٦٥)، المفهم للقرطبي: (٧/ ٣٧)، فتح الباري لابن حجر: (١١/ ١١٣-١١٨)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٥/ ٢٩١-٢٩٤).

قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثم قال: اللهم اغفر لي - أو دعا - استُجيب، فإن تَوْضاً قُبِلَتْ صَلَاتُهُ).

[أخرجه البخاري (٤٨/٣) برقم (١١٥٤)].

شرح الغريب :

(يَعْقِدُ) أي: يشد.

(قافية رأس أحدكم) أي: مؤخر عنقه.

(يضرب على مكان كل عقدة) أي يضرب بيده تأكيداً وإحكاماً.

(خبيث النفس) أي: حزين القلب، كثير الهم، متحيراً في أمره.

(تعار) يعني: استيقظ، ويكون - غالباً - مع صوت يصدر من

المستيقظ.

من فوائد الحديثين:

١ - من كيد الشيطان وعداوته لبني آدم تشبيطهم وتحذيلهم عن طاعة الله عز وجل بفعله وقوله، فهو يعقد على مؤخر رأس المسلم إذا هو نام ثلاث عقد، ليثقل عن النهوض للصلاة، ومع ذلك يغريه بملازمة النوم بقوله: عليك ليل طويل فارقد.

٢ - ذكر الله عز وجل والوضوء والصلاة تطرد الشيطان وتبطل كيده الذي يكيد به المسلم ليحول بينه وبين طاعة الله عز وجل، وهي قول وفعل، في مقابل قول الشيطان وفعله.

٣- من استيقظ ولسانه يذكر الله عز وجل فهو حري بأن يستجيب الله دعاءه إذا دعا، وأن يتقبل صلاته إذا صلى.

٤- فضل ذكر الله عز وجل وأثره العظيم في حفظ العبد وعونه على الطاعات والفوز بالدرجات في الجنات، ومن ذلك كلمة التوحيد وتعظيم الله وتنزيهه، كما في حديث عبادة رضي الله عنه^(١).

[٨٥] باب آداب المجلس والجليس

(١٩٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا). وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ.

[أخرجه البخاري (١١/٦٤) برقم (٦٢٧٠)، واللفظ له، ومسلم (٤/١٧١٤) برقم

.(٢١٧٧)]

(١٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ).

[أخرجه مسلم (٤/١٧١٥) برقم (٢١٧٩)].

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٣/١٤٧)، المفهم للقرطبي: (٢/٤٠٨)، فتح الباري لابن حجر: (٣/٣٠، ٤٩)، عمدة القاري للعيني: (٧/٢٨٢)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٣/٢٦٠، ٢٦٦).

(١٩٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي).

[أخرجه أبو داود (١٠٦/٥) برقم (٤٨٢٥)، والترمذي (٧٣/٥) برقم (٢٧٢٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»].

(١٩٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا).

[أخرجه أبو داود (١١٣/٥) برقم (٤٨٤٥)، والترمذي (٨٩/٥) برقم (٢٧٥٢)، واللفظ له وقال: «هذا حديث حسن صحيح»].

شرح الغريب :

(تفسحوا وتوسعوا): أي ينضم بعضكم إلى بعض ليتسع المكان لجلوس الداخل إلى المجلس.

(حيث ينتهي): يعني حيث ينتهي به المجلس.

من فوائد الأحاديث:

١ - النهي أن يقام الرجل من مجلسه الذي سبق إليه لأنه اختص به دون غيره.

٢ - إذا دخل الرجل مجلساً فلم يجد له مكاناً يجلس فيه فعلى الجالسين أن ينضم بعضهم إلى بعض، ويوسعوا له ليجلس.

٣ - إذا دخل الداخل إلى المجلس فعليه أن يجلس حيث ينتهي به المجلس،

ولا يفرق بين اثنين إلا بإذنها، إلا إذا وجد فرجة، أو أوسع له بعض الجالسين ودعوه للجلوس بينهم فلا بأس بذلك.

٤- من جلس في موضع من مسجد أو غيره ثم فارقه ليعود إليه، كإرادة وضوء ونحوه، فهو أحق به من غيره إذا رجع إليه، ما لم يطل غيابه.

٥- الناس كلهم في المباح سواء.

٦- الحث على التواضع ومخالفة حظ النفس من طلب العلو والتصدر في المجالس بدون حق^(١).

(١٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ).

[أخرجه الترمذي (٤٩٤/٥) برقم (٣٤٣٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، ورواه أبو داود: (١١٧/٥)، برقم (٤٨٥٨) بمعناه].

(١٩٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ، لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٥١/٩)، المفهم للقرطبي: (٥٠٩/٥)، شرح مسلم للنووي: (١٤٠/١٤)، فتح الباري لابن حجر: (٦٤/١١)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (١٤٣/٧).

[أخرجه أبو داود (١١٦/٥) برقم (٤٨٥٥)، ورواه الترمذي (٤٦١/٥) برقم (٣٣٨٠)]

بمعناه وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

شرح الغريب :

(اللَّغْطُ): الكلام الذي لا فائدة فيه ولا نفع.

(حسرة): الحسرة شدة الأسف والحزن.

من فوائد الحديثين:

١- من فضل الله عز وجل ورحمته بعباده أنه شرع لهم من الأقوال والأعمال ما يغفر به ذنوبهم، ومنها هذا الحديث في كفارة المجلس.

٢- الواجب على المسلم حفظ وقته في كل أحواله، ويجتنب كل قول أو عمل يضره في دينه ودنياه.

٣- الترهيب من الغفلة عن ذكر الله عز وجل، وأن ذلك يورث أشد الأسف والحزن.

٤- تشبيه المجلس الذي لا يذكر الله فيه بجيفة الحمار المنتنة تنفير عنه، وبيان لسوء حال الجالسين فيه.

٥- الحث على التوبة إلى الله عز وجل والاستغفار في كل حين؛ ويتأكد ذلك بعد اعتراف شيء من الآثام والذنوب^(١).

(١) انظر: مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٣٤٦/٥)، فيض القدير للمناوي: (٦٣٠/٥)، الفتوحات الربانية لابن علان الصديقي: (١٧٤/٦)، عون المعبود لشمس الحق العظيم ابادي: (٢٢٥/٨).

[٨٦] باب آداب الرؤيا وما يتعلق بها

(١٩٨) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَّرَهَا مِنْهَا شَيْئاً فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَا تَضُرَّهُ، وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا، فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ، وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ).

[أخرجه البخاري (١٢/٤٤٩) برقم (٧٠٤٤)، ومسلم (٤/١٧٧٢) برقم (٢٢٦١)]

واللفظ له].

(١٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبَ، وَأَصْدَقَكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقَكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبِوَةِ. وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيَصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ).

[أخرجه البخاري (١٢/٤٢٢) برقم (٧٠١٧) مختصرًا، ومسلم (٤/١٧٧٣) برقم

(٢٢٦٣) واللفظ له].

شرح الغريب :

(الرؤيا الصالحة من الله): وصفت الرؤيا بالصلاح لتحقيقها وظهورها

على وفق المرئي، وهي بشرى من الله عز وجل، وقد تكون تحذيراً وإنذاراً، وفي الحديث الثاني: (فرؤيا الصالحة): من إضافة الموصوف إلى صفته.

(الرؤيا السوء من الشيطان): أي من وسوسته، ليسيء ظن المؤمن بربه، ويحزنه.

(إذا اقترب الزمان): أي قرب قيام الساعة.

(لم تكدر رؤيا المسلم تكذب): المراد نفى الكذب عنها.

(ورؤيا المسلم جزء من خمس وأربعين جزءاً من النبوة): المعنى أن الرؤيا الصالحة خبر صادق من الله عز وجل لا كذب فيه، كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب، فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر.

وأما حقيقة الأجزاء المذكورة فالله أعلم بالمراد بها. وقد جاء في رواية البخاري ورواية عند مسلم في هذا الحديث: (ستة وأربعين جزءاً).

(مما يحدث المرء نفسه) أي: (ما يهيمُّ به الرجل في يقظته فيراه في منامه)، كما في حديث آخر: [أخرجه ابن ماجه برقم: (٣٩٠٧)].

من فوائد الحديثين:

١ - ما يراه الإنسان في منامه على ثلاثة أنواع:

* رؤيا من الله يتحقق وقوعها.

* ورؤيا من الشيطان يوسوس بها ليسيء ظن المسلم بربه ويحزنه، ويسمى

حُلماً.

- * ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه في اليقظة ويهتم به، فيراه في منامه.
- ٢- صدق رؤيا المؤمن في آخر الزمان - عند قلة العلم ودروس معالم الديانة وغلبة الكفر والجهل - إكرام للمؤمنين، وعون وتثبيت لهم في غربتهم.
- ٣- من كان غالب حاله الصدق ويتحراه في يقظته استصحب ذلك في نومه فلا يرى - غالباً - إلا صدقاً، وفي ذلك حث على الصدق وترغيب في التخلق به.
- ٤- من رأى رؤيا صالحة تسره فعليه أن يحمد الله عز وجل، وأن يفرح ويستبشر بها، وألاً يحدث بها إلا من يحب، لئلا تفسر له على وجه مكروه: إما بغضاً له أو حسداً فيحزنه ذلك، ويكدر عليه حاله.
- ٥- من رأى رؤيا يكرهها فعليه أن يتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان، وأن يتفل عن يساره ثلاثاً حين يقوم من نومه: طرداً للشيطان وتحقيراً له واستقذاراً، وألاً يحدث بها أحداً، وأن يتحول عن جنبه الذي كان عليه، وأن يقوم فيصلي ما كتب الله له، فإن تلك الرؤيا لا تضره^(١).

(١) انظر: أعلام الحديث للخطابي: (٤/ ٢٣١٥)، شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٩/ ٥١٧)، شرح السنة للبغوي: (١٢/ ٢٠٣-٢١١)، بهجة النفوس لابن أبي جرة: (٤/ ٢٤٠، ٢٤٧)، فتح الباري لابن حجر: (١٢/ ٤٢٢، ٣٧٩)، فيض القدير للمناوي: (٤/ ٥٨-٦٣).

آداب الكلام والتحذير من آفات اللسان

[٨٧] باب الأمر بحفظ اللسان وترك ما لا مصلحة فيه من الكلام

(٢٠٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ).

[أخرجه البخاري: (٥٤٨/١٠)، برقم: (٦١٣٦) واللفظ له، ومسلم: (٦٨/١)، برقم

[(٤٧)].

(٢٠١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَبَيِّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

[أخرجه البخاري (٣١٤/١١) برقم (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٢٩٠/٤) برقم (٢٩٨٨)

واللفظ له].

(٢٠٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ).

[أخرجه البخاري (٣١٤/١١) برقم (٦٤٧٨)].

(٢٠٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ).
[أخرجه البخاري (٦٩/١) برقم (١٠)، واللفظ له، ومسلم (٦٥/١) برقم (٤٠)].

(٢٠٤) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: (أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ).
[أخرجه الترمذي (٦٠٥/٤) برقم (٢٤٠٦)، وقال: «هذا حديث حسن»].

شرح الغريب :

(بالكلمة): يعني بالكلام المشتمل على ما يفهم الخير أو الشر.
(ما يتبين ما فيها)، و (لا يلقي لها بالاً) أي: لا يتدبرها ولا يفكر فيما يترتب عليها.

(يهوي بها): يسقط.

(المسلم): المراد المسلم الكامل الإسلام الجامع لخصاله.
(من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده): يعني الذي لا يؤذي المسلمين بقول ولا فعل.

(المهاجر): الهجر في اللغة معناه: الترك، والمراد هنا: التارك لما نهى الله عنه.

(أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ): احفظه عما لا خير فيه.
(وليسعك بيتك): الزم بيتك مشغلاً بطاعة الله، مبتعداً عن الفتن.

(وابكِ على خطيئتك): اندم على ذنبك ندماً يبكيك.

من فوائد الأحاديث:

١ - خطر اللسان عظيم، وآفاته كثيرة غير محصورة، وفي الصمت خلاص من تلك الآفات.

٢ - وجوب الثبوت في الأقوال والأفعال وملازمة الحذر والخوف عند كل قول وفعل، فينبغي لمن أراد أن يتكلم تدبّر ما يقول، فإن ظهرت فيه مصلحة تكلم وإلا أمسك عن الكلام.

٣ - قد يتكلم المرء بكلمة حق لا يعتد بها ويظنها صغيرة، وهي عند الله جليلة عظيمة فيحصل له رضوان الله، وقد يتكلم بكلمة سوء ولا يعلم أنها كذلك، وهي عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله عز وجل.

٤ - المؤمن متصف بالرحمة والشفقة على خلق الله قولاً بالخير، وسكوتاً عن الشر، وفعللاً لما ينفع وتركاً لما يضر.

٥ - من أسباب النجاة من المعاصي - ومنها آفات اللسان - لزوم البيت إلا لمصلحة شرعية، والبكاء على الخطايا ندماً وحسرة^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦١٧/٦)، شرح مسلم للنووي: (١١٧/١٨)، شرح المشكاة للطبري:

(١١١/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٣١٧/١١)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٥٣/٩).

[٨٨] باب استحباب طيب الكلام

(٢٠٥) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً).

[أخرجه البخاري (١١ / ٤٢٥) برقم (٦٥٦٣) واللفظ له، ومسلم (٢ / ٧٠٤) برقم

.(١٠١٦)]

(٢٠٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ) وهو جزء من حديث طويل.

[أخرجه البخاري (٦ / ١٥٤) برقم (٢٩٨٩)، ومسلم (٢ / ٦٩٩) برقم (١٠٠٩) وتقدم

برقم (٢٢)].

شرح الغريب :

(أشاح بوجهه): أي صرف وجهه كالخائف أن تناله النار.

(اتقوا النار): يعني اجعلوا بينكم وبين النار وقاية من الصدقة والبر ونحو

ذلك.

(بشق تمرة): يعني نصف تمرة، أو جانبها.

(الكلمة الطيبة): كل قول ينال به خيراً أو يدفع شراً.

من فوائد الحديثين:

١ - الحث على الصدقة بما قل أو كثر، ولا يحقر من المعروف شيئاً قولاً أو فعلاً.

٢ - الكلمة الطيبة صدقة كصدقة المال، لأن إعطاء المال يفرح به قلب الآخذ ويزيل ما فيه من وحشة، وكذلك الكلمة الطيبة يطيب بها القلب وينشرح.

٣ - الكلمة الطيبة تقي من النار، وتدخل الجنة، والكلمة الخبيثة تكون سبباً في دخول النار.

٤ - الكلم الطيب يصعد إلى الله عز وجل، وتُرفع به الدرجات، وتزال به العداوات، وتُنال به المكرمات^(١).

[٨٩] باب النهي عن الفحش والتكلف في الكلام

(٢٠٧) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَانِ، وَلَا الطَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيِّ).

[أخرجه الترمذي (٣٥٠ / ٤) برقم (١٩٧٧)، وأحمد (٦٠ / ٧) برقم (٣٩٤٨) واللفظ له،

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»].

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٣ / ٤١٤، ٩ / ٢٢٥)، فتح الباري لابن حجر:

(٣ / ٣٣٤، ١٠ / ٤٦٣، ١١ / ٤١٢)، عمدة القاري للعيني: (٥ / ٣٩٤)، فيض القدير للمناوي:

(٥ / ٢٧).

(٢٠٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ) قَالَهَا ثَلَاثًا.

[أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٥) برقم (٢٦٧٠)].

(٢٠٩) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْغَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ: (الْمُتَكَبِّرُونَ).

[أخرجه الترمذي (٤/ ٣٧٠) برقم (٢٠١٨). وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا

الوجه»].

شرح الغريب :

(ليس المؤمن): يعني كامل الإيمان.

(الطعان): كثير الطعن في أعراض الناس بزمهم والكلام فيهم.

(الفاحش): قائل الفحش، وهو: الكلام القبيح الذي يقبح ذكره.

(البذي): الذي لا حياء له حيث يطلق لسانه بالكلام القبيح.

(المتنطعون): المتعمقون الغالون المجاوزون الحد في أقوالهم وأفعالهم.

(الثرثارون): الذين يكثرون الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق، والثرثرة:

كثرة الكلام.

(المتشدقون): المتكلفون في الكلام بالمبالغة في إمالة جانبي الفم يميناً ويساراً أثناء الكلام تعاضماً وتفاصحاً
(المتفيهقون): أي: (المتكبرون): الذين يُظهرون الكبرياء والعظمة أثناء كلامهم.

من فوائد الأحاديث:

١ - التحذير من الطعن في أعراض الناس ولَعْنِهِمْ، والكلام فيهم بغير حق؛ وسُمِّي ذلك طعنًا؛ لأن جراحات اللسان كجراحات السلاح، بل هي أشد، كما قال الشاعر:

جِراحاتُ السِّنَانِ لها التَّأَمُّ ولا يَلْتَأَمُ ما جَرَحَ اللِّسَانُ

٢ - الفحش في القول منافي لكمال الإيمان، وسبب للبعد عن الله عز وجل وعن الناس.

٣ - التحذير من التنطع في الأقوال والأفعال والخوض فيما لا يعني، لما في ذلك من الآفات والمصائب التي تقود المتنطع إلى الهلاك.

٤ - فضيلة حسن الخلق، وأن المتخلق به من أحب الناس إلى رسول الله ﷺ وأقربهم منه مجلساً يوم القيامة.

٥ - النهي عن الثرثرة في الكلام والتععر فيه، وتكلف الفصاحة، رغبة في ثناء الناس وإعجابهم^(١).

(١) انظر: شرح المشكاة للطيب: (٩١، ٨٣/٩)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٤٣، ٣٣/٩)، فيض القدير للمناوي: (٥/٥٩، ٦/٤٥٩)، تحفة الأحوذني للمباركفوري: (٥/٤٢٧).

[٩٠] باب تحريم الغيبة

(٢١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ).

[أخرجه مسلم (٢٠٠١/٤) برقم (٢٥٨٩)].

(٢١١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ).

[أخرجه أبو داود: (١٢٤/٥) برقم (٤٨٧٨)، وهو حديث صحيح كما في صحيح سنن

أبي داود: (١٩٧/٣)].

شرح الغريب :

(الغيبة): ذكر الإنسان في غيابه بما يكرهه لو سمعه.

(بَهْتَهُ): افترت عليه الكذب بما ليس فيه.

(لَمَّا عُرِجَ بِي): يعني صعوده ﷺ إلى السماء، ليلة الإسراء والمعراج في صحبة

جبريل عليه السلام.

(يخمشون وجوههم وصدورهم): أي يجرحونها بأظفارهم.
 (يأكلون لحوم الناس): أي يغتابونهم، شبه الغيبة بأكل لحوم الناس تنفيراً
 عنها وبياناً لقبحها.

من فوائد الحديثين:

- ١ - الغيبة مرض خطير، وسلوك يزرع العداوات بين الناس، وحكمها التحريم، بل هي كبيرة من كبائر الذنوب.
- ٢ - ضابط الغيبة: هو كل ما أفهم انتقاص شخص في غيبته بحيث لو سمعه لكرهه، بأي طريق من طرق الإفهام: قولاً أو فعلاً.
- ٣ - تحريم التقول على الناس ما لم يقولوه، وَرَمِيهِمْ بما لم يفعلوه.
- ٤ - عقوبة المغتاب في الآخرة بأن يؤدي نفسه بجرح وجهه وصدرة بأظفار نحاسية، كما كان يؤدي ويجرح مَنْ يغتابهم في الدنيا بقوله وفعله.
- ٥ - تصوير فعل المغتاب فيمن يغتابه تصويراً تشمئز منه النفوس، وهو الأكل من لحوم الناس، تنفيراً عن هذا الفعل وتحذيراً منه. وذلك أبلغ في الزجر والردع.

- ٦ - المغتاب يشتغل بعيوب الناس عن عيوب نفسه فيغفل عن إصلاحها فيتكلم الناس فيه، والجزاء من جنس العمل.
- ٧ - من وجد من أخيه ما يستحق المعاتبة عليه فليكاشفه سرّاً وينكر عليه برفق ولطف، ولا يتكلم فيه في غيبته فيقع فيما حرم الله عز وجل^(١).

(١) انظر: المنهم للقرطبي: (٦/٥٦٩)، شرح مسلم للنووي: (١٦/١٤٢)، تفسير ابن كثير: (١٣/١٦٠) تفسير سورة الحجرات، مرقاة المفاتيح للماعلي القاري: (٩/٦٤، ٢٤٧).

[٩١] باب تحريم سماع الغيبة، ورد من سمعها عن عرض أخيه

(٢١٢) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَدَّ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).
[أخرجه الترمذي (٣٢٧/٤) برقم (١٩٣١)، وقال: «هذا حديث حسن»].

(٢١٣) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بَتْبُوكَ: (مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟) قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا.
[أخرجه البخاري (٧١٧/٧) برقم (٤٤١٨)، ومسلم (٢١٢٠/٤) برقم (٢٧٦٩) واللفظ له.]

شرح الغريب :

(من رَدَّ عن عرض أخيه): منع الغيبة عن أخيه في الدين، وزَجَرَ من تكلم في حقّه.

(رَدَّ الله عن وجهه النار): أي صرف عن وجهه النار وعذابها يوم القيامة.
(برداه): مفرده: بُرْدٌ، وهو ثوب مخطط، يجعل أحدهما إزاراً، والآخر رداءً.
(عطفه): أي جانبه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

من فوائد الحديثين:

- ١ - عَرَضَ الْمُؤْمِنُ كَدَمِهِ، فَمِنْ هَتَكَ عَرَضَهُ بِالْغِيَةِ وَنَحَوَهَا فَكَأَنَّهُ سَفَكَ دَمَهُ، وَمِنْ حَفِظَ عَرَضَ أَخِيهِ وَرَدَّ عَنْهُ مَا يَسِيءُ إِلَيْهِ فَكَأَنَّهُ حَفِظَ دَمَهُ، فَيَجَازِيهِ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ بِحَفِظِهِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
- ٢ - الْغِيَةُ مُحَرَّمَةٌ وَهِيَ مِنَ الْمُنْكَرِ، فَعَلَى مَنْ سَمِعَهَا تَغْيِيرَهَا بِكَفِّ الْمَغْتَابِ عَنْ غِيَتِهِ وَزَجْرِهِ عَنْهَا.
- ٣ - مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ فَأُخْرَى أَلَا يَقَعُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَيَقْضِي اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ لَهُ مَنْ يَرُدُّ عَنْ عَرَضِهِ^(١).

[٩٢] باب تحريم النميمة

(٢١٤) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ).

[أخرجه البخاري (٤٨٧/١٠) برقم (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠١/١) برقم (١٠٥)]، وفي لفظ لمسلم: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ).

(٢١٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: (إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ،

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٧/٧٢٣)، عمدة القاري للعيني: (١٨/٦٦)، فيض القدير للمناوي: (٦/١٧٥)، تحفة الأحوذى للمباركفوري: (٥/٣٤٥).

وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ) ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِأَنْثَيْنِ، فَعَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: (لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا).

[أخرجه البخاري (٤٨٤/١٠) برقم (٦٠٥٢) واللفظ له، ومسلم (٢٤٠/١) برقم

[(٢٩٢)].

شرح الغريب :

(لا يدخل الجنة): أي لا يدخلها ابتداءً مع الداخلين الأولين، أو لا يدخلها أبدًا، إذا كان مستحلًا لهذا الفعل بغير تأويل.

(قَتَات، نَمَام): هو الذي ينقل الكلام بين الناس بقصد الإفساد بينهم، وهما بمعنى واحد، وقيل: النَّمَام: الذي يكون مع القوم يتحدثون فينمُّ عليهم، والقَتَات: الذي يتسمَّع على القوم وهم لا يعلمون، ثم ينمُّ عليهم.

(في كبير): أي ليس بكبير عليهما ترُّكُّه واجتنابه.

(يمشي بالنميمة): أي أن ذلك كان فعلاً مستمرّاً له وعادة.

(لا يستتر): لا يجعل بينه وبين بوله سترة، يعني: لا يتحفّظ منه، وهذا

المعنى موافق للرواية الأخرى: (لا يستنزّه).

(العَسِيبُ): جريد النخل، وهو الغصن الذي عليه ورق.

من فوائد الحديثين:

١- النميمة حرام بإجماع المسلمين وهي كبيرة من كبائر الذنوب؛ لما يترتب عليها من الإفساد بين الناس، وإثارة البغضاء والنزاع بين أفراد الأمة.

٢- النَّمَام لا يدخل الجنة مع الفائزين، ولكنه يُطَهَّر من سوء صنيعه: إما

بالعذاب، أو العفو، فإن كان مستحلاً للنميمة من غير تأويل، مع العلم بالتحريم، كان مخلداً في النار.

٣- إثبات عذاب القبر وأنه حق يجب الإيثار به.

٤- وجوب الاحتراز من النجاسات كالبول ونحوه، ووجوب إزالتها إذا وقعت على الثوب أو البدن.

٥- شفقتة وعطفه ﷺ، فقد شفع للرجلين اللذين يعذبان في قبريهما، بتخفيف العذاب عنهما ما لم يبس الجريد الذي غرسه ﷺ على قبريهما.

٦- لا يشرع وضع الجريد أو غيره من الأشجار الخضراء على القبور بعد الدفن؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله إلا في قبور مخصوصة أطلع الله عز وجل على عذاب أصحابها، ولم يفعله بعده الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم^(١).

[٩٣] باب تحريم الكذب

(٢١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجلٌ حلف على سُلعةٍ: لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذبٌ، ورجلٌ حلف على يمينٍ كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجلٍ مسلمٍ، ورجلٌ منع فضل مائه، فيقول الله: اليوم أمنعك

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (١٤٩/١٣)، شرح مسلم للنووي: (١١٢/٢)، شرح المشكاة للطيب: (١٠٢/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٣٧٩/١٠، ٤٨٧)، عمدة القاري للعيني: (١٧٢/٣).

فَضَّلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ).

[أخرجه البخاري: (٥٣/٥) برقم (٢٣٦٩، ٢٣٥٨)، واللفظ له، ومسلم: (١٠٣/١)]

برقم (١٠٨)، وزادا في رواية عندهما: (ولا يزكِّيهم ولهم عذابٌ أليم).

(٢١٧) عن معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه قال:

سمعت النبي ﷺ يقول: (وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيْلٌ لَهُ. وَيْلٌ لَهُ).

[أخرجه أبو داود: (١٦٦/٥) برقم (٤٩٩٠)، والترمذي: (٥٥٧/٤)، برقم (٢٣١٥)،

واللفظ له، وقال: «هذا حديث حسن»^(١).

شرح الغريب:

(أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ): الضمير في (أعطى) الأولى يعود على البائع،

وفي الثانية يعود على المشتري، والمعنى: أن البائع زعم أنه اشترى السلعة بأكثر من المبلغ الذي ساومه عليه المشتري، وهو كاذب.

(فضل مائه) أي: القدر الزائد على حاجته من الماء.

(ويل): هلاك عظيم، وقيل: وادٍ عميق في جهنم.

من فوائد الحديثين:

١ - تحريم الكذب وأنه من كبائر الذنوب.

(١) تقدمت أحاديث أخرى في ذم الكذب برقم: (٤٦-٤٧، ٥٢-٥٤)، وستأتي أحاديث أخرى

برقم: (٢١٨-٢٢٠، ٢٦٣، ٢٧٤).

- ٢- من أكَّد كذبه بالحلف بالله عز وجل، وترتب على ذلك أخذ أموال الناس بغير حق فقد استحق العقوبة الشديدة الواردة في الحديث.
- ٣- تخصيص اليمين بوقوعه بعد العصر يدل على أن لهذا الوقت من الفضل والحرمة ما ليس لغيره من ساعات اليوم، وأن اليمين الكاذبة فيه أغلظ وأشنع.
- ٤- تحريم منع فضل الماء الذي يزيد على الحاجة من كان محتاجاً إليه.
- ٥- الوعيد الشديد لمن يكذب من أجل إضحاك الناس^(١).

[٩٤] باب لزوم التثبت فيما يقوله الإنسان

(٢١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ).

[أخرجه مسلم (المقدمة ١ / ١٠) برقم (٥)].

(٢١٩) عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ).

[أخرجه مسلم (المقدمة ١ / ٩)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٣٠٦ / ١)، شرح مسلم للنووي: (١١٦ / ٢)، فتح الباري لابن حجر: (٥٣، ٤٢ / ٥)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٦ / ١٧١، ٩ / ٧١)، فيض القدير للمناوي: (٤٧٧ / ٦، ٤٣٤ / ٣).

شرح الغريب :

(يُرى): رويت هذه اللفظة بضم الياء، ومعناها: يظن، وبفتحها، ومعناها: يَعْلَم.

من فوائد الحديثين:

- ١- الزجر عن الكذب، والحذر من التلبُّس به.
- ٢- الخبر الذي يُقطع بكذبه أو يغلب على الظن كذبه، لا يجوز التحدث به إلا على سبيل بيان كذبه.
- ٣- من حدَّث بكل ما سمع وفيه الحق والباطل والصدق والكذب، كان من جملة من يروي الكذب، وصار عند الناس كذاباً.
- ٤- مَنْ حَدَّثَ عن النبي ﷺ بحديث يقطع بكذبه أو يغلب على ظنه كذبه، ولم يبين ذلك، فهو كالمتمعد الكذب عليه ﷺ، مرتكب ما نهى عنه، فهو أحد الكاذبين.
- ٥- التحدُّث بكل ما سُمع ينشر الإشاعات والأكاذيب بين أفراد المجتمع^(١).

(١) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: (١/١١٤)، شرح مسلم للنووي: (١/٦٥)، شرح المشكاة للطبري: (١/٣١٧)، فيض القدير للمناوي: (٥/٣، ٦/١٥١).

[٩٥] باب تحريم شهادة الزور

(٢٢٠) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟) ثَلَاثًا قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (الِإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ) وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: (أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ) قَالَ: فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا، حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

[أخرجه البخاري: (٣٠٩/٥) برقم (٢٦٥٤) واللفظ له، ومسلم: (٩١/١) برقم: (٨٧)].

شرح الغريب :

(شهادة الزور): هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها إلى باطل: من إتلاف نفس، أو أخذ مال ونحو ذلك. وأصل الزور: تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته.

(وجلس وكان متكئاً): جلوسه ﷺ لاهتمامه بالتحذير من شهادة الزور، وهو يفيد تأكيد تحريمها، وعظم قبحها.

(حتى قلنا: ليت سكت): قالوا ذلك وتمنّوه شفقة على رسول الله ﷺ، وكراهة لما يزعجه ويغضبه.

من فوائد الحديث:

١ - التخليط في تحريم شهادة الزور وأنها من كبائر الذنوب لما يترتب

عليها من ضياع الحقوق وإعانة الظالم على ظلمه، وزرع الأحقاد في القلوب، وغيرها من المفاسد.

٢- شهادة الزور يكثُر التهاون بها لتعدد الدوافع التي تحمل عليها، مثل العداوة والحسد وغيرهما.

٣- المعاصي تتفاوت، فبعضها أشد قبحاً من بعض.

٤- أدب الصحابة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ وحبهم له وشفقتهم عليه^(١).

[٩٦] باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

(٢٢١) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ بَمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِباً فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِهٍ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعَنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).
[أخرجه البخاري (٥٣١ / ١٠) برقم (٦١٠٥) واللفظ له، ومسلم (١٠٤ / ١) برقم (١١٠).]

(٢٢٢) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٢٨٢ / ١)، شرح مسلم للنووي: (٨٨ / ٢)، فتح الباري لابن حجر: (٣١١ / ٥)، عمدة القاري للعيني: (٣١٠ / ١٣).

[أخرجه مسلم (٢٠٠٦/٤) برقم (٢٥٩٨)].

(٢٢٣) عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقه، فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: (خُذُوا ما عليها ودعوهَا، فإنَّها ملعونةٌ).

قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس، ما يعرض لها أحد.

[أخرجه مسلم: (٢٠٠٤/٤) برقم (٢٥٩٥)].

شرح الغريب :

(من حلف بملة غير الإسلام): مثل أن يقول: إن فعل كذا فهو يهودي، أو نصراني، أو يحلف بالملة اليهودية أو النصرانية.

(لعن المؤمن كقتله): التشبيه وقع بينهما في معنى يجمعهما، وهو أن اللعن إبعاد من الرحمة، والقتل إبعاد المقتول عن الحياة.

(فضجرت): أي تضايقت منها.

(اللّعانون): الذين يكثر منهم اللعن.

من فوائد الأحاديث:

١- تحريم لعن المؤمن، وأن لعنه كقتله في الإثم، تنفيراً عنه وبياناً لقبحه، ويدخل في التحريم لعن الدواب أيضاً.

٢- لا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة.

٣- تحريم الحلف بملة غير الإسلام، لأن الحلف بها دائر بين الكذب

والكفر، فإن كان قلبه مطمئناً بالإيمان فهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه، وإن كان متعمداً تعظيم تلك الملة، معتقداً أنها حق فهو كافر.

٤ - جناية الإنسان على نفسه متعمداً كجنايته على غيره في الإثم؛ لأن نفسه ليست ملكاً له مطلقاً بل هي لله تعالى، فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه، ويُعَذَّب في الآخرة بما قتل به نفسه في الدنيا، من باب مجانسة العقوبات الأخروية للجنايات الدنيوية.

٥ - تكفير المسلمين شأنه عظيم، وخطره جسيم، شبهه رسول الله ﷺ بقتل النفس لشناعته وقبحه، ولذلك كان عقوبة من كفر مسلماً بغير حق أن يعود تكفيره عليه جزاءً له من جنس عمله، ولا يظلم ربك أحداً^(١).

[٩٧] باب تحريم سبّ المسلمين بغير حق

(٢٢٤) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ).

[أخرجه البخاري (٤٧٩/١٠) برقم (٦٠٤٤)، ومسلم (٨١/١) برقم (٦٤)].

(٢٢٥) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَرْمِي

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٢٨٧/٩)، المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي المازري: (٢٠٥/١)، إكمال المعلم للقاضي عياض: (٣٨٩/١)، شرح المشكاة للطبري: (٢١/٧)، فتح الباري لابن حجر: (٤٨١/١٠).

رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ
كَذَلِكَ).

[أخرجه البخاري (٤٧٩/١٠) برقم (٦٠٤٥) واللفظ له، ومسلم (٧٩/١) برقم

[(٦١)].

(٢٢٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا
الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا).

[أخرجه البخاري (٣٠٤/٣) برقم (١٣٩٣)].

شرح الغريب :

(سباب المسلم) أي: شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه.

(الفسوق): في اللغة: الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله

ورسوله.

(قتاله كفر): أي مقاتلته كفر، والمراد به كفر أصغر لا يخرج عن الملة، فإن

استحل المقاتلة بغير حق ولا تأويل سائغ فهو كافر كفراً أكبر مخرجاً عن الملة.

(أفضوا إلى ما قَدَّموا): وصلوا إلى جزاء ما قدموا من أعمالهم إن خيراً

فخيراً، وإن شراً فشرّاً.

من فوائد الأحاديث:

١ - عرض المسلم ودمه حرام، فلا ينتهك عرضه، ولا يسفك دمه بغير حق.

٢ - المؤمن لا يكون سبباً ولا لعاناً.

- ٣- السبب سبب للفرقة والبغضاء.
- ٤- من رمى أخاه المسلم بالفسق أو الكفر، ولم يكن كذلك، رجع وصف الفسق أو الكفر على قائله.
- ٥- المؤمن مأمور بالستر على أخيه المسلم وتعليمه وموعظته بالحسنى، فمهما أمكنه ذلك بالرفق فلا يجوز له فعله بالعنف.
- ٦- لا يجوز سبّ الأموات وذكر مساوئهم إلا عند الحاجة للتحذير منهم والتنفير عنهم؛ وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً؛ لما فيه من مصلحة حماية سنة النبي ﷺ والذب عنها^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣/٣٨٣، ٩/٢٤١)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤/١٣٧)، شرح المشكاة للطيب: (٣/٣٧٠، ٩/٩٩)، مدارج السالكين لابن القيم: (١/٣٤٤)، فتح الباري لابن حجر: (٣/٣٠٤، ١٠/٤٨٠)، إرشاد الساري للقسطلاني: (١٣/٦٥).

من آداب المعاملات المالية والأخذ والعطاء [٩٨] باب الحث على السماحة في البيع والشراء

(٢٢٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
(رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى).
[أخرجه البخاري (٣٥٩ / ٤) برقم (٢٠٧٦)].

شرح الغريب :
(سمحاً): سهلاً.
(اقتضى): طلب قضاء حقه.

من فوائد الحديث:

- ١ - الحث على السماحة في البيع والشراء، والتحلي بمكارم الأخلاق في ذلك، وترك المشاحّة والتضييق على الناس.
- ٢ - السماحة في البيع والشراء والأخذ والإعطاء سبب لحصول البركة والرحمة من الله عز وجل.
- ٣ - الترغيب في حسن التقاضي بين الدائن والمدين، فمن أحب أن تناله بركة دعوة النبي ﷺ فليحرص على العمل بهذا الحديث^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٦ / ٢١٠، ٥١٧)، فتح الباري لابن حجر: (٤ / ٣٥٩)،
مرقاة المفاتيح لملا علي القاري: (٦ / ٣٠)، فيض القدير للمناوي: (٤ / ٣٥).

[٩٩] باب الحث على أداء الديون، وتحريم مطل الغني

(٢٢٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا، أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا، أَتْلَفَهُ اللَّهُ).
[أخرجه البخاري (٦٦/٥) برقم (٢٣٨٧)].

(٢٢٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مِليءٍ فَلْيَتَّبِعْ).
[أخرجه البخاري (٥٤٢/٤) برقم (٢٢٨٧)، ومسلم (١١٩٧/٣) برقم (١٥٦٤) واللفظ له].

شرح الغريب :

(أداءها): يعني ردّها إلى أصحابها.

(أدى الله عنه): أي يسّر الله ما يؤديه من فضله، لحسن نيته.

(إتلافها): يعني تضييعها وعدم ردّها إلى أصحابها.

(أتلفه الله): أذهب الله ذلك المال من يده فلا ينتفع به لسوء نيته، وقد يقع

الإتلاف للشخص في نفسه أو في معاشه.

(مطل الغني ظلم): أي تأخير الغني أداء ما استحق عليه أداؤه من الدين

بغير عذر ظلم للدائن، لا يجوز له فعله.

(وإذا أُتبع أحدكم على مليءٍ فليتبِع): يعني إذا أحيل الدائن بالحق الذي له على غنيٍّ قادر فليقبل ذلك.

من فوائد الحديثين:

١ - حث المدين على حسن أداء الدين، لأن الدائن محسن إليه، فعليه أن يقابل الإحسان بالإحسان.

٢ - الترغيب في تحسين النية في أداء الدين، والترهيب من سوء النية في ذلك.

٣ - من استدان وهو عازم على الأداء يسّر الله عز وجل له ذلك، ومن عزم على عدم الأداء أذهب الله ذلك المال الذي أخذه، أو أذهب بركته فلا ينتفع به، مع ما قد يلحقه من عقوبات أخرى في الدنيا والآخرة.

٤ - يحرم على الغني القادر تأخير أداء الدين الذي عليه بعد موعد استحقاقه من غير عذر، إذا طالب به صاحب الدين.

٥ - حث الدائن على قبول الإحالة على الغني القادر على أداء حقه، إذا أحاله عليه المدين.

٦ - الشريعة الإسلامية جاءت بمنع الأسباب التي تؤدي إلى تنافر القلوب وتباغضها كالمماطلة ونحوها^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٥١٣/٦)، المفهم للقرطبي: (٤/٤٣٨)، فتح الباري لابن حجر: (٤/٥٤٤، ٥/٦٦)، عمدة القاري للعيني: (١٢/١٥٧، ٣١٧)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٦/١٠٧، ١١٠).

[١٠٠] باب الحث على العدل بين الأولاد وعدم تفضيل بعضهم على بعض في العطية

(٢٣٠) عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ). قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ.

[أخرجه البخاري (٢٥٠/٥) برقم ٢٥٨٧ واللفظ له، ومسلم: (١٢٤٢/٣) برقم

.(١٦٢٣)]

شرح الغريب :

(عطية): جاء بيانها في رواية أخرى أنها كانت غلاماً.

من فوائد الحديث:

١ - حث الوالدين على العناية بتربية الأولاد على المحبة والعدل بينهم، والبعد عن أسباب التحاسد والتباغض، ومن تلك الأسباب تفضيل بعضهم في العطية.

٢ - سلوك سبيل الحكمة في الميل إلى مَنْ فضَّله الله عز وجل من الأولاد

بمواهب متميزة وأخلاق كريمة وأعمال صالحة، أو كان في حاجة إلى عناية خاصة لصغر أو مرض أو فقر ونحو ذلك، بحيث لا يثير ذلك بقية إخوانه، فيحملون في أنفسهم عليه.

٣- حث الوالدين على سلوك الطريق المفضية بأبنائهم إلى برهم، واجتناب ما يفضي بهم إلى العقوق.

٤- عدم جواز تحمل الشهادة فيما ليس بمباح^(١).

[١٠١] باب النهي عن إضاعة المال

(٢٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ).

[أخرجه مسلم (٣/ ١٣٤٠) برقم (١٧١٥)].

شرح الغريب :

(تعتصموا): الاعتصام بحبل الله: التمسك بعهد، واتباع كتابه وسنة

نبيه ﷺ .

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤/ ٥٨٤)، شرح مسلم للنووي: (١١/ ٦٥)، فتح الباري لابن حجر:

(٥/ ٢٥٠)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٦/ ٢٤).

(قيل وقال): الخوض في أخبار الناس، وحكاية ما لا يعني من أحوالهم.
(كثرة السؤال): السؤال عما لم يقع، ولا تدعو الحاجة إليه.
(إضاعة المال): صرفه في غير وجوهه المشروعة.

من فوائد الحديث:

١- جعل الله عز وجل الأموال قياماً لمصالح العباد، وفي تبديدها تفويت لتلك المصالح.

٢- من إضاعة المال ترك القيام عليه وتعطيله، وتمكين السفهاء منه، وأشدّ قبحاً وإثماً من ذلك كله إتلافه في معصية الله عز وجل سواء كان قليلاً أو كثيراً.

٣- الحث على عبادة الله عز وجل وحده، والبعد عن الشرك بكل صورته وأنواعه.

٤- الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقاداً وعملاً تجتمع به الكلمة ويتنظم به الشمل، وتتم به مصالح الدنيا والآخرة.

٥- النهي عن فضول الكلام والخوض في أخبار الناس وحكاية ما لا يعني من أحوالهم، مثل قولهم: قيل: فلان كذا، وقال فلان: كذا. ويدخل في ذلك الغيبة والنميمة.

٦- النهي عن كثرة السؤال، ويشمل: سؤال الناس أموالمهم، والسؤال عن أمورهم الخاصة التي لا يريدون كشفها، والتنطع في السؤال عما لم يقع، وفيما لا يعني^(١).

(١) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (٥٦٨/٥)، المفهم للقرطبي: (١٦٢/٥)، شرح مسلم للنووي: (١٠/١٢)، شرح المشكاة للطبري: (١٥٠/٩)، فتح الباري لابن حجر: (٤٢١/١٠).

[١٠٢] باب تحريم أكل مال اليتيم

(٢٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبِّقَاتِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ).

[أخرجه البخاري (٤٦٢/٥) برقم (٢٧٦٦) واللفظ له، ومسلم (٩٢/١) برقم (٨٩)].

شرح الغريب :

(المؤبقات): المهلكات.

(إلا بالحق): أي إلا بأن تفعل ما يوجب قتلها، كالشرك، والنفس بالنفس، والزاني بعد الإحصان.

(التولي يوم الزحف): الفرار من المعركة عند لقاء المسلمين جيش الكفار.

(المحصنات): الحرائر العفيفات، متزوجة كانت أم بكرًا.

(الغافلات): البريئات من الفواحش وما قُذِفَ به.

من فوائد الحديث:

١ - حث الإسلام على حفظ أموال اليتامى؛ لأنها مظنة الضياع بسبب ضعفهم

عن حفظ أموالهم، لذلك جعل التعدي عليها من كبائر الذنوب قال تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

٢- وصف رسول الله ﷺ الذنوب المذكورة هنا بالموبقات؛ لأنها تُهلك فاعلها في الدنيا بما يترتب عليها من عقوبات دنيوية، وكذلك العذاب الأليم في الآخرة.

٣- في الشرك والسحر ظلم للنفس بالتذلل والخضوع والتعلق بغير الله عز وجل، وفي قتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات، ظلم للغير بالتعدي عليهم في النفس والمال والعرض، وفي الفرار من المعركة كسر لقلوب المسلمين، وتقوية لأعدائهم يؤدي إلى هزيمة المسلمين وسفك دمائهم.

٤- تعظيم قتل النفس المعصومة وتشمل: المسلم والذمي، والمعاهد والمستأمن، فلا يجوز قتل واحد من هؤلاء إلا بسبب شرعي نص عليه الشرع وحكم به الحاكم المسلم^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١/ ٢٨٢)، فتح الباري لابن حجر: (١٢/ ١٨٩)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٦/ ٢٥٧)، دليل الفالحين لابن علان (١/ ٤٥٢، ٦٠٣)، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب: (ص ٣١٧).

ذكر جملة من الأخلاق التي يُنهى عن التخلق بها [١٠٣] باب تحريم مخالفة القول العمل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٢٣٣) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ، مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ).

[أخرجه البخاري: (٦/٣٨١) برقم: (٣٢٦٧)، ومسلم: (٤/٢٢٩١)، برقم: (٢٩٨٩)، واللفظ له].

شرح الغريب :

(فتندلق أقتاب بطنه): أي تخرج أمعاؤه من شدة رمية في النار، والاندلاق: الخروج بسرعة.

(فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى): الرحى: الآلة التي يطحن بها الحبوب وغيرها، وهي: حَجَرَانِ مستديران يوضع أحدهما على الآخر، ويربط الأعلى بالحمار فيدور به. فشبه الرجل في دورانه حول أمعائه بالحمار الذي يدور حول الرحى.

من فوائد الحديث:

- ١- من شأن الأمر بالمعروف أن يعمل بما يأمر به، والناهي عن المنكر أن يترك ما نهى عنه، وهو قدوة للناس في ذلك.
- ٢- شدة عذاب مَنْ لا يعمل بالمعروف الذي يأمر به، ولا ينتهي عن المنكر الذي ينهى عنه، لاستهانتهم بحرمات الله عز وجل واستخفافه بأحكامه.
- ٣- فعل المعروف وترك المنكر سبب لدخول الجنة، وترك المعروف وفعل المنكر سبب لدخول النار^(١).

[١٠٤] باب تحريم الرياء

(٢٣٤) عن جُنْدُب بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهَ بِهِ).

[أخرجه البخاري (٣٤٣/١١) برقم (٦٤٩٩) واللفظ له، ومسلم (٢٢٨٩/٤) برقم

.(٢٩٨٧)]

(٢٣٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِّ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٦٢٠)، شرح مسلم للنووي: (١٨/١١٨)، فتح الباري لابن حجر:

(١٣/٥٢)، عمدة القاري للعيني: (١٥/٢٢٨)، دليل الفالحين لابن علان: (١/٤٩١).

غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ).

[أخرجه مسلم (٢٢٨٩ / ٤) برقم (٢٩٨٥)].

(٢٣٦) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ).

[أخرجه مسلم (٢٠٣٤ / ٤) برقم (٢٦٤٢)].

شرح الغريب :

(سَمِعَ): أي تحدث بعمله وأذاعه لیسמע الناس فيذكروه ويمدحوه.
(سَمِعَ الله به): شهره يوم القيامة، وفضحه بين الناس إن لم يعف عنه.
(يرائي): من الرياء وهو: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها ليحمدوه عليها، والفرق بينه وبين السمعة: أن الرياء يكون في الفعل، والسمعة تكون في القول.

(يرائي الله به): يظهر سريره على رؤوس الخلائق يوم القيامة ويطلعهم على أنه فعل ذلك لهم لا لوجهه تعالى.

(أنا أغنى الشركاء عن الشرك): يعني أنا غني عن المشاركة وغيرها.
(تركته وشركه) أي: من عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله منه بل أتركه للآخرين.

(تلك عاجل بشرى المؤمن): أي هذه البشرى المعجلة له بالخير.

من فوائد الأحاديث :

١ - الله عز وجل هو الغني على الإطلاق، وجميع الخلق فقراء إليه، فلا يجوز للعبد أن يصرف شيئاً من الأعمال - مما يُبتَغى به وجه الله - إلى غيره. لأنه لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً له سبحانه وموافقاً لسنة نبيه ﷺ.

٢ - من قصد بعمله الجاه عند الناس ورفع منزلته عندهم عامله الله عز وجل بنقيض قصده، وفضحه على رؤوس الأشهاد، وأبطل عمله.

٣ - يستحب للمرء أن يخفي أعماله الصالحة - التي يمكنه إخفاؤها - لتكون خالصة لوجه الله عز وجل، إلا ما يرجو من اقتداء الناس به، فيظهرها لأجل ذلك.

٤ - المخلصون في أعمالهم يعاملهم الله عز وجل بلطفه وكرمه، فيقذف في القلوب محبتهم، ويطلق الألسنة بالثناء عليهم، وينشر طيب ذكرهم في الدنيا ليُقتَدَى بهم، فيعظم أجرهم، ويجعل ذلك كله علامة وبشرى لهم بحسن مآلهم ورفع درجاتهم في الآخرة^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦/٦١٥، ٦١٦، ٦٤٨)، شرح مسلم للنووي: (١٨/١١٥)، فتح الباري لابن حجر: (١١/٣٤٤)، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد لسليمان بن عبد الله ابن محمد بن عبد الوهاب، (ص ٥٢٧).

[١٠٥] باب تحريم الظلم والأمر بالخروج من المظالم

(٢٣٧) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[أخرجه البخاري (١٢٠/٥) برقم (٢٤٤٧)، ومسلم (١٩٩٦/٤) برقم (٢٥٧٩) واللفظ له].

(٢٣٨) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ).

[أخرجه البخاري (١٢٤/٥) برقم (٢٤٥٣)، ومسلم (١٢٣١/٣) برقم (١٦١٢)].

(٢٣٩) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ) ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [سورة هود: ١٠٢].

[أخرجه البخاري (٢٠٥/٨) برقم (٤٦٨٦)، ومسلم (١٩٩٧-١٩٩٨) برقم (٢٥٨٣) واللفظ له].

(٢٤٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ

حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ).

[أخرجه البخاري (١٢١ / ٥) برقم (٢٤٤٩)].

شرح الغريب :

(الظُّلْمُ) لغة: وضع الشيء في غير موضعه، وشرعاً: التصرف في حق الآخرين بغير حق، أو مجاوزة الحد.

(ظلمات): أي على الظالم؛ فلا يهتدي يوم القيامة سبيلاً حين يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم.

(قيد شبر): قدر شبر.

(طَوْقٌ من سبع أرضين): يكلف بحمل ما ظلمه من الأرض يوم القيامة إلى المحشر، فيكون كالطوق في عنقه.

(يملي): يمهل.

(لم يفلته): أي: إذا عذبه وأهلكه لم يرفع عنه الهلاك.

(مَظْلَمَةٌ): حقٌ ظلمه فيه.

(العِرْضُ): موضع المدح والذم من الإنسان.

(فليتحلله منه): يطلب منه أن يجعله في حِلٍّ: إما بأداء الحق إليه، أو بعفوه

عنه، ومسامحته إياه.

من فوائد الأحاديث:

١ - تحريم الظلم وبيان سوء عاقبته في الدنيا والآخرة، وأن الظلم يكون

ظلمات على صاحبه يوم القيامة، فلا يهتدي سبيلاً.

٢- الوعيد الشديد لمن أخذ شيئاً من أرض غيره بدون حق على أي وجه كان؛ من غصب أو سرقة أو خديعة قليلاً كان أو كثيراً، وأن ذلك من كبائر الذنوب.

٣- لا يغتر الظالم بامهال الله عز وجل له على ظلمه وتماديّه فيه، فإن ذلك استدراج له ليطول عمره ويكثر ظلمه فيزداد عقابه كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَمِّلُ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وفي ذلك تسليّة للمظلوم بأن الظالم سيلقى جزاءه ولو بعد حين.

٤- إذا مات الظالم قبل أن يستوفي المظلوم حقه فإنه يستوفيه يوم القيامة من حسنات الظالم على قدر مظلمته، فإن فئت حسناته أخذ من سيئات المظلوم، فوضعت عليه.

٥- الحرص والشح وحب الدنيا يجرُّ إلى المعاصي العظيمة، والفواحش الكبيرة^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤/ ٥٣٤، ٦/ ٥٥٧)، فتح الباري لابن حجر: (٥/ ١٢١، ٨/ ٢٠٥)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٥/ ٤٥٥)، فيض القدير للمناوي: (٢/ ٣٣٤، ٦/ ٢٢٩)، دليل الفالحين لابن علان الصديقي: (١/ ٣٣١، ٢/ ٥٢١).

[١٠٦] باب النهي عن الغضب والتحذير منه

(٢٤١) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي. قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ.

[أخرجه الإمام أحمد: (٢٣٦/٣٨) برقم (٢٣١٧١) وإسناده صحيح، وأصله في البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد تقدم برقم: (١٨)].

شرح الغريب :

(أوصني): أرشدني إلى ما ينفعني في ديني ودنياي.

(لا تغضب): لا تفعل ما يملك على الغضب.

من فوائد الحديث:

١ - النهي عن الغضب؛ لأنه من نزغات الشيطان، يخرج به الإنسان عن حد الاعتدال صورةً وسيرةً: فيحمرُّ الوجه ويرتفع الصوت، وينطق اللسان بالباطل، ويفعل المذموم شرعاً وعرفاً.

فمن تأمل تلك المفاصد عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة (لا تغضب) - التي هي من جوامع كلمه ﷺ - من الحكمة واستجلاب المصلحة، ودرء المفسدة، وغير ذلك من المصالح التي يتعذر

إحصاؤها والإحاطة بها.

٢- مما يعين على عدم الوقوع في الغضب: اجتناب أسبابه، واستحضار أن كل ما يصيب الإنسان إنما هو بقدر الله عز وجل، وأن الأمور بيده ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

٣- ومما يعين على ضبط النفس عند وقوع الغضب: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، والوضوء، والجلوس لمن كان قائماً، واستحضار فضل كظم الغيظ، وتذكر ما يترتب على الغضب من أضرارٍ وعواقب وخيمة، وتذكر أيضاً قوله ﷺ في هذا الحديث (لا تغضب)^(١).

[١٠٧] باب النهي عن التباغض والتقاطع والتحاسد

(٢٤٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ).

[أخرجه البخاري (٥٠٧/١٠) برقم (٦٠٧٦) واللفظ له، ومسلم (١٩٨٣/٤) برقم (٢٥٥٩)].

(٢٤٣) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٥٣٦ / ١٠)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٢٩٢ / ٩)، فيض القدير للمناوي: (٥٣٦ / ٦)، دليل الفالحين لابن علان الصديقي: (١٩٨ / ١).

(لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ).

[أخرجه البخاري (٥٠٧/١٠) برقم (٦٠٧٧)، ومسلم (١٩٨٤/٤) برقم (٢٥٦٠)]

واللفظ له.

(٢٤٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا).

[أخرجه مسلم (١٩٨٧/٤) برقم (٢٥٦٥)].

شرح الغريب :

(لا تباغضوا): أي لا تفعلوا الأسباب التي تؤدي إلى البغض، والبغض: نقيض الحب.

(لا تحاسدوا): أي لا يحسد بعضكم بعضاً، والحسد: هو تمنى الحاسد زوال النعمة عن المحسود.

(لا تدابروا): التدابر هو التقاطع والتهاجر والإعراض، مأخوذ من تَوَلَّى الرجل دبره لأخيه، إذا أعرض عنه حين يراه.

(عباد الله): أي: يا عباد الله.

(وكونوا عباد الله إخواناً): أي كالإخوان من النسب في الشفقة والمحبة

والمواساة والتألف.

(أنظروا): أخرّوا.

(شحناء): عداوة.

(يهجر أخاه): لا يكلمه، وإذا لَقِيَه يصرف كل منهما وجهه عن صاحبه.

من فوائد الأحاديث:

١- الإسلام دين الأخوة والمحبة والألفة والتعاون على الخير، قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقد ورد النهي عن كل عمل يناقض أو يضعف هذه الأخوة، كما في هذه الأحاديث.

٢- تحريم بغض المسلم والإعراض عنه وقطيعة بعد صحبته بغير ذنب شرعي، أو تمني زوال النعمة عنه.

٣- التباغض بين المسلمين مذموم إذا كان لغير الله مثل الانتصار للنفس أو المنافسة على جاه أو مال ونحو ذلك، أما إذا كان لله عز وجل وتتحقق به المصلحة الشرعية فهو محمود ويثاب عليه فاعله.

٤- يحرم على المسلم أن يهجر أخاه المسلم أكثر من ثلاث ليالٍ، ويُعفى عنه فيما دون ذلك لما جُبل عليه الإنسان من الغضب، فسومح بذلك القدر؛ ليسكن غضبه ويعود عن هجره، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام.

٥- من شؤم استمرار المشاحنة بين المتخاصمين عدم حصول المغفرة لهما عند عرض الأعمال على الله عزَّ وجلَّ يومَي الاثنين والخميس^(١).

(١) انظر: الاستذكار لابن عبد البر: (٢٦ / ١٤٥)، المفهم للقرطبي: (٦ / ٥٣١)، شرح مسلم للنووي: (١٦ / ١١٧)، فتح الباري لابن حجر: (١٠ / ٤٩٧)، عمدة القاري للعيني: (٢٢ / ٢٢١)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٩ / ٢٣٥).

[١٠٨] باب تحريم عقوق الوالدين

(٢٤٥) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ).

[أخرجه البخاري (٦٩/١١) برقم: (٦٢٧٣)، واللفظ له، ومسلم: (٩١/١) برقم (٨٧)، وقد تقدم بتمامه برقم: (٢١٨)].

(٢٤٦) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ قَالَ: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ).

[أخرجه البخاري (٣٠٩/٥) برقم: (٢٦٥٣) واللفظ له، ومسلم: (٩٢/١) برقم: (٨٨)].

شرح الغريب :

(عقوق الوالدين): العقوق: مشتق من العَقَّ وهو القطع، والمراد به: صدور ما يتأذى به الوالدان من ولدهما من قول أو فعل.

من فوائد الحديثين:

١ - حق الوالدين عظيم، ومنزلتهما عالية، والإحسان إليهما من أجل الأعمال، جعله الله قرين التوحيد، كما أن عقوقهما قرين الشرك.

٢- التحذير من عقوق الوالدين، والتنفير منه فقد عدّه ﷺ من أكبر كبائر الذنوب، لما فيه من نكران جميلهما، وقطع صلة القربى معها^(١).

[١٠٩] باب النهي عن التجسس وسوء الظن بالمسلمين

(٢٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا).

[أخرجه البخاري (٤٩٦/١٠) برقم (٦٠٦٤) واللفظ له، ومسلم (١٩٨٥/٤) برقم

.(٢٥٦٣)].

(٢٤٨) عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلْسَانَهُ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ).

[أخرجه أبو داود (١٢٤/٥) برقم (٤٨٨٠)، وهو حديث حسن صحيح كما في صحيح

سنن أبي داود: (١٩٧/٣)].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٨٧/٢)، فتح الباري لابن حجر: (٤١٩/١٠)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (١٣٣/٩)، دليل الفالحين لابن علان: (١٤٤/٢)، وانظر ما تقدم في باب بر الوالدين (حديث رقم: ٦٦ - ٦٨).

شرح الغريب :

(إياكم والظن): أي: احذروا سوء الظن بإخوانكم وتصديقه بغير دليل.

(أكذب الحديث): يعني: عدم مطابقته للواقع. وقيل: أكذب حديث النفس، لأنه يكون بإلقاء الشيطان.

(ولا تحسسوا، ولا تجسسوا): التحسس - بالحاء - الاستماع لحديث القوم وهم له كارهون، والتجسس - بالجيم - البحث عن العورات والعيوب بطرق خفية.

(لا تتبعوا عوراتهم): أي لا تبحثوا عما ستروا عنكم من الأفعال والأقوال وما ستر الله عليهم.

(يتبع الله عورته): أي يكشف ستره ويفضحه.

من فوائد الحديثين:

من محاسن الشريعة الإسلامية صون أعراض المسلمين غاية الصيانة فمن ذلك:

١ - النهي عن الخوض في أعراض المسلمين بالظن، من غير دليل يقتضي ذلك.

٢ - النهي عن التجسس، وهو أثر من آثار سوء الظن، إذ يسلك سيئ الظن طريق التجسس للتحقق مما ظنه.

- ٣- النهي عن تتبع عورات المسلمين ونشر عيوبهم؛ لأن ذلك يؤدي إلى جرأتهم على المعاصي، ونشر الفساد بينهم، مع ما فيه من الغيبة المذمومة.
- ٤- من تتبع عورات المسلمين جازاه الله عز وجل بكشف ستره وفضحه في الدنيا، والعذاب الأليم في الآخرة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النور: ١٩] ^(١).

[١١٠] باب تحريم احتقار المسلم

(٢٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبْعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا) وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ).

[أخرجه مسلم (١٩٨٦/٤) برقم (٢٥٦٤)].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (١٦ / ١١٩)، شرح المشكاة للطيب: (٩ / ٢١٦)، فتح الباري لابن حجر: (١٠ / ٤٩٦)، فيض القدير للمناوي: (٣ / ١٥٧)، دليل الفالحين لابن علان: (٤ / ٤١١).

شرح الغريب :

(المسلم أخو المسلم): أخوه في الدين، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

(يظلمه): يؤذيه في نفسه، أو في ماله، أو في عرضه.

(يُخَذُّلُهُ): يترك إعانته ونصرته إذا طلب منه ذلك.

(يَحْقِرُهُ): يستصغره ويستتهين به.

(ها هنا): يعني في القلب.

من فوائد الحديث:

١ - احتقار المسلم ذنب عظيم وجرم كبير، لو لم يكن للمحتقر ذنب غيره لكفاه شراً وإثماً.

٢ - احتقار الناس مصدره - غالباً - الإعجاب بالنفس، والجهل بحال من احتقره، وقد يكون أفضل منه. قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرَرِ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١].

٣ - التأكيد على الأخوة بين المسلمين فيه تنبيه على المساواة بينهم، وألا يرى أحد لنفسه على أحد من المسلمين فضلاً إلا بالتقوى - والتقوى محلها القلب، لا يعلم حقيقتها إلا الله عز وجل - وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه؛ وتحقيره إياه ينافي ذلك وينشأ عنه قطع وصلة الأخوة التي أمر الله بها أن

توصل، ولا تحصل السلامة من ذلك إلا بتقوى الله عز وجل^(١).

[١١١] باب النهي عن الغش

(٢٥٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا).
[أخرجه مسلم (٩٩/١) برقم (١٠١)].

شرح الغريب :

(من حمل علينا السلاح): المراد الخروج بالسلاح على جماعة المسلمين وإمامهم ونقض بيعته.

(فليس منا): أي ليس من أهل الإيمان الذين يستحقون الثواب دون عقاب، بل عنده نقص في إيمانه يستحق به العقاب.

(غَشَّنَا): الغشُّ: عدم الإخلاص في النصيحة، وتزيين ما ليس فيه مصلحة.

من فوائد الحديث:

١ - الإسلام دين التواصل والتراحم بين أفراد المجتمع، ينهى عن التقاطع

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٦ / ٥٣٦)، شرح المشكاة للطبري: (٩ / ١٧٢)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٩ / ١٧٠)، دليل الفالحين لابن علان الصديقي: (٤ / ٤١٢، ٤١٧).

وسفك الدماء بينهم، فمن خرج على الأمة يقاتلهم بسلاحه فقد خرج عن منهج الإسلام القويم.

٢- المؤمن يجب لإخوانه المؤمنين ما يحب لنفسه؛ إذا استنصحوه أخلص لهم في النصيحة، وإذا باعهم صدق معهم في بيعه....، فإذا خالف ذلك كان غاشاً لهم مخالفاً لطريقة المؤمنين في التعامل مع إخوانهم.

٣- من حمل السلاح على إخوانه المؤمنين، أو غشهم، لم يكن منهم حقيقة، لنقص إيمانه، ولا يكون بذلك كافراً، بل معه من الإيمان ما يستحق به مشاركتهم في بعض الثواب، ومعه من الكبيرة ما يستحق به العقاب.
أَمَّا مَنْ تَعَمَّدَ قَتَلَ الْمُسْلِمِينَ، مُسْتَحِلًّا لَذَلِكَ - بعد إقامة الحجة عليه وانتفاء الشبهة - فهو كافر^(١).

[١١٢] باب تحريم الغدر

(*** عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَوْهَا: إِذَا اتُّمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١ / ٢٩٩)، شرح مسلم للنووي: (٢ / ٧٧)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: (١٩ / ٢٩٤)، منهاج السنة له: (٤ / ٥٠٥)، دليل الفالحين لابن علان: (٤ / ٤٢٢).

[أخرجه البخاري (١/ ١١١) برقم (٣٤) واللفظ له، ومسلم (١/ ٧٨) برقم (٥٨) وقد

تقدم برقم: (٤٦)].

(٢٥١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ).

[أخرجه البخاري (٦/ ٣٢٧) برقم (٣١٨٦)، ومسلم (٣/ ١٣٦٠) برقم (١٧٣٦)

واللفظ له].

شرح الغريب:

(الغادر): هو الذي ينقض العهد ولا يفي به.

(لواء): راية عظيمة تركز خلف ظهره يوم القيامة، علامة على غدره،

تشهيراً به وفضحاً له على رؤوس الأشهاد.

من فوائد الحديثين:

١ - الغدر صفة ذميمة من صفات المنافقين، وهي حرام باتفاق، سواء كان

الغدر بمسلم - برّ أو فاجر - أو بغيره.

٢ - الغادر يضر نفسه، وغدره يعود عليه، قال تعالى: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا

يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [الفتح: ١٠]، والنكث: نقض العهد.

٣ - غلظ تحريم الغدر، ولا سيما من صاحب الولاية العامة؛ لأن غدره

يتعدى ضرره إلى خلق كثير، ولأنه غير مضطر إلى الغدر، لقدرتة على

الوفاء.

٤- نهى للرعية عن الغدر بالإمام، فلا تخرج عليه، ولا تتعرض للنبيل منه، لما يترتب على ذلك من الفتن.

٥- ينصب للغادر لواء يوم القيامة على قدر غدره، يجعل خلف ظهره عند مقعده، تشهيراً به، وتحقيراً لشأنه، وتنفيراً من سوء فعله^(١).

[١١٣] باب النهي عن الافتخار والبغي

(٢٥٢) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا، حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ).

[أخرجه مسلم (٢١٩٩/٤) برقم (٢٨٦٥)].

شرح الغريب :

(تواضعوا): التواضع هو الانقياد للحق، وعدم التعالي على الخلق.

(يَفْخَرُ): يتباهى ويتعالى بحسبه ونسبه وغير ذلك.

(لَا يَبْغِي): لا يظلم ولا يعتدي على أحد، مسلماً كان أو ذمياً أو معاهداً.

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣٧٠ / ٥)، والمفهم للقرطبي: (٥٢٠ / ٣)، وإكمال

المعلم للقاضي عياض: (٤١ / ٦)، شرح المشكاة للطبري: (٢٢٢ / ٧)، وفتح الباري لابن

حجر: (٣٢٣، ٣٢٧)، فيض القدير للمناوي: (٣٦٦ / ٥)، دليل الفالحين لابن علان:

(٤٢٦ / ٤).

من فوائد الحديث:

- ١- الناس يرجعون إلى آدم عليه السلام في النسب، فلا فخر لأحد على أحد إلا بالتقوى قال تعالى: ﴿يَتَّبِعُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].
- ٢- من تواضع للخلق امتثالاً لأمر الله عز وجل رفع الله قدره في القلوب، وطيب ذكره في الأفواه، ورفع درجته في الجنة، وحال ذلك بينه وبين الوقوع في الظلم والتعالي على الناس^(١).

[١١٤] باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

(٢٥٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ، حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزَنَهُ).

[أخرجه البخاري (٨٥ / ١١) برقم (٦٢٩٠)، ومسلم (١٧١٨ / ٤) برقم (٢١٨٤) واللفظ له].

شرح الغريب:

(فلا يتناجى): التناجي: التحدث سرّاً.

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٧ / ١٤٠)، شرح المشكاة للطبري: (٩ / ١٣٦، ١٣٨)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٩ / ١٢١)، فيض القدير للمناوي: (٢ / ٢٧٤)، دليل الفالحين لابن علان الصديقي: (٣ / ٥٣).

(حتى تختلطوا بالناس): أي يختلط الثلاثة بغيرهم من الناس.
 (يحزنه): أي يحزن الثالث؛ لأنه قد يظن أن نجواهما لسوء رأيها فيه، أو
 أنها يتفقان على الكيد له.

من فوائد الحديث:

- ١ - علاقة المسلم بإخوانه المسلمين قائمة على حسن الأدب معهم، واجتناب كل ما يثير العداوة والبغضاء وسوء الظن بهم، فمن ذلك: النهي عن تناجي اثنين دون الثالث إذا كانوا ثلاثة، أو تناجي جماعة دون الواحد منهم إلا بإذنه، لأن ذلك يحزنه ويسيء ظنه بهم.
- ٢ - لا يجوز أن يدخل شخص بين متناجين لسمع ما يتناجيان به بغير إذنهما؛ لأن ذلك مما يؤذيها^(١).

[١١٥] باب النهي عن تعذيب الإنسان والحيوان

بغير سبب شرعي

(٢٥٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتَقَ).

[أخرجه مسلم (٣/١٢٧٩) برقم (١٦٥٧)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥/٥٢٥)، شرح المشكاة للطيب: (٩/١٧٧)، فتح الباري لابن حجر: (١١/٨٦)، فيض القدير للمناوي: (١/٥٥٨)، دليل الفالحين لابن علان: (٤/٤٣٨).

(٢٥٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
(عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا
وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكْتَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ).

[أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٤/٦) بِرَقْم: (٣٤٨٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ: (٢٠٢٣/٤) بِرَقْم:
[(٢٦١٩)].

(٢٥٦) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ).
[أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٨/٩) بِرَقْم (٥٥١٣)، وَمُسْلِمٌ (١٥٤٩/٣) بِرَقْم (١٩٥٦)].

(٢٥٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تَتَّخِذُوا
شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا).
[أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٤٩/٣) بِرَقْم (١٩٥٧)].

شرح الغريب :

(الْحَدُّ): العقوبة المقررة شرعاً.

(لَطَمَةٌ): ضرب وجهه بيطن كفه.

(خَشَاشِ الْأَرْضِ): هوائها وحشراتھا.

(تُصْبَرُ): تحبس وهي حية لتقتل بالرمي.

(الْغَرَضُ): الهدف، وهو ما ينصبه الرماة ويقصدون إصابته.

من فوائد الأحاديث:

١ - مَنْ تَعَدَّى عَلَى خَادِمٍ لَهُ بِغَيْرِ حَقِّ أَثَمٍ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَسْمَحَهُ، أَوْ يَعْتَقَهُ

إذا كان مملوكاً.

٢- الواجب على من حبس حيواناً أن يطعمه ويسقيه، أو يتركه يأكل مما يجده في الأرض، ولا يجوز له منْعُ الطعام والشراب عنه.

٣- تحريم جعل الحيوان هدفاً للرمي؛ لأن فيه تعذيباً له وإتلافاً، وتفويتاً لذكاته.

٤- الإسلام دين الرحمة والرفق والشفقة، يحفظ للضعيف حقه ويحمي الحيوانات من العبث بها^(١).

[١١٦] باب تحريم تعذيب الإنسان والحيوان بالنار

(٢٥٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: (إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: (إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا).

[أخرجه البخاري (١٧٣ / ٦) برقم (٣٠١٦)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤ / ٣٤٧، ٦ / ٦٠٥)، شرح مسلم للنووي: (١٦ / ١٧٢)، شرح المشكاة للطيبسي: (٨ / ٩٨)، فتح الباري لابن حجر: (٦ / ٤١٢)، مرقاة المفاتيح للاعلي القاري: (٨ / ١٥).

شرح الغريب :

(في بعث): أي في جيش.

من فوائد الحديث.

١ - النهي عن التعذيب والتحريق بالنار، لأن النار لا يُعَذَّبُ بها إلا الله

عز وجل.

٢ - جواز الحكم بالشيء اجتهداً ثم الرجوع عنه، إذا تبَيَّن أن الحق

خلافه^(١).

[١١٧] باب تحريم النياحة ولطم الخدود وشق الجيوب

(٢٥٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ

مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ).

[أخرجه البخاري: (١٩٨/٣) برقم (١٢٩٧، ١٢٩٨)، ومسلم: (٩٩/١) برقم

.(١٠٣)].

(٢٦٠) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (النَّائِحَةُ

إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ

جَرَبٍ).

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر: (١٧٣/٦)، عمدة القاري للعيني: (١٤/ ٣٠٥، ٣٦٥)، دليل

الفالحين لابن علان: (٤/ ٤٤٦).

[أخرجه مسلم (٦٤٤/٢) برقم (٩٣٤)].

(٢٦١) عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (أنا بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ بريء من الصالحية والحالقة والشاقة).

[أخرجه البخاري (١٩٧/٣) برقم (١٢٩٦) واللفظ له، ومسلم (١٠٠/١) برقم (١٠٤)].

شرح الغريب :

(النياحة): رفع الصوت بالبكاء على الميت.

(ليس منا): أي ليس من أهل الإيمان الذين يستحقون الثواب دون عقاب، بل عنده نقص في إيمانه يستحق به العقاب.

(الجيوب): جمع جيب، وهو فتحة الثوب التي يدخل فيها الرأس، والمراد بشقه: تمزيقه تسخطاً.

(دعوى الجاهلية): من الندب والنياحة، والدعاء بالويل ونحو ذلك.

(السربال): القميص مطلقاً.

(القطران): مادة سوداء شديدة الاشتعال، تستخرج من بعض الأشجار، والذي في الآخرة أشد وأعظم.

(الدرع): قميص المرأة.

(جرب): الجرب: بشور تعلو أبدان الناس والإبل.

(أنا بريء): أصل البراءة، المفارقة والانفصال، والمراد: البراءة من فاعل

هذه الأمور.

(الصَّالِقَة): التي ترفع صوتها عند المصيبة بالنياحة والندب.

(الحالِقة): التي تحلق رأسها عند المصيبة.

(الشَّاقَة): التي تشقُّ ثوبها عند المصيبة.

من فوائد الأحاديث:

١ - النياحة على الميت وشق الجيوب وضرب الخدود ... من أعمال الجاهلية التي حرمها الإسلام؛ لأنها تتضمن إظهار الجزع المنافي للانقياد والتسليم بقضاء الله عز وجل.

٢ - النائحة تستجلب الحزن بصوتها، وتصد عن الصبر، وتجرح بكلماتها المحرقة قلوب ذوات المصائب؛ لذلك جاء التشديد في منعها، والبراءة من فعلها، وتغليظ عقوبة من لم تتبَّ منهن في الآخرة بإلباسها ثوباً من قطران ودرعاً من جرب^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣/ ٢٧٧)، المفهم للقرطبي: (٢/ ٥٨٩)، شرح المشكاة للطبري: (٣/ ٣٩٤)، فتح الباري لابن حجر: (٣/ ١٩٥)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٤/ ١٨٤).

[١١٨] باب النهي عن إتيان الكُهان والعَرَّافين

(٢٦٢) عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً).

[أخرجه مسلم (١٧٥١ / ٤) برقم (٢٢٣٠)].

(٢٦٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسُوا بِشَيْءٍ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ).

[أخرجه البخاري (٦١١ / ١٠) برقم: (٦٢١٣) واللفظ له، ومسلم (١٧٥٠ / ٤) برقم:

[٢٢٢٨].

شرح الغريب :

(العَرَّاف أو الكاهن): هو الذي يدعي معرفة علم الغيب كمعرفة الشيء المفقود في الماضي، أو ما سيحدث في الأرض في المستقبل.

(لم تقبل له صلاة ..): المراد لا ثواب له عليها، لكنها تجزئ في سقوط الفرض عنه.

(ليسوا بشيء): ليس قولهم بشيء يعتمد عليه.
 (يخطفها الجنّي): يعني: يأخذها بسرعة من جنّي آخر فوقه، وإنما يسمعها الجنّي استراقاً من الملائكة.
 (يقرها): يلقيها في أذنه ويكررها.
 (ولّيه): يعني الكاهن الذي يستخدم الجنّي.
 (قرّ الدجاجة): صوتها إذا صاحت بصوت متقطع.
 (فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة): يعني: الكهّان يزيدون على تلك الكلمة التي سمعوها من الجن أكثر من مائة كذبة.

من فوائد الحديثين:

١ - الكهّان والعرفّاء خطرهم عظيم، وضررهم في المجتمع كبير، ينشرون الأكاذيب، ويدّعون معرفة بعض الأمور الغيبية؛ وحقيقة أمرهم أنهم يستخدمون الجن لإخبارهم بتلك الأمور التي علموها عن طريق استراق السمع، أو مما وقع على الأرض وخفي على الناس وقوعه. وفي مقابل ذلك يتقرب أولئك الكهنة والعرفاء إلى الجن بأنواع من العبادات الشركية مثل الذبح والدعاء وغير ذلك.

٢ - تحريم إتيان الكهنة والعرفاء وسؤالهم لما يترتب على ذلك من مفسد كبيرة مثل إعانتهم على باطلهم، وإغراء الناس بالذهاب إليهم، وحرمان ثواب الصلاة أربعين يوماً لمن يأتيهم.

٣- ما يظهر من صواب في قول الكاهن أحياناً مما ألقاه إليه وليُّه من الجن يزيد عليه الكاهن أكاذيب كثيرة يضيفها إلى ما سمع فيصبح خطؤه غالباً وصوابه نادراً.

٤- في الحديث دليل على بقاء استراق الشياطين السمع، لكنه قلّ ونَدَر بالنسبة لما كان عليه في الجاهلية^(١).

[١١٩] باب النهي عن التطير

(٢٦٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ) قَالَ: قِيلَ وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ).

[أخرجه البخاري (٢٥٤ / ١٠) برقم (٥٧٧٦)، ومسلم (١٧٤٦ / ٤) برقم (٢٢٢٤)]

واللفظ له.

شرح الغريب :

(لا عدوى): العدوى: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح، والمراد:

أن المرض لا يُعدي بذاته، وإنما بقدر الله سبحانه.

(لا طَيْرَة): التطيرُ هو التشاؤم، وأصله: أنهم كانوا في الجاهلية أكثر ما

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥ / ٦٣٥)، شرح مسلم للنووي: (١٤ / ٢٢٤)، فتح الباري لابن

حجر: (١٠ / ٢٢٧)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٨ / ٤٠٩)، تيسير العزيز الحميد لسليمان

ابن عبد الله: (ص ٤٠٦).

يتشاءمون بالطيور، فإذا خرج أحدهم لأمر فرأى الطيور اتجهت ذات اليمين استبشر واستمر، وإذا رآها اتجهت ذات الشمال تشاءم ورجع.
(الفأل): هو الاستبشار بما يرى أو يسمع من الكلام الحسن أو الفعل الحسن.

من فوائد الحديث:

- ١- المرض المُعدي لا ينتقل بذاته من المريض إلى الصحيح، وإنما ينتقل بتقدير الله عز وجل، فنفي العدوى في هذا الحديث نفي لتأثيرها بنفسها، وليس نفيًا لوجودها.
- ٢- التطير تعلق بأوهام لا حقيقة لها، إذ لا علاقة بين الشيء المتطير به وبين ما يحصل للإنسان من خير أو شر، لذا على المسلم أن يتوكل على الله عز وجل ويحسن الظن به، ولا يبالي بما يرد على قلبه من الطيرة.
- ٣- من وقعت في قلبه الطيرة فكرها، ومضى في سبيله، فإنها لا تضره.
- ٤- استحباب الفأل الحسن لما فيه من إدخال السرور على النفس وتشجيعها على المضيّ قدماً لما تسعى إليه، لكن إن تعلّق القلب به، وكان هو السبب في الإقدام، صار حكمه حكم الطيرة^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطّال: (٩/ ٤٣٥)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٢٢٣)، تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله: (ص ٤٢٠)، القول المفيد على كتاب التوحيد لمحمد بن صالح العثيمين: (٢/ ٩٣).

[١٢٠] باب تحريم تصوير ذوات الأرواح وتحريم اتخاذ الصور

(٢٦٥) عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ).
[أخرجه البخاري (٣٩٦/١٠) برقم (٥٩٥١) واللفظ له، ومسلم (١٦٦٩/٣) برقم (٢١٠٨)].

(٢٦٦) عن أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ).

[أخرجه البخاري (٤١٤/٦) رقم (٣٣٢٢)، ومسلم (١٦٦٥/٣) برقم (٢١٠٦)].

(٢٦٧) عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ أَلَا تَدْعُ تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ) وفي رواية: (ولا صورةً إِلَّا طَمَسْتَهَا).
[أخرجه مسلم (٦٦٦/٢) برقم (٩٦٩)].

شرح الغريب :

(طَمَسْتَهُ): محوته وغيّرت معالمه.

(مُشْرِفًا): عاليًا مرتفعًا.

(سَوَّيْتَهُ): جعلته مستويًا مع الأرض.

من فوائد الأحاديث:

- ١- تصوير ذوات الأرواح حرام من كبائر الذنوب، متوَعَّد عليه بوعيد شديد؛ لما فيه من التشبه بالله عز وجل في صفة الخلق، ولأن الصور وسيلة من وسائل الشرك عند كثير من المشركين في الماضي والحاضر.
- ٢- صفة تعذيب المصورين يوم القيامة أن يكلفوا بنفخ الروح في الصورة التي صوروها وهم لا يقدرُونَ على ذلك، ويقال لهم: «أحيوا ما خلقتُم» تهكماً وتوبيخاً لهم، والمراد: طول تعذيبهم وإظهار عجزهم، وبيان قبح فعلهم.
- ٣- يستثنى من تحريم صور ذوات الأرواح ما كان للضرورة أو تقتضيه المصلحة العامة المعبرة.
- ٤- لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة؛ لنجاسة الكلب واستقذاره، ولما في الصور من مضاهاة لخلق الله عز وجل، ومشابهة للكفار الذين يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها.
- ٥- ذهب بعض العلماء إلى أن التصوير الفوتوغرافي ليس فيه مضاهاة لخلق الله عز وجل، وإنما هو نقلٌ للصورة التي خلقها الله عز وجل بواسطة الآلة، فلا تدخل تحت الوعيد المذكور.
- ٦- على ولاية أمور المسلمين أن يقتدوا برسول الله ﷺ، فيبعثوا من يقوم بطمس الصور والتماثيل -المتفق على تحريمها- وتسوية القبور، ويبينوا للناس خطرهما على عقيدة التوحيد^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥ / ٤٢١)، شرح مسلم للنووي (١٤ / ٨١) شرح المشكاة للطبري: (٢ / ٩٤، ٨ / ٢٧١)، فتح الباري لابن حجر: (١٠ / ٣٩٦)، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن: (ص ٥٨٣)، القول المفيد على كتاب التوحيد لمحمد بن صالح العثيمين: (٣ / ٢٤٨).

[١٢١] باب النهي عن اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

(٢٦٨) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ).
[أخرجه البخاري (٥٢٣/٩) برقم (٥٤٨٠)، ومسلم (١٢٠١/٣) برقم (١٥٧٤) واللفظ له].

(٢٦٩) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانٍ كُلَّ يَوْمٍ).

[أخرجه البخاري (٨/٥) برقم (٢٣٢٢)، ومسلم (١٢٠٣/٣) برقم (١٥٧٥) واللفظ له].

شرح الغريب :

(أقتنى): اتخذ.

(كلب صيد): هو الكلب المَعْلَم المتخذ للصيد.

(كلب ماشية): هو ما يتخذ من الكلاب لحفظ الماشية عند رعيها، والماشية

تشمل الإبل والبقر والغنم.

(أرض): المراد أرض فيها زرع، و كلب الأرض: هو المتخذ لحراسة الزرع وحفظه.

(قيراطان): القيراط مقدار معلوم عند الله تعالى.
(من أجره): من ثواب عمله.

من فوائد الحديثين:

١- الزجر عن اتخاذ الكلاب في البيوت لغير حاجة، والوعيد بنقص أجر مَنْ فعل ذلك كل يوم قيراطين.

٢- الرخصة في اتخاذ الكلاب للصيد وحراسة الزرع والماشية، ويلحق بها قياساً عليها ما تدعو الحاجة إليه من جلب منفعة أو دفع مضرة.

٣- ذكر العلماء عدة أسباب لنقص أجر من اتخذ كلباً لغير حاجة منها:
مخالفته لرسول الله ﷺ في اتخاذ الكلب لغير حاجة.

امتناع الملائكة من دخول بيته؛ لأنها لا تدخل بيتاً فيه كلب، كما تقدّم في الباب الذي قبله.

ربما وَلَغ الكلب في إناء دون علم صاحبه، فيستعمل ذلك الإناء دون غسله بالماء والتراب^(١).

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر: (٥ / ٣٢١)، المفهم للقرطبي: (٤ / ٤٥١)، شرح مسلم للنووي: (١٠ / ٢٣٤)، شرح المشكاة للطيب: (٨ / ١٠٧)، فتح الباري لابن حجر: (٥ / ٨) فيض القدير للمناوي: (٦ / ١٠٥).

[١٢٢] باب كراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

(٢٧٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ).

[أخرجه مسلم (١٦٧٢/٣) برقم (٢١١٣)].

(٢٧١) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ).

[أخرجه مسلم (١٦٧٢/٣) برقم (٢١١٤)].

شرح الغريب :

(لا تصحب): أي لا ترافقهم.

(رُفْقَةً): -بضم الراء وكسرها-: الجماعة المترافقون في السفر.

(الجرس): آلة مجوفة من النحاس، يربط في وسطها قطعة صغيرة صلبة إذا حُرِّكت أحدثت صوتاً، وكانوا يعلقون الأجراس الصغيرة في أعناق الدواب، إذا مشت أحدثت أصواتاً.

(المزامير): جمع مزمارة، وهو آلة الزمر. والزَّمْرُ: الغناء بالقصب ونحوه.

من فوائد الحديثين:

١ - جَبَلُ اللَّهِ عز وجل الملائكة على الأخلاق الكريمة والصفات الحميدة،

فهم يحبون كل محمود، وينفرون من كل مذموم، فابتعادهم عن الرفقة التي فيها كلب أو جرس يدلُّ على ذمِّهما، وكراهة اصطحابهما.

٢- من أسباب منافرة الملائكة للكلب نجاسته واستقذاره، ومن أسباب منافرتها للجَرَس كراهة صوته؛ لأنه من مزامير الشيطان، بما يصدر عنه من أصوات موسيقية حين تحريكه^(١).

[١٢٣] باب تحريم الحلف بغير الله تعالى

(٢٧٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ).

[أخرجه البخاري (٣٣٩/٥) برقم (٢٦٧٩)، واللفظ له، ومسلم (١٢٦٧/٣) برقم (١٦٤٦)].

(٢٧٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَحْلِفُ: لَا وَالْكَعْبَةِ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ).

[أخرجه أبو داود (٣٧١/٣) برقم: (٣٢٥١)، واللفظ له، والترمذي (١١٠/٤) برقم (١٥٣٥)، وقال: «هذا حديث حسن»].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤٣٤/٥)، شرح مسلم للنووي: (٩٥/١٤)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٤٠٩/٧)، فيض القدير للمناوي: (٣/٤٦٨، ٦/٥٢٦)، دليل الفالحين لابن علان: (٥١٥/٤).

شرح الغريب :

(الْحَلْفُ): هو الْقَسَمُ.

(ليصمت): يعني يسكت عن الحلف بغير الله.

من فوائد الحديثين:

١ - من أراد أن يحلف فليحلف بالله عز وجل، ولا يجوز له أن يحلف

بغيره.

٢ - الحلف بالشيء تعظيم له، فمن حلف بغير الله عز وجل، فقد أشرك

شركاً أصغر، إلا أن يعتقد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله عز وجل فيكون شركاً أكبر.

٣ - من حلف بغير الله عز وجل لم تنعقد يمينه، وعليه التوبة

والاستغفار^(١).

[١٢٤] باب تحريم اليمين الكاذبة عمداً

(٢٧٤) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْخَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بيمينه، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٤ / ٦٢١)، مدارج السالكين لابن القيم: (١ / ٣٥٢)، فتح الباري لابن

حجر: (١١ / ٥٤٠)، دليل الفالحين لابن علان: (٤ / ٥٣١)، تيسير العزيز الحميد: لسليمان بن

عبدالله: (ص ٥٨٩)؛ عون المعبود لشمس الحق العظيم ابادي: (٦ / ١٥٥).

الْجَنَّةَ). فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ).

[أخرجه مسلم (١/١٢٢) برقم (١٣٧)].

شرح الغريب :

(اقتطع حق امرئ): أخذه ظلماً بغير حق.

(بيمينه): يعني بالحلف الكاذب.

(قضيًّا من أراك): العود الذي يُستاك به من شجر الأراك.

من فوائد الحديث:

١ - تحريم أخذ حق المسلم ظلماً، ولا فرق في التحريم بين قليله وكثيره، وتعظم الحرمة إذا كان أخذه لذلك بيمين كاذبة.

٢ - وجوب النار لمن أخذ حق غيره ظلماً، وتحريم الجنة عليه، إذا كان مستحلاً لذلك، أو أنه يستحق هذا الجزاء، لكن يدخل تحت مشيئة الله عز وجل: إن شاء عذّبه، وإن شاء عفا عنه.

٣ - حكم غير المسلم في تحريم أخذه ظلماً كحكم المسلم.

٤ - حكم الحاكم لا يبيح لأحد الخصمين أخذ ما لم يكن له^(١).

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (١/٣٤٧)، شرح مسلم للنووي: (٢/١٦١)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٧/٣٠٠)، دليل الفالحين لابن علان الصديقي: (١/٥٣٤، ٤/٥٣٢).

[١٢٥] باب كراهة الحلف في البيع

(٢٧٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
(الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلَّةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ).

[أخرجه البخاري (٣٦٩/٤) برقم (٢٠٨٧) واللفظ له، ومسلم (١٢٢٨/٣) برقم (١٦٠٦)].

(٢٧٦) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
(إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ).
[أخرجه مسلم (١٢٢٨/٣) برقم (١٦٠٧)].

شرح الغريب :

(مَنْفَقَةٌ لِلسُّلَّةِ): سبب لسرعة بيعها.

(مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ): مذهب لبركة ذلك المال فلا ينتفع به الحالف.

(إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ): معناه: الزجر والتحذير من كثرة الحلف.

من فوائد الحديثين:

١ - تحذير الباعة من كثرة الحلف في بيعهم، لأن كثرة الحلف مظنة الكذب، وفيه أيضاً جعل اسم الله عز وجل وسيلة لترويج السلع، وهذا يقتضي محق البركة وزوالها.

٢- قد يحتاج المسلم إلى تأكيد كلامه باليمين في بعض الأحيان؛ لذلك قيّد النهي في الحديث بكثرة الحلف، احترازاً عن القلة فلا تدخل تحت النهي^(١).

[١٢٦] باب النهي عن الخلوة بالمرأة الأجنبية وعن سفرها بغير محرم

(٢٧٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: (لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تَسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ). فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَإِنِّي اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: (انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ).

[أخرجه البخاري: (١٦٦/٦) برقم: (٣٠٠٦)، ومسلم: (٩٧٨/٢) برقم: (١٣٤١)، واللفظ له].

(٢٧٨) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُومَ؟ قَالَ: (الْحَمُومُ الْمَوْتُ).

[أخرجه البخاري: (٢٤٢/٩) برقم: (٥٢٣٢)، ومسلم: (١٧١١/٤) برقم: (٢١٧٢)].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥٢٢/٤)، شرح المشكاة للطيب: (٣٢/٦)، فتح الباري لابن حجر: (٤٩/٣٦٩)، مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: (٣٢/٦)، فيض القدير للمناوي: (١/١٦٠)، (٥٥٣).

شرح الغريب :

(اكتُبْتُ في غزوة كذا وكذا): أي: كُتِبَ اسمي فيمن يغزو في تلك الغزوة.

(إياكم): أحذركم.

(أفرايت الحمو): أخبرني عن دخول الحمو عليهن، والحمو: أقارب الزوج مثل: الأخ وابن الأخ والعم ونحوهم.

(الحمو الموت): احذروا من دخولهم على نسائكم كما تحذرون من الموت.

من فوائد الحديثين:

١ - المرأة محل فتنة إذا اختلّي بها، فلا يؤمن عليها أحد من الرجال ليس محرماً لها، قال رسول الله ﷺ: (لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان). [رواه الترمذي: (رقم: ٢١٦٥، وصححه)]، ولذلك نهى عن سفرها والخلوة بها إلا مع ذي محرم.

٢ - لا يجوز دخول أقارب الزوج على زوجته - ممن ليسوا محارم لها - لأن الفتنة بهم أكبر، لتمكنهم من الوصول إليها والخلوة بها من غير نكير عليهم.

٣ - حرص الإسلام على سلامة الأسرة المسلمة وسدّ الأبواب المفضية إلى حدوث الخلل فيها؛ إذ في سلامة الأسرة سلامة للمجتمع^(١).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٧ / ٣٥٧)، شرح السنة للبغوي: (٩ / ٢٦)، المفهم للقرطبي: (٥ / ٥٠١)، شرح مسلم للنووي: (١٤ / ١٥٣)، فتح الباري لابن حجر: (٩ / ٢٤٢).

[١٢٧] باب نهى المرأة عن التكشف وعدم التستر

(٢٧٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
(مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى).
[أخرجه أبوداود: (١٩٦/٤) برقم: (٤٠١٠) واللفظ له، والترمذي: (١١٤/٥) برقم:
(٢٨٠٣)، وقال: «هذا حديث حسن»].

شرح الغريب :

(تخلع): تنزع.

(هتكت): الهَتَكُ: الشَّقُّ والْقَطْعُ، أي: هتكت حجاب الحياء وجلباب
الأدب بينها وبين الله عز وجل.

من فوائد الحديث:

١ - المرأة مأمورة بالتستر من أن يراها رجل أجنبي، فإذا خالفت
أمر الله عز وجل فتكشفت ولم تستتر، فقد عرضت نفسها لسخط الله عز
وجل وعذابه.

٢ - يحرم على المرأة أن تتجرد من ثيابها في غير بيتها إلا للضرورة الملحة
وبقدر الحاجة، مع الحرص على العفة والحياء.

٣ - تستر المرأة والتزامها بالحجاب - طاعة لله عز وجل - بابٌ عظيمٌ

من أبواب التقوى، تجمع به المرأة بين جمال ظاهرها بحجابها وجمال باطنها بتقواها لله عز وجل^(١).

[١٢٨] باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها وتحريم صومها تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

(٢٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ).

[أخرجه البخاري (٣٦١/٦) برقم: (٣٢٣٧) واللفظ له، ومسلم (١٠٦٠/٢) برقم (١٤٣٦)].

(٢٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ).

[أخرجه البخاري (٢٠٤/٩) برقم (٥١٩٢) واللفظ له، ومسلم (٧١١/٢) برقم (١٠٢٦)].

شرح الغريب :

(إلى فراشه): المقصود الجماع، والاستمتاع بها.

(١) انظر: شرح المشكاة للطيبى: (٨/ ٢٦٥)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري: (٨/ ٣١٣)، فيض القدير للمناوي: (٣/ ١٧٦)، عون المعبود لشمس الحق عظيم ابادي: (٧/ ١٤٢).

(بَعْلُهَا): زوجها.

(شاهد): أي حاضر مقيم غير مسافر.

من فوائد الحديثين:

- ١ - الوعيد الشديد للمرأة التي تمتنع من إجابة زوجها إذا دعاها إلى فراشه - إذا لم يكن لها عذر شرعي - وأن ذلك من كبائر الذنوب.
- ٢ - تحريم صوم المرأة تطوعاً، وزوجها شاهد إلا بإذنه.
- ٣ - عِظْمُ حق الزوج على الزوجة، وأن حقه واجب عليها، وأكد مِنْ تطوُّعها بنوافل العبادات.
- ٤ - استحباب الكناية عن الأشياء التي يُستحيا من ذكرها، دون التصريح بها^(١).

[١٢٩] باب كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها

(٢٨٢) عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا).

[أخرجه البخاري (٥٩ / ٢) برقم: (٥٦٨) واللفظ له، ومسلم (٤٤٧ / ١) برقم (٦٤٧)].

(١) انظر: بهجة النفوس لابن أبي جمرة: (٣ / ٢٢٩)، فتح الباري لابن حجر: (٩ / ٢٠٥، ٢٠٧)، عمدة القاري للعيني: (٢٠ / ٢٦١)، فيض القدير للمناوي: (١ / ٤٤٢، ٦ / ٥٢٨)، دليل الفالحين لابن علان: (٤ / ٥٦٢).

من فوائد الحديث:

- ١ - كراهة النوم قبل صلاة العشاء لأنه قد يؤدي إلى إخراجها عن وقتها، أو تأخيرها عن الوقت المختار، ويكون سبباً في التخلف عن صلاة الجماعة.
- ٢ - كراهة الحديث بعد صلاة العشاء فيما لا مصلحة فيه؛ لأنه قد يؤدي إلى النوم عن صلاة الصبح، والاشتغال عن قيام الليل، وذكر الله عز وجل.
- ٣ - السهر في الليل سبب للكسل والخمول في النهار، والتقصير في كثير من المصالح الدينية والدنيوية.
- ٤ - لا بأس بالسَّمر فيما فيه مصلحة كمدارسة العلم ومحادثة الضيف ونحو ذلك، ما لم يترتب عليه ضرر يلحقه في دينه ودنياه^(١).

[١٣٠] باب النهي عن الإشارة إلى المسلم بسلاح ونحوه

(٢٨٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ).

[أخرجه البخاري (٢٣/١٣) برقم (٧٠٧٢)، ومسلم (٤/٢٠٢٠) برقم (٢٦١٧)]

واللفظ له.]

(١) انظر: شرح السنة للبغوي: (٢/١٩٢)، شرح المشكاة للطيب: (٢/١٦٧)، فتح الباري لابن حجر: (٢/٨٧، ١٠/٥٩)، عمدة القاري للعيني: (٥/٩٧، ١٠٠)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٢/٢٧٥).

(٢٨٤) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نَصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يَصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بَشِيءٌ).

[أخرجه البخاري: (٢٤/١٣) برقم: (٧٠٧٥)، ومسلم: (٢٠١٩/٤) برقم: (٢٦١٥) واللفظ له].

شرح الغريب :

(لا يشير): يعني إشارة تهديد له، سواء أكان جاداً أم هازلاً.
(يَنْزِع): يضرب على يده التي فيها السلاح فيصيب به الشخص الآخر، وروي بالغين (يَنْزِع)، ومعناه: يزين له ضرب أخيه.
(يقع في حفرة من النار): يعني يقع في المعصية التي تؤدي به إلى دخول النار.

(نبل): سهام.

(نصالها): النصال: الحديدية التي في رأس السهم.

من فوائد الحديثين:

١- التحذير من الأسباب المفضية إلى إيذاء المسلمين بكل وجه من الوجوه.

٢- النهي عن إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح، تهديداً له، سواء كان جاداً أو هازلاً.

٣- توجيه من يمر، ومعه أشياء حادة كالسهم ونحوها في تجمعات الناس كالمساجد والأسواق وغيرها، أن يمسك على الجزء الحاد منها، حتى لا يصيب به غيره من الناس.

٤- التحذير من تحريش الشيطان بين المسلمين وإيقاع العداوة والبغضاء بينهم^(١).

[١٣١] باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه

(٢٨٥) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ).

[أخرجه البخاري (١٢/ ٥٤) برقم (٦٧٦٦)، ومسلم (١/ ٨٠) برقم (٦٣)].

شرح الغريب :

(ادَّعَى إلى غير أبيه): انتسب إلى غير أبيه، كذباً.

من فوائد الحديث:

١ - حث الإسلام على المحافظة على الأنساب، والعناية بحقوق الآباء على

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (١٠/ ١٦)، المفهم للقرطبي: (٦/ ٦٠١)، فتح الباري لابن حجر: (١٣/ ٢٥)، عمدة القاري للعيني: (٤/ ٣١٧)، مرقاة المفاتيح للماعلي القاري: (٧/ ٧٣).

الأبناء، فحرم انتساب الشخص إلى غير أبيه؛ لما فيه من الكذب، واختلاط الأنساب، ونكران حقوق الآباء.

٢- من فعل ذلك عالماً بتحريمه، متعمداً مختاراً، فقد استحق العقوبة العظيمة والخسارة الكبيرة، وهي: حرمانه من الجنة، ودخوله النار^(١).

[١٣٢] باب ذم ذي الوجهين

(٢٨٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بَوَّاجٍ وَهَؤُلَاءِ بَوَّاجٍ).

[أخرجه البخاري: (٤٨٩ / ١٠) برقم: (٦٠٥٨)، ومسلم: (٤ / ٢٠١١)، برقم: (٢٥٢٦)]

واللفظ له].

شرح الغريب :

(ذو الوجهين): هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيهم، ويُظهر لهم أنه معهم ومخالف لمن هو ضدهم، كذباً وخداعاً وسعيّاً للإفساد بينهم.

من فوائد الحديث:

١- التحذير من عمل ذي الوجهين؛ لأن عمله نفاق، ويشتمل على

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣٨٣ / ٨)، فتح الباري لابن حجر: (١٢ / ٥٦)، مرقاة المفاتيح لملا علي القاري: (٦ / ٣٤٥)، فيض القدير للمناوي: (٦ / ٥٩)، دليل الفالحين لابن علان: (٤ / ٦١١).

الكذب والخداع ونشر الفِرقة بين الناس.

٢- النهي عن مجارة الناس فيما يقولون ويفعلون، مما يخالف الشرع.

٣- جواز السعي بين طائفتين بقصد الإصلاح بينهما، وأن ينقل لكل طائفة عن الأخرى ما أمكنه من الجميل ويستتر القبيح^(١).

[١٣٣] باب كراهية المدح في الوجه ومجاوزة الحد فيه

(٢٨٧) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: (وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ) مِرَاراً (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ، وَلَا أَرْكَبُ عَلَى اللَّهِ أَحَدًا. أَحْسِبُهُ - إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ - كَذًّا وَكَذًّا).

[أخرجه البخاري (٣٢٤/٥) برقم: (٢٦٦٢)، ومسلم (٢٢٩٦/٤) برقم: (٣٠٠٠)]

واللفظ له.]

(٢٨٨) عَنْ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ).

[أخرجه مسلم (٢٢٩٧/٤) برقم (٣٠٠٢).]

(١) انظر: شرح مسلم للنووي: (٧٩ / ١٦)، فتح الباري لابن حجر: (٤٨٩ / ١٠)، إرشاد الساري للقسطلاني: (٧٨ / ١٣)، فيض القدير للمناوي: (٣٠١ / ٣)، دليل الفالحين لابن علان: (٣٧٠ / ٤).

شرح الغريب :

(ويحك): كلمة ترْحَم وتوَجُّع، وقد تكون بمعنى التعجب.

(قطعت عنق صاحبك): أهلكته بمدحك إياه.

(لا محالة): لا بد.

(أحسب): أظن.

(والله حسبي): محاسبه على عمله الذي يعلم حقيقة.

(ولا أزكي على الله أحداً): أي لا أقطع بأنه كذلك عند الله عز وجل،

لكون ذلك مُغَيِّباً عني.

(المدّاحين): هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة ووسيلة لأكل أموال

المددوحين.

(احْثُوا): ارْمُوا.

من فوائد الحديثين:

١ - النهي عن المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب وكبر

ونحو ذلك. ويستحب إذا أُنْ أَمْنُ ذلك وترتب عليه مصلحة شرعية، من

تشجيعه على الخير، أو بيان فضله للناس؛ ليقْتَدُوا به، وينتفعوا بعلمه.

٢ - التحذير من مجاوزة الحد في المدح وإطراء المددوح بما ليس فيه، فإنه

كذب، ولا يؤمن على المددوح من العجب لظنه أنه بتلك المنزلة، فربما ضيع

العمل اتكالاً على ما وصف به فيهلك.

- ٣- النهي عن الجزم بتزكية أحد والقطع بذلك، وإنما يقول: أحسبه كذا وكذا، والله حسيبه، كما أرشد إلى ذلك رسول الله ﷺ .
- ٤- رَجُرُ المَدَّاحِينَ المجاوزين الحدَّ فيه، وعدم الإصغاء إليهم، وعدم مكافأتهم عليه؛ فإن لم يرتدعوا يُحْثَى في وجوههم التراب، مبالغة في إسكاتهم وإبعادهم^(١).

[١٣٤] باب كراهية رد الطيب لغير عذر

(٢٨٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيْبُ الرِّيحِ).

[أخرجه مسلم (١٧٦٦/٤) برقم (٢٢٥٣)].

(٢٩٠) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ).

[أخرجه البخاري (٣٨٣/١٠) برقم (٥٩٢٩)].

شرح الغريب :

(الرَّيْحَانُ): نبات له رائحة طيبة، والمراد: جميع أنواع الطيب، فقد ورد في طرق أخرى صحيحة ذكر الطيب بدل الريحان.

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٧/ ١٧٥)، المفهم للقرطبي: (٦/ ٦٢٨)، شرح المشكاة للطبري: (٩/ ١٠٤)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٤٩١)، مرقاة المفاتيح للاعلي القاري: (٩/ ٦٢)، دليل الفالحين لابن علان: (٤/ ٥٩٤).

(خفيف المحمل): أي حمله خفيف، والمَحْمِل: بفتح الميم الأولى وكسر الثانية.

من فوائد الحديثين:

- ١- الحث على قبول الهدية من الطيب، والترغيب في استعماله، والنهي عن ردهً بغير عُذر.
- ٢- كان ﷺ لا يردُّ الطَّيبَ لمحَبته له وكثرة استعماله.
- ٣- حفظ قلوب الناس بقبول هداياهم ولا سيما إذا كانت الهدية نافعة، خفيفة الحمل قليلة المونة^(١).

[١٣٥] باب كراهية التثاؤب

(٢٩١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤْبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤْبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).

[أخرجه البخاري (٦٢٦/١٠) برقم: (٦٢٢٦) واللفظ له، ومسلم (٢٢٩٣/٤) برقم:

(٢٩٩٤) مختصراً].

(١) انظر: المفهم للقرطبي: (٥٥٨ / ٥)، شرح مسلم للنووي: (٩ / ١٥)، فتح الباري لابن حجر: (٣٨٣ / ١٠)، مرقاة المفاتيح للقاري: (١٨٦ / ٦)، دليل الفالحين لابن علان: (٥٩٣ / ١).

شرح الغريب :

(التثاؤب): انفتاح الفم بحركة لا إرادية عند استرخاء البدن للنوم وميله للكسل.

(فليرده): فليمنعه، بإطباق الفم، أو بوضع اليد عليه.

من فوائد الحديث:

١ - العطاس سبب في خفة البدن ونشاطه، وتقوية الحواس، معين على الطاعات، فهو ممدوح يحبه الله عز وجل.

٢ - والتثاؤب يحصل مع ثقل البدن واسترخائه للنوم، وميله للكسل، فهو مذموم، يكرهه الله عز وجل، ويفرح به الشيطان، ويضحك ممن يتماذى فيه ويدخل في فمه. [كما في حديث أبي سعيد عند مسلم: (برقم: ٢٩٩٥)].

٣ - من أحس بمبادئ التثاؤب فليرده ما استطاع، ومن غلبه فليضع يده على فيه ليخفف منه، ويمنع دخول الشيطان إلى فيه^(١).

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٧/ ٣٠٣)، شرح البخاري لابن بطال: (٩/ ٣٦٩)، المفهم للقرطبي: (٦/ ٦٢٥)، شرح مسلم للنووي: (١٨/ ١٢٢)، فتح الباري لابن حجر: (١٠/ ٦٢٦)، مرقاة المفاتيح لملا علي القاري: (٨/ ٥٢٨).

جملة من الألفاظ والأقوال التي يُنهى عنها

[١٣٦] باب النهي عن قول: مطرنا بنوء كذا

(٢٩٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ).

[أخرجه البخاري (٥٢٢/٢) برقم (١٠٣٨) واللفظ له، ومسلم (٨٣/١) برقم

.(٧١)]

شرح الغريب :

(الحُدَيْبِيَّةُ): موضع بين مكة وجدة، يبعد عن المسجد الحرام (٢٥) كيلاً.

(إثر سماء): أي عقب مطر كان من الليل.

(هل تدرون؟): استفهام معناه التنبيه.

(بنوء كذا وكذا): النوء: المراد به هنا: النجم.

من فوائد الحديث:

- ١- يجب على المسلم أن يضيف نعم الله عز وجل إليه، ويحمده عليها، إذ هو خالقها ومقدرها، وهو المنعم بها على العبد، فلا يضيفها إلى غيره.
- ٢- من قال: «مُطرنا بنوء كذا وكذا» أي بسببه، فهو كافر بالله عز وجل مؤمن بالكوكب، لأنه نسب المطر إلى سبب لم يجعله الله عز وجل سبباً لنزوله، ولم ينسبه إلى المنعم الحقيقي وهو الله عز وجل، وهذا الكفر كفر أصغر لا يخرج من الملة، وأما إذا اعتقد أن الكوكب هو الفاعل الحقيقي المنشئ للمطر، فكفره كفر أكبر مخرج من الملة، لأنه أشرك مع الله عز وجل في ربوبيته.
- ٣- من قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا» على معنى: مطرنا في وقت كذا وكذا، فيجوز، وترك هذه العبارة أولى.
- ٤- عناية الإسلام بحماية توحيد الله عز وجل من كل ما يחדشه من الأقوال والأفعال^(١).

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال: (٣/ ٢٨)، شرح المشكاة للطيب: (٨/ ٣٢٩)، فتح الباري لابن حجر: (٢/ ٦٠٨)، تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله: (ص ٤٥٧)، القول المفيد لمحمد الصالح العثيمين: (٢/ ١٥٣).

[١٣٧] باب النهي عن قول: اللهم اغفر لي إن شئت، وقول: ما شاء الله وشاء فلان

(٢٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتُ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ).

[أخرجه البخاري (١١ / ١٤٤) برقم (٦٣٣٩) واللفظ له، ومسلم (٤ / ٢٠٦٣) برقم (٢٦٧٨)].

(٢٩٤) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ).

[أخرجه أبو داود (٥ / ١٦٣) برقم (٤٩٨٠)، قال النووي: «رواه أبو داود بإسناد صحيح».
(رياض الصالحين برقم (١٧٥٤)].

شرح الغريب :

(ليعزم المسألة): يجوز في طلبها، من غير تعليق بالمشيئة، مع حسن الظن بالله سبحانه في الإجابة.

من فوائد الحديثين:

١ - النهي عن قول: «اللهم اغفر لي إن شئت»، لأنه يدل على فتور الرغبة

وقلة الاهتمام بالمطلوب، وضعف الافتقار والاضطرار إلى الله عز وجل الذي هو روح الدعاء.

٢- الحث على الجزم في الدعاء، والجد في ذلك، وإعظام الرغبة فيما عند الله عز وجل، وتيقن الإجابة، إحساناً للظن، فإن الله عز وجل لا يمتنع عليه شيء.

٣- النهي عن قول: «ما شاء الله وشئت»؛ لأن واو العطف تقتضي تسوية الخالق بال مخلوق في المشيئة، وهذا شرك أصغر، ويقاس عليه كل ما شابه ذلك من الألفاظ مثل قولهم: «توكلت على الله وعليك»، و «مالي إلا الله وأنت»، ونحو ذلك، والصواب أن يقول: «ما شاء الله ثم شئت» لأن «ثم» تقتضي التراخي والترتيب، فمشيئة العبد تابعة لمشيئة الله عز وجل.

٤- الإرشاد إلى ذكر البديل المباح بعد ذكر المنهي عنه لرفع الحرج عن الناس، وبيان كمال الشريعة في ذكر ما هو أفضل وأنفع للأمة^(١).

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٧/ ٢٧٤)، المفهم للقرطبي: (٧/ ٢٩)، فتح الباري لابن حجر:

(١١/ ١٤٤)، تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله: (ص ٥٩٨، ٦٥١)، القول المفيد لابن

عثيمين: (٢/ ٣٩٧، ٣/ ١١٠).

[١٣٨] باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بـ «سيد»

(٢٩٥) عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ).
[أخرجه أبو داود (١٦٢/٥) برقم (٤٩٧٧)، قال النووي: «إسناده صحيح». (رياض الصالحين برقم ١٧٣٤)].

شرح الغريب:

(السيد): يطلق على من يفوق قومه رفعة وقدرًا، وعلى الكريم، وعلى الحليم.

(إن يك سيداً): يعني عالي القدر والمنزلة عندكم.
(فقد أسخطتم ربكم): أغضبتموه بتعظيمكم عدوه.

من فوائد الحديث:

- ١- وصف المنافق بالسيد يغضب الله عز وجل، لأن فيه تكريماً لعدوه الخارج عن طاعته، وهو لا يستحق التكريم.
- ٢- يلتحق بالمنافق في ذلك، الكافر والفاسق والمبتدع، فليسوا أهلاً للتعظيم، إلا إذا ترتب على تركه ضرر.

٣- يجوز إطلاق «السيد» على أهل الفضل والعلم والتقوى، وليس مخصوصاً بطائفة منهم دون الأخرى^(١).

[١٣٩] باب النهي عن سب الريح والحمى والدهر

(٢٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الرَّيْحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا).

[أخرجه أبو داود (٢٠٦/٥) برقم (٥٠٩٧) واللفظ له، وابن ماجه: (٢/ ١٢٢٨) برقم: (٣٧٢٧)، قال النووي: «إسناده حسن». (رياض الصالحين رقم ١٧٢٨)].

(٢٩٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: (مَا لَكَ يَا أُمُّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمِّ الْمُسَيَّبِ تَزْفِرِينَ؟) قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: (لَا تَسُبِّي الْحُمَّى؛ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ).

[أخرجه مسلم (١٩٩٣/٤) برقم (٢٥٧٥)].

(٢٩٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) انظر: شرح المشكاة للطبي: (٩/ ٧٩)، مرقاة المفاتيح لملاعي القاري (٩/ ٢٩)، دليل الفالحين لابن علان: (٤/ ٥٤٢)، عون المعبود لشمس الحق عظيم ابادي: (٨/ ٣٠٤).

(قال الله عز وجل: يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرِ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ).

[أخرجه البخاري: (٤٣٧/٨) برقم: (٤٨٢٦) واللفظ له، ومسلم: (٤/ ١٧٦٢) برقم:

.(٢٢٤٦)]

شرح الغريب :

(من رَوْح الله): من رحمة الله.

(تُزْفَرَيْن): الزفزة: رعشة خفيفة في الجسم مصحوبة بأنين، من شدة الحمى.

(الكِيرُ): بناء من الطين يشعل الحداد فيه النار، وقيل: الآلة التي ينفخ بها الحدّاد النار.

(خبث الحديد): ما تُخرجه النار من وسخ الحديد وشوائبه، إذا أذيب.

(وأنا الدهر): أي خالق الدهر ومصرف الأمور فيه، والدهر: الزمن.

من فوائد الأحاديث:

١ - لا يجوز سبّ الرياح والحمى والدهر؛ لأنها من مخلوقات الله عز وجل التي يصرفها كيف يشاء، ولا تأثير لها في شيء إلا بأمر الله عز وجل، وحقيقة سبها يعود على الله عز وجل مصرفها ومدبرها.

٢ - سب هذه الأشياء إنما يصدر - في الغالب - عن ضعف الصبر وقلة اليقين، وربما يفضي بصاحبه إلى السخط المحرم.

٣- إذا رأى الإنسان ما يكره من هذه الأشياء فعليه أن يرجع إلى الله عز وجل مصرفها ومدبرها ويتوب إليه، ويسأله من خيرها، ويعوذ به من شرها^(١).

[١٤٠] باب النهي عن قول: (هلك الناس) وقول: (لا يغفر الله لفلان)

(٢٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ).
[أخرجه مسلم: (٢٠٢٤/٤) برقم: (٢٦٢٣)].

(٣٠٠) عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ! وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟! فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ).
[أخرجه مسلم: (٢٠٢٣/٤) برقم: (٢٦٢١)].

شرح الغريب :

(أَهْلَكُهُمْ): بضم الكاف: أي أشدهم هلاكاً، وبفتحتها: المتسبب في

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٨/ ١١٨)، المفهم للقرطبي: (٥/ ٥٤٧، ٦/ ٥٤٨)، فتح الباري لابن حجر: (٨/ ٤٣٨)، مرقاة المفاتيح للملاعي القاري: (٤/ ٢٠)، تيسير العزيز الحميد لسليمان ابن عبد الله: (ص ٦٠٦، ٦٦٩).

هلاكهم.

(يتألى عليّ): يحكم عليّ ويحلف.

(أحببتُ عملك): أبطلته.

من فوائد الحديثين:

١ - من ساء ظنه بالمسلمين، وحكم عليهم بالهلاك، معجباً بنفسه وعمله، مُزرياً ومحتقراً لغيره، فهو أشدُّهم هلاكاً وأسوأهم حالاً، بما يلحقه من الإثم في عيبتهم والوقعة بهم، وهو مع ذلك قد يقع في تئيس الناس من رحمة الله عز وجل بحكمه عليهم بالهلاك، فيدخل اليأس إلى قلوب بعضهم فيهلكون.

٢ - الحكم على المسلمين بالهلاك قد يؤدي إلى اعتقاد كفرهم والخروج عليهم بالسيف فيهلكهم حساً ومعنى.

٣ - على المسلم إذا رأى غيره من المسلمين قد خالف الصواب أن ينصحه ويرشده إلى الصواب لا أن ينتقصه ويحتقره.

٤ - تحريم التألي على الله تعالى، ووجوب التأدب معه في الأقوال والأحوال؛ وعلى العبد أن يعامل نفسه بأحكام العبودية، ويتعامل مع الله عز وجل بما يجب له من أحكام الإلهية والربوبية^(١).

(١) انظر: معالم السنن للخطابي: (٧ / ٢٧٥)، المفهم للقرطبي: (٦ / ٦٠٨)، شرح مسلم للنووي:

(١٦ / ١٧٤ - ١٧٥)، مرعاة المفاتيح للملاعي القاري: (٥ / ٢٤٤)، الفتوحات الربانية لابن علان:

(٧ / ٧٤).

الحمد لله الذي يسر إتمام هذا الكتاب، ونسأل الله عز وجل أن ينفع به، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



فَهْرِسْتُ
المَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ

١ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان

لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ). تحقيق: شعيب الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.

٢ - الأدب المفرد

لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ). تحقيق: خالد العك، نشر دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.

٣ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ). تصحيح: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.

٤ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ...

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ). تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، نشر: دار قتيبة، بيروت، دار الوعي، حلب، ط ١، ١٤١٤هـ.

٥ - أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري

لأبي سليمان محمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ). تحقيق: د. محمد بن سعد آل سعود، نشر: مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، ط ١، ١٤٠٩هـ.

- ٦ - إكمال المعلم بفوائد مسلم
لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ). تحقيق: د. يحيى
إسماعيل، نشر: دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٧ - بذل المجهود في حل أبي داود
لخليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ). نشر: دار الكتب العلمية،
بيروت.
- ٨ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تصحيح:
محمد حامد الفقي، نشر: دار الفكر، بيروت.
- ٩ - بهجة النفوس وتحليها بمعرفة مالها وما عليها
لأبي محمد عبدالله بن أبي جمرة الأندلسي (ت ٦٩٩هـ). نشر: دار الجليل،
بيروت.
- ١٠ - تاج العروس من جواهر القاموس
لأبي الفيض محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ). طبع المطبعة الخيرية
- القاهرة، ط ١، ١٣٠٦هـ.
- ١١ - تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي
لأبي العلا محمد عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ). خرج أحاديثه:
عصام الصبابطي، نشر: دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ١٢ - التعيين في شرح الأربعين

نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي (ت ٧١٦هـ). تحقيق: أحمد حاج محمد عثمان، نشر: المكتبة المكية، مكة، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.

١٣- تفسير القرآن العظيم

عماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ). تحقيق: مصطفى السيد محمد وزملائه، نشر: مؤسسة قرطبة، ومكتبة أولاد الشيخ للتراث، الجيزة، ط ١، ١٤٢١هـ.

١٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ). تحقيق: عبدالرزاق المهدي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.

١٥- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد

للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب (ت ١٢٣٣هـ). نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٧، ١٤٠٨هـ.

١٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان

عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ). نشر: دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٥هـ.

١٧- جامع الترمذي

لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ). تحقيق: أحمد شاکر وآخرون، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٨- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم
لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ). تحقيق:
شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت،
ط ٧، ١٤١٧هـ.

١٩- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين
لمحمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ). بعناية خليل مأمون شيخا،
نشر: دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٤٢٥هـ.

٢٠- زاد المعاد في هدي خير العباد
لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ). تحقيق:
شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة،
بيروت، ط ٢٦، ١٤١٢هـ.

٢١- سنن أبي داود
لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. تعليق: عزت الدعاس
وعادل السيد، نشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.

٢٢- السنن الكبرى
لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن
شليبي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

٢٣- سنن ابن ماجه
لأبي عبدالله محمد بن يزيد ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ). تحقيق: محمد فؤاد

عبدالباقي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت.

٢٤- سنن النسائي

لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ). اعتنى به ورقمه: عبدالفتاح أبو غدة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٤، ١٤١٤هـ.

٢٥- شرح رياض الصالحين

لأبي عبدالله محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ). إعداد الدكتور عبدالله الطيار، نشر: دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ.

٢٦- شرح السنة

لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ). تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

٢٧- شرح صحيح البخاري

لأبي الحسن علي بن خلف بن بطلال القرطبي (ت ٤٤٩هـ). تحقيق: ياسر بن إبراهيم، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ.

٢٨- شرح صحيح مسلم

لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ). طبع المطبعة المصرية، القاهرة.

٢٩- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح

لشرف الدين حسين بن محمد الطيبي (ت ٧٤٢هـ). تحقيق: المفتي
عبد الغفار وزملائه، نشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان،
ط ١، ١٤١٣هـ.

٣٠- صحيح البخاري

لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ). (ضمن كتاب
فتح الباري للحافظ ابن حجر)، تصحيح: عبدالعزيز بن باز ومحب
الدين الخطيب، نشر: دار الريان للتراث، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٩هـ.

٣١- صحيح سنن أبي داود

لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ). نشر: مكتبة المعارف،
الرياض، ط ٢، ١٤٢١هـ.

٣٢- صحيح مسلم

لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ). تحقيق: محمد
فؤاد عبد الباقي، نشر: دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ.

٣٣- طرح التثريب في شرح التقريب

لأبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ). نشر: دار
الفكر العربي، بيروت.

٣٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري

لبدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ). تصحيح: عبدالله
محمود محمد عمر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

- ٣٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود
لأبي الطيب شمس الحق العظيم ابادي (ت ١٣٢٩هـ). خرج أحاديثه:
عصام الصبابطي، نشر: دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣٦- فتح الباري بشرح صحيح البخاري
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تصحيح:
عبدالعزیز بن باز ومحب الدين الخطيب، نشر دار الريان للتراث،
القاهرة، ط ٢، ١٤٠٩هـ.
- ٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري
لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ). تحقيق:
طارق بن عوض الله، نشر: دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٣٨- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد
للشيخ عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب (ت ١٢٨٥هـ).
تحقيق: عبدالقادر الأرنبوط، نشر: مكتبة المؤيد، الطائف، مكتبة دار
البيان، دمشق، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ٣٩- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية
لمحمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ). نشر: دار إحياء التراث
العربي، بيروت.
- ٤٠- فيض القدير شرح الجامع الصغير
لمحمد عبدالرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ). تصحيح: أحمد عبدالسلام،
نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٤١ - القول المفيد على كتاب التوحيد

لأبي عبدالله محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ). جمع وتخرّيج:
د. سليمان أبا الخيل و د. خالد المشيقح، نشر دار ابن الجوزي، الدمام،
ط ١، ١٤١٨هـ.

٤٢ - اللباب في علوم الكتاب

لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي (ت ٨٨٠هـ). تحقيق:
عادل عبدالموجود وزملائه، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،
١٤١٩هـ.

٤٣ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، طبع مجمع الملك
فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.

٤٤ - مدارج السالكين بين منازل ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ). تحقيق:
محمد البغدادي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤، ١٤١٧هـ.

٤٥ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح

للملا علي بن سلطان القاري (ت ١٠١٤هـ). تحقيق: جمال عيتاني،
نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٤٦ - المسند

لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ). تحقيق: شعيب

الأرنؤوط وزملائه، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٤٢١هـ.

٤٧- معالم السنن

لأبي سليمان محمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ). تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: دار المعرفة، بيروت.

٤٨- المعلم بفوائد مسلم

لأبي عبدالله محمد بن علي المازري (ت ٥٣٦هـ). تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.

٤٩- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم

لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦هـ). تحقيق: محي الدين مستو وزملائه، نشر: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٥٠- منهاج السنة النبوية

لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ). تحقيق: د. محمد رشاد سالم، نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ.

٥١- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور

لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ). نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٣٨٩هـ - ١٤٠٤هـ.

فَهْرِسْتُ

أَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٧	أبو هريرة	آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب
٢١٠	أبو هريرة	أتدرون ما الغيبة؟
٢٠٥، ٤٠	عدي بن حاتم	اتقوا النار ولو بشق تمرة
٥٠	أنس	اتقي الله واصبري
٢٣٢	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات
١٨٣	عبدالله بن عمر	احلقوه كله أو اتركوه كله
٧٠	عبدالله بن عمرو	أحي والداك
١٢٩	رجل من بني عامر	اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان
١٨٨	البراء بن عازب	إذا أتيت مضجعك
٩٤	المقدام بن معد يكرب	إذا أحب الرجل أخاه
١٢٧	أبو موسى الأشعري	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً
١٤٣	جابر بن عبدالله	إذا أطال أحدكم الغيبة
١٩٩	أبو هريرة	إذا اقترب الزمان لم تكذب
١١١	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون
١٥٤	عبدالله بن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً
١٤٧	عائشة	إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى
١٨٧	أبو هريرة	إذا انتعل أحدكم
١٢٦	أبو هريرة	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٣٨	أبو سعيد الخدري	إذا خرج ثلاثة في سفر
٢٨٠	أبو هريرة	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
١٥٦	أبو هريرة	إذا دعيت أحدكم فليجب
٢٨٨	المقداد	إذا رأيتم المداحين
١٥٥	أنس	إذا سقطت لقمة أحدكم
١١١	أبو هريرة	إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة
٥٨	جابر بن عبد الله	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين
٩٧	عائشة	أذهب البأس رب الناس
٤٦	عبد الله بن عمرو	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
٢٩	أنس	أسرَّ إلي النبي ﷺ سرّاً
٢٤	أبو موسى الأشعري	اشفعوا تؤجروا
٢٣٠	النعمان بن بشير	أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟
١٠٤	أبو ذر الغفاري	أعيرته بأمه
٥	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً
١٦٩	عبد الله بن عباس	البسوا من ثيابكم البياض
٨٦	أبو هريرة	اللهم إني أخرج حق الضعيفين
١٣٦	صخر الغامدي	اللهم بارك لأمتي في بكورها
٢٠٤	عقبة بن عامر	أمسك عليك لسانك
٦٧	أبو هريرة	أمك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٤	جابر بن عبدالله	أمهلوا حتى ندخل ليلاً
٧٥	عبدالله بن عمر	إن أبر البر صلة الولد
٤٤	أبو موسى الأشعري	إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو ...
١٦٧	أم سلمة	إن الذي يأكل أو يشرب في آنية
٢٩١	أبو هريرة	إن الله يحب العطاس
٢٣١	أبو هريرة	إن الله يرضى لكم ثلاثاً ...
٩٣	أبو هريرة	إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون
٢٣٩	أبو موسى الأشعري	إن الله عز وجل يميل للظالم
١٢١	أبو أمامة	إنَّ أولى الناس بالله من بدأهم
٥٧	أبو هريرة	أن تصدق وأنت صحيح شحيح
٣٦	أبو موسى الأشعري	إن الخازن المسلم الأمين
٩٢	أبو هريرة	أن رجلاً زار أخاً له
٣٠٠	جندب بن عبدالله	أن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان
١٢	عائشة	إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
١٤٥	كعب بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم من سفر
١٥٣	كعب بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع
٢٨٢	أبو برزة	أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء
١٢٤	أنس	أن رسول الله ﷺ مرَّ على غلمان فسلم عليهم
١٨٢	عبدالله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن القزع

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٦٥	أبو قتادة	أن ساقى القوم آخرهم شرباً
٢٣٧	عبدالله بن عمر	إن الظلم ظلمات يوم القيامة
٢٠١	أبو هريرة	إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين
٢٠٢	أبو هريرة	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
١٠	عبدالله بن عباس	إن فيك خصلتين يحبهما الله
٨٨	أبو موسى الأشعري	إن من إجلال الله تعالى إكرام
٢٠٩	جابر بن عبدالله	إن من أحبكم إليّ
٣٠	أبو سعيد الخدري	إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة
٤	عبدالله بن عمرو	إن من خياركم أحاسنكم أخلاقاً
٢٨٦	أبو هريرة	إن من شر الناس ذا الوجهين
٢٠٧	عبدالله بن مسعود	إن المؤمن ليس باللّعان
١٣٤	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس
١٧١	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة
١٨٣	عبدالله بن عمر	أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حُلِقَ
١٧٧	أنس	أن النبي ﷺ رخص لعبدالرحمن بن عوف
٢٩٠	أنس	أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب
١٥٨	أبو قتادة	أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء
١٥٧	أبومسعود الأنصاري	إن هذا أتبعنا، فإن شئت أن تأذن له ...
١٣١	أنس	إن هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٥٨	أبو هريرة	إن وجدتم فلاناً وفلاناً فأحرقوهما
١٨١	أبو هريرة	إن اليهود والنصارى لا يصبغون
٢٦١	أبو موسى الأشعري	أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ
٨٤	سهل بن سعد	أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا
١	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنية
١٢٨	سهل بن سعد	إنما جعل الإذن من أجل البصر
٥٠	أنس	إنما الصبر عند الصدمة الأولى
٩٠	أبو موسى الأشعري	إنما مثل الجليس الصالح
١٥٩	أنس	إنه أروى وأبرأ وأمرأ
٧٦	عائشة	إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد
٢١٥	عبدالله بن عباس	إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير
٧٧	جرير بن عبدالله	إني قد رأيت الأنصار تصنع برسول الله ﷺ
١٦	سليمان بن صرد	إني لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي
٢٦٧	علي بن أبي طالب	ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ
٢٤٥	أبو بكرة	ألا أخبركم بأكبر الكبائر
٢٢٠	أبو بكرة	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟
٤٣	أبو هريرة	ألا من رجل يضيفه الليلة يرحمه الله
٢٧٨	عقبة بن عامر	إياكم والدخول على النساء
٢٤٧	أبو هريرة	إياكم والظن فإن الظن

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٧٦	أبو قتادة	إياكم وكثرة الحلف في البيع
١٠٨	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون
٦	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون -
١٦١	أنس	الأيمن فالأيمن
٥٦	أبو هريرة	بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس
٥٥	أبو هريرة	بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم
١٨٩	حذيفة	باسمك اللهم أموت وأحيا
٣٨	جرير بن عبدالله	بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة ...
١٥١	عبدالله بن عباس	البركة تنزل وسط الطعام
١١٢	أنس	البزاق في المسجد خطيئة
٥٣	حكيم بن حزام	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
١٠٦	أبو هريرة	بينما رجل بطريق فاشتد عليه العطش
١٠٩	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق
٩	أبو ذر	تبسمك في وجه أخيك لك صدقة
١١٨	عبدالله بن عمرو	تطعم الطعام، وتقرأ السلام
٢٤٤	أبو هريرة	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين
٢٣٦	أبو ذر	تلك عاجل بشرى المؤمن
١٤٠	أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات
٩١	أنس	ثلاث من كن فيه وجد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٤	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
٢١٦	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
١٧٦	أبو موسى الأشعري	حُرِّم لباس الحرير والذهب
٩٥	أبو هريرة	حق المسلم على المسلم خمس
١٣٢	أبو هريرة	حق المسلم على المسلم ست
٢٧٥	أبو هريرة	الحلف منفقة للسلعة
١٤٨	أبو أمامة	الحمد لله كثيراً طيباً
٧	عمران بن حصين	الحياء خير كله
٧	عمران بن حصين	الحياء لا يأتي إلا بخير
٧٥	البراء بن عازب	الخالة بمنزلة الأم
٢٢٣	عمران بن حصين	خذوا ما عليها ودعوها
٥٤	الحسن بن علي	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
٣٧	تميم الداري	الدين النصيحة
١٦٤	علي بن أبي طالب	رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت
٧٢	عائشة	الرحم معلقة بالعرش
٢٢٧	جابر بن عبد الله	رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع
٦٨	أبو هريرة	رغم أنف، ثم رغم أنف
١٩٨	أبو قتادة	الرؤيا الصالحة من الله
٢٩٦	أبو هريرة	الريح من روح الله

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٥	أبو هريرة	الساعي على الأرملة والمسكين
٢٦٣	عائشة	سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان؟
٢٢٤	عبدالله بن مسعود	سباب المسلم فسوق
١٤٢	أبو هريرة	السفر قطعة من العذاب
١٦٣	عبدالله بن عباس	سقيت رسول الله ﷺ من زمزم
٢٤٦	أنس	سئل النبي ﷺ عن الكبائر؟
١١٤	أبو هريرة	صلاة الرجل في جماعة تزيد
٦٦	عبدالله بن مسعود	الصلاة على وقتها
٤٨	أبو مالك الأشعري	الطهور شطر الإيمان
٤٩	صهيب	عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله خير
٢٥٥	عبدالله بن عمر	عذبت امرأة في هرة
١١٠	أبو ذر الغفاري	عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي
٥٢	عبدالله بن مسعود	عليكم بالصدق، فإن الصدق
١٦٦	جابر بن عبدالله	غطوا الإناء، وأوكموا السقاء
٢٣٥	أبو هريرة	قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء
٤١	أبو هريرة	قال الله: انفق يا ابن آدم أنفق عليك
٢٩٨	أبو هريرة	قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم
٣	أنس	كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً
١٥٩	أنس	كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٠	البراء بن عازب	كان النبي ﷺ مربوعاً
٢١	عائشة	كان النبي ﷺ يكون في مهنة أهله
٢١٨	أبو هريرة	كفى بالمرء كذباً أن يحدث
٣١	أبو هريرة	كل أمتي معافي إلا المجاهرين
٢٢	أبو هريرة	كل سلامي من الناس عليه صدقة
٢٠٦	أبو هريرة	الكلمة الطيبة صدقة
١٩٤	جابر بن سمرة	كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا
١٣٩	جابر بن عبدالله	كنا إذا صعداً كبرنا
١٢٣	المقداد	كنا نرفع للنبي ﷺ نصيبه
١٥	أنس	كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداء
١٨٥	عبدالله بن مسعود	لعن الله الواشيات
١٨٤	أسماء	لعن الله الواصلة والموصولة
١٨٠	أبو هريرة	لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس
١٧٩	عبدالله بن عباس	لعن رسول الله ﷺ المشبهين
١٣٥	كعب بن مالك	لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج
٢٥١	عبدالله بن مسعود	لكل غادر لواء يوم القيامة
٤	عبدالله بن عمرو	لم يكن ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً
٢١١	أنس	لما عُرج بي مررت بقوم
٢٥	عبدالله بن عباس	لو راجعتي. في قصة بريرة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٣٧	عبدالله بن عمر	لو يعلم الناس ما في الوحدة
١٧	أبو هريرة	ليس الشديد بالصرعة
٢٣	أم كلثوم بنت عقبة	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
٢٥٩	عبدالله بن مسعود	ليس منا من ضرب الحدود
٨٩	عبدالله بن عمرو	ليس منا من لم يرحم صغيرنا
٧٣	عبدالله بن عمرو	ليس الواصل بالمكافئ
١٧٢	أبو هريرة	ما أسفل من الكعبين من الإزار
١٠١	أنس	ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ
٨١	عبدالله بن عمر	ما زال جبريل يوصيني بالجار
١٤	عائشة	ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده
١٤٩	أبو هريرة	ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط
٢١٣	كعب بن مالك	ما فعل كعب بن مالك؟
٢٩٧	جابر بن عبدالله	مالك يا أم السائب
٢٧٩	عائشة	ما من امرأة تخلع ثيابها
٩٩	عبدالله بن عباس	ما من عبد مسلم يعود مريضاً
١٩٧	أبو هريرة	ما من قوم يقومون من مجلس
٤٢	أبو هريرة	ما من يوم يصبح العباد فيه
٢٠	أبو هريرة	ما نقصت صدقة من مال ...
٦٠	النعمان بن بشير	مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٥	أسماء بنت يزيد	مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا
٥٩	أبو هريرة	المستشار مؤتمن
٢٦	عبدالله بن عمر	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
٢٠٣	عبدالله بن عمرو	المسلم من سلم المسلمون
٢٢٩	أبو هريرة	مطل الغني ظلم
١٠٢	عائشة	من ابتلى من البنات بشيء
٢٦٢	بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عرافاً فسأله
٧١	أنس	من أحب أن يبسط له في رزقه
٢٢٨	أبو هريرة	من أخذ أموال الناس
٢٨٥	سعد بن أبي وقاص	من ادعى إلى غير أبيه
٦٤	جابر بن عبدالله	من أعطى عطاءً فوجد فليجز به
٢٧٤	أبو أمامة الحارثي	من اقتطع حق امرئ مسلم
٢٦٨	عبدالله بن عمر	من اقتنى كلباً إلا كلب صيد
٢٦٩	أبو هريرة	من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد
١١٧	جابر بن عبدالله	من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا
١١٦	جابر بن عبدالله	من أكل هذه البقلة ...
١٩١	عبادة بن الصامت	من تعارَّ من الليل فقال:
١٩٦	أبو هريرة	من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه
٢١٩	سمرة بن جندب	من حدث عني بحديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٧٣	عبدالله بن عمر	من حلف بغير الله فقد أشرك
٢٢١	ثابت بن الضحاك	من حلف بملة غير الإسلام
٢٥٠	أبو هريرة	من حمل علينا السلاح فليس منا
٣٤	أبو هريرة	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل ...
٣٣	أبومسعود الأنصاري	من دل على خير فله مثل أجر فاعله
١٣٠	جابر بن عبدالله	من ذا؟
٢١٢	أبو الدرداء	من ردَّ عن عرض أخيه
١١٥	أبو هريرة	من سمع رجلاً ينشد ضالة
٢٣٤	جندب بن عبدالله	من سمع سمع الله به
١٦٧	أم سلمة	من شرب في إناء من ذهب
٦٥	أسامة بن زيد	من صنَّع إليه معروف فقال لفاعله:
٢٥٤	عبدالله بن عمر	من ضرب غلاماً له حداً لم يأتِه
٢٣٨	عائشة	من ظلم قيد شبر من الأرض
٩٦	ثوبان	من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة
١٠٣	أنس	من عال جاريتين حتى تبلغا
٢٨٩	أبو هريرة	من عرض عليه ريحان
٢٧٢	عبدالله بن عمر	من كان حالفاً فليحلف بالله
٤٥	أبو سعيد الخدري	من كان معه فضل ظهر فليعد به على
٢٠٠	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٠	أبو شريح الخزاعي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن
٧٩	أبو شريح الكعبي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
٧٨	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
٢٤٠	أبو هريرة	من كانت له مظلمة لأخيه
١٤١	خولة بنت حكيم	من نزل منزلاً ثم قال: ...
١٠٠	أبو هريرة	من لا يرحم لا يرحم
٦١	جرير بن عبدالله	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل
٦٣	أبو هريرة	من لا يشكر الناس لا يشكر الله
٢٨	عبدالله بن عمر	المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر ...
٣٥	أبو موسى الأشعري	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد
٢٦٠	أبو مالك الأشعري	النائحة إذا لم تتب
١٥٠	جابر بن عبدالله	نعم الأدم الخل
٢٥٦	أنس	نهى أن تصبر البهائم
١٦٠	عبدالله بن عباس	نهى أن يتنفس في الإناء
١٦٢	أنس	نهى أن يشرب الرجل قائماً
١٤٣	جابر بن عبدالله	نهى أن يطرق الرجل
١٩٢	عبدالله بن عمر	نهى أن يقام الرجل من مجلسه
٨٣	أبو شريح الخزاعي	والله لا يؤمن، والله لا يؤمن
٢٨٧	أبو بكرة	ويحك قطعت عنق صاحبك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢١٧	معاوية بن حيدة	ويل للذي يحدث بالحديث
٢٩٢	زيد بن خالد	هل تدرون ماذا قال ربكم
٢٠٨	عبدالله بن مسعود	هلك المتنطعون
١٥٢	أبو جحيفة	لا أكل متكاً
٩٨	عبدالله بن عباس	لا بأس، طهور إن شاء الله
٢٤٢	أنس	لا تباغضوا ولا تحاسدوا
٢٥٧	عبدالله بن عباس	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً
٢٤٩	أبو هريرة	لا تحاسدوا، ولا تناجشوا
٨	أبو ذر	لا تحقرن من المعروف شيئاً
٢٦٦	أبو طلحة	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب
١١٩	أبو هريرة	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
١١٣	أنس	لا تزرموه دعوه
٢٢٦	عائشة	لا تسبوا الأموات
١٦٨	حذيفة	لا تشربوا في إناء الذهب
٢٧٠	أبو هريرة	لا تصحب الملائكة رفقة
٢٨١	أبو هريرة	لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه
١٨	أبو هريرة	لا تغضب
٢٤١	رجل من أصحاب النبي ﷺ	لا تغضب

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٩٥	بريدة	لا تقولوا للمنافق سيد
٢٩٤	حذيفة	لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان
١٧٥	عمر بن الخطاب	لا تلبسوا الحرير
١٨٦	عبدالله بن عمرو	لا تتنفوا الشيب
٦٢	أبو هريرة	لا تنزع الرحمة إلا من شقي
٣٩	عبدالله بن مسعود	لا حسد إلا في اثنتين
٢٦٤	أنس	لا عدوى ولا طيرة
٦٩	أبو هريرة	لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً
١٩٥	عبدالله بن عمرو	لا يحل للرجل أن يفرق بين اثنين
٢٤٣	أبو أيوب الأنصاري	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه
٢٧٧	عبدالله بن عباس	لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم
٢١٤	حذيفة	لا يدخل الجنة قتات
٢١٤	حذيفة	لا يدخل الجنة نمام
٦١	جرير بن عبدالله	لا يرحم الله من لا يرحم الناس
٢٢٥	أبو ذر	لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق
٣٢	أبو هريرة	لا يستر عبداً عبداً في الدنيا إلا سترة
٢٨٣	أبو هريرة	لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح
٢٩٣	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت
٢٢٢	أبو الدرداء	لا يكون اللعانون شفعاء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٣	أبو هريرة	لا ينظر الله يوم القيامة إلى
٨٢	أبو ذر	يا أبا ذر إذا طبخت مرقة
٢٧	أنس بن مالك	يا أبا عُمير ما فعل النُّعير
١٤٦	عمر بن أبي سَلَمَة	يا غلام، سم الله
٢٤٨	أبو برزة الأسلمي	يا معشر من آمن بلسانه
١٣	أنس	يسرّوا ولا تعسّروا، وبشّروا ولا تنفّروا
١٢٠	أبو هريرة	يسلم الراكب على الماشي
١٢٠	أبو هريرة	يسلم الصغير على الكبير
١٩٠	أبو هريرة	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
١٧٨	عبدالله بن عباس	يعمد أحدكم إلى جمرة من نار
٢٣٣	أسامة بن زيد	يؤتى بالرجل يوم القيامة
٨٧	أبومسعود الأنصاري	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله

فهرسُ
المؤضوعاتِ

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
	كلمة معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد	أ
	كلمة الأمانة العامة	د
	مقدمة الكتاب	١
[١]	باب: الإخلاص وإحضار النية في الأمور كلها	١٥
[٢]	باب: حسن الخلق	١٧
[٣]	باب: الحياء وفضله	١٩
[٤]	باب: البشر وطلاقة الوجه	٢١
[٥]	باب: الحلم والأناة	٢٢
[٦]	باب: الرفق واللين	٢٣
[٧]	باب: التيسير والتبشير	٢٥
[٨]	باب: العفو والصفح وكظم الغيظ	٢٧
[٩]	باب: الاستعاذة وضبط النفس عند الغضب	٢٩
[١٠]	باب: التواضع وخفض الجناح	٣١
[١١]	باب: الإصلاح بين الناس	٣٤
[١٢]	باب: الشفاعة	٣٧
[١٣]	باب: قضاء حوائج الناس	٣٩

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[١٤]	باب: مخالطة الناس والانبساط إليهم	٤١
[١٥]	باب: حفظ السر	٤٢
[١٦]	باب: ستر المسلم على نفسه وعلى غيره من المسلمين	٤٤
[١٧]	باب: الدلالة على الخير والتحذير من الدعوة إلى الضلال	٤٦
[١٨]	باب: التعاون على البر والتقوى	٤٧
[١٩]	باب: النصيحة	٤٩
[٢٠]	باب: الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير	٥١
[٢١]	باب: الإيثار والمواساة	٥٤
[٢٢]	باب: الوفاء بالعهد، وأداء الأمانة واجتناب الخيانة	٥٨
[٢٣]	باب: الصبر	٦٠
[٢٤]	باب: الصدق	٦٦
[٢٥]	باب: المبادرة بالأعمال قبل ظهور الفتن	٧٠
[٢٦]	باب: الاستخارة والمشاورة	٧٣
[٢٧]	باب: الرحمة والشفقة	٧٧
[٢٨]	باب: الشكر والمكافأة على المعروف	٨٠
[٢٩]	باب: بر الوالدين	٨٢
[٣٠]	باب: صلة الأرحام	٨٦

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[٣١]	باب: بر أصدقاء الوالدين والأقارب والزوجة وسائر من يُندب توقيره واحترامه	٨٨
[٣٢]	باب: إكرام الضيف	٩٢
[٣٣]	باب: إكرام الجار والإحسان إليه	٩٤
[٣٤]	باب: الإحسان إلى اليتيم وسائر الضعفة والمساكين	٩٦
[٣٥]	باب: توقير العلماء وأهل الفضل	٩٨
[٣٦]	باب: محبة أهل الخير وصحبتهم، ومجانبة قرناء السوء	١٠١
[٣٧]	باب: الحب في الله	١٠٢
[٣٨]	باب: عيادة المريض ومواساته والدعاء له	١٠٦
[٣٩]	باب: رحمة العيال والعطف عليهم	١١٠
[٤٠]	باب: الإحسان إلى البنات وتربيتهن	١١٢
[٤١]	باب: رحمة الخدم والإحسان إليهم	١١٤
[٤٢]	باب: رحمة البهائم والدواب	١١٦
[٤٣]	باب: إماطة الأذى عن الطريق	١١٨

من آداب المساجد والمشي إلى الصلاة

[٤٤]	باب: إتيان الصلاة بالسكينة والوقار	١٢١
[٤٥]	باب: تنزيه المسجد عن الأقدار ونحوها	١٢٢

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[٤٦]	باب: ما يكره في المسجد من رفع الصوت ونشدان الضالة وغير ذلك	١٢٤
[٤٧]	باب: صيانة المساجد عما يؤذي من الروائح الكريهة	١٢٧

السلام والاستئذان وآدابهما

[٤٨]	باب: فضل السلام والأمر بإفشائه	١٢٩
[٤٩]	باب: آداب السلام وأحكامه	١٣١
[٥٠]	باب: آداب الاستئذان	١٣٥
[٥١]	باب: العطاس وآدابه	١٣٧

آداب السفر

[٥٢]	باب: استحباب السفر يوم الخميس وفي أول النهار	١٣٩
[٥٣]	باب: استحباب الرفقة في السفر، وتأخير واحد منهم	١٤١
[٥٤]	باب: تكبير المسافر إذا صعد، والتسبيح إذا هبط	١٤٢
[٥٥]	باب: استحباب الدعاء في السفر	١٤٣
[٥٦]	باب: تعوُّذ المسافر إذا نزل منزلاً	١٤٤
[٥٧]	باب: تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته	١٤٦
[٥٨]	باب: استحباب قدوم المسافر على أهله نهراً	١٤٧
[٥٩]	باب: استحباب ابتداء القادم من السفر بالمسجد	١٤٩

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
آداب الطعام والشراب		
[٦٠]	باب: التسمية في أول الطعام والحمد في آخره والأكل باليمين مما يليه	١٥١
[٦١]	باب: لا يُعاب الطعام، واستحباب مدحه	١٥٤
[٦٢]	باب: الأكل مما يليه وكراهة الأكل من وسط الطعام	١٥٥
[٦٣]	باب: كراهية الأكل متكئاً	١٥٧
[٦٤]	باب: الأكل بثلاث أصابع، ولَعَق الأصابع والقصعة، وأخذ اللقمة الساقطة	١٥٨
[٦٥]	باب: من دُعِيَ إلى طعام وهو صائم	١٦٠
[٦٦]	باب: من دُعِيَ إلى طعام فتبعه غيره	١٦١
[٦٧]	باب: كراهة التنفس في الإناء والنفخ فيه، واستحباب التنفس خارجه	١٦٣
[٦٨]	باب: استحباب مناولة الإناء للأيمن فالأيمن عند الشرب	١٦٥
[٦٩]	باب: استحباب الشرب قاعداً	١٦٧
[٧٠]	باب: استحباب كون ساقِي القوم آخرهم شرباً	١٦٨
[٧١]	باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وإطفاء السراج عند النوم	١٦٩
[٧٢]	باب: الزجر عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة	١٧١

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
-----------	---------	--------

آداب اللباس والزينة

[٧٣]	باب: استحباب الثوب الأبيض، وجواز غيره من الألوان	١٧٣
[٧٤]	باب: صفة طول الثياب، وتحريم إسبال شيء منها	١٧٥
[٧٥]	باب: تحريم لباس الحرير على الرجال، وجوازه للحاجة	١٧٧
[٧٦]	باب: تحريم خاتم الذهب على الرجال	١٧٨
[٧٧]	باب: تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال	١٧٩
[٧٨]	باب: ما جاء في صبغ الشعر	١٨١
[٧٩]	باب: النهي عن القزع	١٨٢
[٨٠]	باب: تحريم الوصل والوشم والوشر	١٨٣
[٨١]	باب: النهي عن نتف الشيب	١٨٥
[٨٢]	باب: البدء في لبس النعل باليمنى، وكراهة المشي في نعل واحدة	١٨٦

من آداب النوم والاستيقاظ منه والمجلس والرؤيا

[٨٣]	باب: الذكر عند النوم	١٨٧
[٨٤]	باب: الذكر عند الاستيقاظ من النوم	١٨٩
[٨٥]	باب: آداب المجلس والجلوس	١٩١
[٨٦]	باب: آداب الرؤيا وما يتعلق بها	١٩٥

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
-----------	---------	--------

آداب الكلام والتحذير من آفات اللسان

[٨٧]	باب: الأمر بحفظ اللسان وترك ما لا مصلحة فيه من الكلام	١٩٩
[٨٨]	باب: استحباب طيب الكلام	٢٠٢
[٨٩]	باب: النهي عن الفحش والتكلف في الكلام	٢٠٣
[٩٠]	باب: تحريم الغيبة	٢٠٦
[٩١]	باب: تحريم سماع الغيبة، ورد من سمعها عن عرض أخيه	٢٠٨
[٩٢]	باب: تحريم النميمة	٢٠٩
[٩٣]	باب: تحريم الكذب	٢١١
[٩٤]	باب: لزوم التثبت فيما يقوله الإنسان	٢١٣
[٩٥]	باب: تحريم شهادة الزور	٢١٥
[٩٦]	باب: تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة	٢١٦
[٩٧]	باب: تحريم سب المسلمين بغير حق	٢١٨

من آداب المعاملات المالية والأخذ والعطاء

[٩٨]	باب: الحث على السماحة في البيع والشراء	٢٢١
[٩٩]	باب: الحث على أداء الديون، وتحريم مطل الغني	٢٢٢
[١٠٠]	باب: الحث على العدل بين الأولاد وعدم تفضيل بعضهم على بعض في العطية	٢٢٤

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[١٠١]	باب: النهي عن إضاعة المال	٢٢٥
[١٠٢]	باب: تحريم أكل مال اليتيم	٢٢٧

ذكر جملة من الأخلاق التي يُنهى عن التخلق بها

[١٠٣]	باب: تحريم مخالفة القول العمل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٢٩
[١٠٤]	باب: تحريم الرياء	٢٣٠
[١٠٥]	باب: تحريم الظلم والأمر بالخروج من المظالم	٢٣٣
[١٠٦]	باب: النهي عن الغضب والتحذير منه	٢٣٦
[١٠٧]	باب: النهي عن التباغض والتقاطع والتحاسد	٢٣٧
[١٠٨]	باب: تحريم عقوق الوالدين	٢٤٠
[١٠٩]	باب: النهي عن التجسس وسوء الظن بالمسلمين	٢٤١
[١١٠]	باب: تحريم احتقار المسلم	٢٤٣
[١١١]	باب: النهي عن الغش	٢٤٥
[١١٢]	باب: تحريم الغدر	٢٤٦
[١١٣]	باب: النهي عن الافتخار والبغي	٢٤٨
[١١٤]	باب: النهي عن تناجي اثنين دون الثالث	٢٤٩
[١١٥]	باب: النهي عن تعذيب الإنسان والحيوان بغير سبب شرعي	٢٥٠

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[١١٦]	باب: تحريم تعذيب الإنسان والحيوان بالنار	٢٥٢
[١١٧]	باب: تحريم النياحة ولطم الحدود وشق الجيوب	٢٥٣
[١١٨]	باب: النهي عن إتيان الكُفَّان والعَرَّافين	٢٥٦
[١١٩]	باب: النهي عن التطير	٢٥٨
[١٢٠]	باب: تحريم تصوير ذوات الأرواح وتحريم اتخاذ الصور	٢٦٠
[١٢١]	باب: النهي عن اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع	٢٦٢
[١٢٢]	باب: كراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر	٢٦٤
[١٢٣]	باب: تحريم الحلف بغير الله تعالى	٢٦٥
[١٢٤]	باب: تحريم اليمين الكاذبة عمداً	٢٦٦
[١٢٥]	باب: كراهة الحلف في البيع	٢٦٨
[١٢٦]	باب: النهي عن الخلوة بالمرأة الأجنبية وعن سفرها بغير محرم	٢٦٩
[١٢٧]	باب: نهى المرأة عن التكشف وعدم التستر	٢٧١
[١٢٨]	باب: تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها، وتحريم صومها تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه	٢٧٢
[١٢٩]	باب: كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها	٢٧٣
[١٣٠]	باب: النهي عن الإشارة إلى المسلم بسلاح ونحوه	٢٧٤
[١٣١]	باب: تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه	٢٧٦

رقم الباب	الموضوع	الصفحة
[١٣٢]	باب: ذم ذي الوجهين	٢٧٧
[١٣٣]	باب: كراهية المدح في الوجه ومجاوزة الحد منه	٢٧٨
[١٣٤]	باب: كراهية رد الطيب لغير عذر	٢٨٠
[١٣٥]	باب: كراهية التأثؤب	٢٨١

جملة من الألفاظ والأقوال التي يُنهي عنها

[١٣٦]	باب: النهي عن قول: مطرنا بنوء كذا	٢٨٣
[١٣٧]	باب: النهي عن قول: اللهم اغفر لي إن شئت، وقول: ما شاء الله وشاء فلان	٢٨٥
[١٣٨]	باب: النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بـ «سيد»	٢٨٧
[١٣٩]	باب: النهي عن سب الريح والحمى والدهر	٢٨٨
[١٤٠]	باب: النهي عن قول: (هلك الناس) وقول: (لا يغفر الله لفلان)	٢٩٠

الفهارس

٢٩٣	فهرس المصادر والمراجع	
٣٠٥	فهرس أطراف الأحاديث	
٣٢٣	فهرس الموضوعات	

إِنَّ وَزَارَةَ الشُّؤُرِ لَا سِيْلَامِيَّةَ وَالْأَوْقَاتِ وَالْذَّهْوَةِ وَالْإِشْرَاقِ

فِي الْمَلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ

الْمَشْرِفَةِ عَلَى مُجْمَعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ

لِطَبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ

إِذِيسُرُّهَا أَنْ يُصْدَرَ الْمَجْمَعُ كِتَابَ

الْمُنْتَخَبِ

مِنْ

أَحَادِيثِ الْآدَابِ وَالْأَخْلَاقِ

تَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ عُمُومَ الْمُسْلِمِينَ

وَأَنْ يَجْزِيَ

خَازِمَ الْحَمِيْنِ الشَّرِيفِيْنَ، الْمَلِكِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعِزِّ السُّعُودِي

أَحْسَنَ الْجَزَاءِ عَلَى جُهُودِهِ الْعَظِيمَةِ فِي نَشْرِ كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ وَعُلُومِهِ

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ
تَمَّ تَنْفِيذُ هَذَا الْكِتَابِ وَطَبَعَهُ فِي
مَجْمَعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطَبَائِعِ الْمُصَحَّفِ الشَّيْخِ رَافِعِ
بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ
بِإِشْرَافِ
وَزَارَةِ الشُّؤْنِ الْإِسْلَامِيِّ وَالْأَوْقَافِ
وَالدَّعْوَةِ وَالْإِشْرَافِ
عَامَ ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م